

نحو موقف قرآني
من النسخ

الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ – أبريل ٢٠٠٧م



٩ شارع السعادة – أبراج عثمان – روكسى – القاهرة

تليفون وفاكس : ٤٥٠١٢٢٨ – ٤٥٠١٢٢٩ – ٢٥٦٥٩٣٩

Email: shoroukintl@hotmail.Com

shoroukintl@yahoo.Com

دراسات قرآنيّة

(٥)

نحو موقف قرآني من النسخ

د. طه جابر العلواني

مكتبة الشروق الدولية



البرنامج الوطني لدار الكتب المصرية
الفهرسة أثناء النشر
(بطاقة فهرسة)

إعداد الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية (إدارة الشئون الفنية)

العلوانى ، طه جابر
نحو موقف قرآني من النسخ (دراسات قرآنية رقم ٥)
طه جابر العلوانى

ط ١ - القاهرة : مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٧م

١٦٠ ص ١٤ × ٢٠ سم

تدمك : 977-09-2024-x

١- القرآن - الناسخ والمنسوخ

٢٢٦، ٤

أ-العنوان

رقم الإيداع ٢٠٠٧/٧٨٢٢م

الترقيم الدولي I.S.B.N. 977- 09-2024-x

المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٧
مفهوم النسخ في القرآن الكريم	١١
مفهوم الآية	١٤
النسخ في السنة	٢٧
النسخ لغة	٢٧
النسخ اصطلاحاً	٣٠
النسخ بين المصطلح والنظرية	٣٣
منشأ النظرية	٣٥
الطرق التي يعرف بها النسخ	٣٦
الأصل المعتمد في إثارة إشكالية النسخ	٤٠
هل تقر آية البقرة نظرية النسخ	٤٢
اليهود ونسخ اليهودية	٥٤
الإمكان العقلي لوقوع النسخ	٥٥
ما هي وظيفة النسخ	٥٩
منافاة النسخ لخصائص الخطاب القرآني	٦٠
قدرة الخطاب القرآني على الانفتاح على حركة الزمن	٦٤
إستراتيجية الخطاب القرآني	٦٥

٦٩	 الخطاب القرآنيّ يبني منظومة كاملة للقيم والمقاصد
٧٢	 كيف نفهم النصوص دون لجوء إلى القول بالنسخ
٧٦	 من أين جاء الخلل؟
٧٩	 الإسراف في دعاوى النسخ
٨٥	 بقاء ما ادعي نسخه في القرآن
٨٩	 أقسام الناسخ والمنسوخ عند القائلين به
٩٩	 آثار هذه التقسيمات والأفكار التي أملتھا
١١٣	 خطورة القول بوقوع نسخ في القرآن
١٣٩	 النسخ وصفة القدم
١٤١	 نُقولُ فيها نظر
١٥٥	 التعريف بالمؤلف
١٥٦	 آثار المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله ، نسستغفره ونستعينه ونستهديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، ونصلي ونسلم على سيدنا وحبيبنا محمد رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -

أما بعد ،

فهذه هي الحلقة الخامسة من «دراسات قرآنية» تناولنا فيها موضوع «النسخ» ، وبعد البحث الشاق المضني في هذه القضية الخطيرة وصلنا إلى أن القرآن كله من أول «الحمد لله رب العالمين» حتى قوله تعالى «من الجنة والناس» محكم كله ، لا ناسخ فيه ولا منسوخ ، ثابت كله ، معصوم من الاختلاف كله ، وأن كل ما ادُعي نسخه في هذا الكتاب - سواء في ذلك ما ادُعي نسخه - بالكتاب نفسه أو ادُعي نسخه بالسنة - أثبتنا بالأدلة الشرعية المعتمدة أن دعاوى النسخ فيها لا تستقيم للبحث ، وأن تلك الدعاوى عارية عن الصحة ، لا يمكن أن نجد لها أدلة معتبرة لا من الكتاب ولا من السنة النبوية ، وأن هناك ظروفًا مختلفة - قد أشرنا في ثنايا البحث إلى أهمها - قد أدت إلى هذا القول الخطير ، وجرت إلى ادعاء وجود ناسخ ومنسوخ في القرآن الكريم ، والقرآن من ذلك كله براء.

وقبل أن أنهي هذه المقدمة أجد لزاماً عليّ أن أنوه بالجهود الكبيرة التي بذلها أخي الشيخ ربيع مرزوق عبد العاطي في قراءته لهذه الدراسة، وتخراج أحاديثها، ومتابعة عمليات تصحيحها حتى نضجت وبلغت ما هي عليه الآن ، فجزاه الله خير الجزاء ، ووفقنا وإياه لما يحب ويرضى .

وختاماً فإنّ تنقية علوم القرآن الكريم، وإعادتها إلى حالة الصدق التي تساعد على حسن تقديم القرآن الكريم لأجيالنا الطالعة، ومساعدتهم على استجلاء معانيه، واكتشاف أنواره، ينبغي أن يحتلّ أول سلم أولويات هذه الأمة، التي لم يصبها ما أصابها إلا نتيجة ضعف اعتصامها بكتاب الله وحسن فهمها وتدبرها له، وضعف اتّباعها لرسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - في تلاوته حق التلاوة، واتّباعه حقّ الاتّباع، وتعليم الناس لآياته حقّ التعليم، وتزكيتهم بل وتعليمهم حكّمته، وبناء الأمة به ومجاهدة أعدائها به جهاداً كبيراً.

نسأل الله - سبحانه وتعالى - أن ينفع بهذه الدراسة كاتبها وقارئها وناشرها ومن أعان على إنجازها يوم الدين . إنه سميع قريب ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

القاهرة

الجمعة ١١ شوال ١٤٢٧هـ

٣ نوفمبر ٢٠٠٦م

ولعل من الأسباب التي حولت هذا القول الغيث - القول بوجود ناسخ ومنسوخ في القرآن الكريم - إلى مسلمة من المسلمات - لدى الكاتبين في علوم القرآن وأصول الفقه - ذلك التساهل العجيب في قبول الروايات الضعيفة، وتداولها، والعناية بتناقلها، وإشهارها، ثم الحكم بها على القرآن القطعي المعصوم المحفوظ، وعلى بعض ما تواتر وما صح من السنة النبوية المطهرة لأسباب كثيرة - أشرنا لبعضها - ومنها قضايا الانتصار للفرق والمذاهب والمقالات والآراء، ومحاولة تعزيز كل فريق لما تبناه أو ذهب إليه من آراء ولو بضعيف الروايات، وسقيم القول.

إن هذه الرسالة - على لطافة حجمها، وقلة صفحاتها - قد تضمّنت - بفضل الله تبارك وتعالى - معالجة علمية جادة اشتملت على كثير من المسائل التي يحتاجها المبتدئ في الدراسات القرآنية والأصولية، ولا يستغني عنها المنتهي من الباحثين، وإننا لنترجو من قارئها والمطلعين عليها - خاصة من المختصين - ألا يخلوا علينا بملاحظاتهم، بل واعتراضاتهم، واقتراحاتهم فإن العلم بين اثنين، ومسائل كهذه نحتاج إلى أن ينضجها المختصون وأهل العلم بحواراتهم المنهجية والمعرفية إن شاء الله حتى تبلغ غايتها وتؤتي ثمارها بإذن الله وتُثري «علم مراجعات التراث» وتبين لأجيال طلبة العلم الطالعة ضرورة هذه المراجعات، لتزكية العقل المسلم، من عديد من المسلمات التي أصابت تراث الأمة وعقلها إصابات خطيرة لن تقوم له قائمة ما لم يشف منها بإذن الله.

مفهوم النسخ في القرآن الكريم^(١)

وردت مادة النسخ في القرآن المجيد في الآيات التالية :

١ - ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: ١٠٦].

٢ - ﴿ وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَابَ ۚ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٤].

٣ - ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ۖ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الحج: ٥٢].

٤ - قوله تعالى : ﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الجاثية: ٢٩].

(١) انطلاقاً من إيماننا بأن للقرآن لساناً تميز به عن لغة العرب مجازياً عديدة تعرضنا لها في رسالة خاصة نشرتها مكتبة الشروق الدولية في القاهرة بعنوان « لسان القرآن » فإننا نؤثر أن نبدأ بمعرفة معنى أي مفهوم أو مصطلح قرآني من القرآن ذاته قبل أن نبحت عن المراد به في لسان العرب ولغاتهم. كما جرت بذلك عادات الكاتبين في العلوم والمعارف الإسلامية.

• ومن هذه الآيات الكريمة يمكن أن يصاغ المفهوم ؛ ويتضح المراد به ،
 فأما قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝١٦ ﴾ [البقرة: ١٠٦] فهي تعقيب على
 قصة بني إسرائيل التي بدأت السورة الكريمة بتناولها بدءاً من الآية (٤٠)
 وكأنها بعد ذكر كل تلك التفاصيل عن انحرافات بني إسرائيل أرادت
 أن تبين أن هؤلاء الإسرائيليين بعد كل ما فعلوه من قتل الأنبياء ، وتحريف
 كلمات الله ، وإنكار نعم الله عليهم ، ومواجهتها بكل ذلك النكران
 أصبحوا حالة ميؤساً منها لا يمكن أن تعتبر ، أو تتعظ ولم يردعها شيء
 أو يردّها عن غيها مرشد. فلم يغيّر منها رفع الجبل فوقهم كأنه ظلّة ، ولا
 تسليط أعدائهم عليهم من بابلين وبيزنطيين وسواهم ولا وقوع « المسخ »
 فيهم فلا بد من استبدالهم ، ونسخ آيتهم ، وإنساء البشرية تجربتهم بإشهار
 فشلها ، وتقديم بديل عنها في الخيريّة والوسطيّة يمكن أن يقوم بمهمة الشهادة
 على الناس ، ويكون نموذجاً خيراً لبني آدم يتأسّون به ، ويتجنّبون ما
 قد يقع فيه من أخطاء بتجنب ما وقعوا فيه ، ويتزّهون عما سقطوا فيه
 من مخالفات.

فهم قد ضربت عليهم الذلّة والمسكنة ، وباءوا بغضب من الله . وقد
 تنكروا لنبي الله عيسى - عليه السلام ، وتأمروا عليه وأغروا الرومان بقتله -
 لولا أن نجّاه الله منهم - وافتخروا بما توهموه من قتله ، فمحا الله آيتهم كما
 محا آية الليل ، وجعل آية انهار مبصرة ، وبين انتهاء مدّتهم وانتساخ آيتهم ،
 والإتيان بخير منها ، فإن لم يعترفوا بأفضليّتها وخيريتها على آيتهم فلا أقلّ

من أن تكون مثلها مع البراءة من معائب فهمهم ، وانحرافات تفسيراتهم ، وما حرّفوه من رسالات أنبيائهم ورسلمهم .

لقد جعل الله - تبارك وتعالى - الذين اتّبعوا عيسى - عليه السلام - وآمنوا برسائله فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة ، وضرب على الكافرين به وبالنبي الرسول الأمّي الذي جاء بعده ، وبشر عيسى به ؛ الذلّة والمسكنة ، وعدم الفلاح والانتصار إلا انتصارات شكلية أو موهومة لا تقع إلا بجبل من الله لتأديب من يماثلونهم ويتابعونهم في ظلمهم وانحرافاتهم ، أو جبل من الناس .

وصدق الله - تعالى - فالجبل الممدود لهم من الناس انحرافات قطاع كبير منّا - نحن المسلمين - ، وموالة بعضنا لهم وقدرتهم بمختلف الأساليب على استثمار قوى عالمية تقف إلى جانبهم في أزماتهم . وبذلك الانحراف الذي مارسوه استحق هؤلاء اليهود أن تنسخ آيتهم بآية الإسلام ، وتسلم الراية إلى خير أمة أخرجت للناس وسطاً منهم ، تقوم مقام الشهادة في الأمم كافّة دون استعلاء عليهم ، أو إلغاء لمزاياهم ، أو ادعاء بنوّة الله ربّ العالمين . تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

والسياق - كلّه - يقود إلى هذا المعنى وينبّه إليه . فالنسخ - هنا - إذن : بيان انتهاء مدة « بني إسرائيل » ونسخ النّسق الذي قامت عليه أمتهم وآيتهم كما نسخت دولتهم ، وهدم كياناتهم وهيكلمهم مرّات فلم يتعظوا ولم يرجعوا إلى صوابهم ، واستمروا يعيشون في الأرض فساداً . فمعنى « النّسخ »

هنا بيان انتهاء مدّة الأُمّة اليهودية وآيتها واصطفائها، وتفضيلها على العالمين، واستبدال أمة خير منها بها.

مفهوم الآية:

و«الآية» لها معان عديدة، منها ما ذكرناه. وقد نبّه الراغب الأصفهاني في المفردات إلى ذلك.

فذكر معنى الآية وحقيقتها واشتقاقها، وذكر أهم أماكن ورود لفظها في القرآن المجيد مثل قوله تعالى: ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ ﴾ [الشعراء: ١٢٨] وقوله جل شأنه: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر: ٧٧] وذكر أنّ المراد بها - هنا - الآيات المعقولة التي تتفاوت بها المعرفة بحسب تفاوت منازل الناس في العلم. وانتقل إلى قوله تعالى: ﴿ بَلْ هُوَ ءَايَاتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، وقوله سبحانه: ﴿ وَكَأَيِّن مِّنْ ءَايَةٍ فِي السَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٥] ومن تلك الآيات القرون الأولى، والأمم السابقة التي أمرنا بالسير في الأرض والنظر في مصائرهما.

وقد جاءت كلمة «آية» في القرآن الكريم بالإفراد وبالجمع؛ لأسباب ومعان يمكن للمتدبّر أن يدرك بعضها من السياق والتناسب في النظم.

وقال سبحانه: ﴿ وَجَعَلْنَا آيَن مَّرِيَمَ وَآمَةَ ءَايَةً ﴾ [المؤمنون: ٥٠] فكلاهما عبر القرآن عنهما «بآية» ولم يقل «آيتين» للإشارة إلى أنّ كلا

منهما صار آية بالآخر. وقد وردت بصيغة الجمع في قوله تعالى: ﴿ وَمَا نُزِّلَ بِالْآيَةِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴾ [الإسراء: ٥٩] فالآيات جمعت هنا لأنها تضمنت الإشارة إلى « الجراد والقمل والضفادع والدم » التي أرسلت إلى فرعون وقومه تخويفاً لهم ولفتاً لأنظارهم ليؤمنوا بما جاءهم به أنبياءهم، وكثير من الأمم المتقدمة أرسلت إليهم مثل هذه الآيات لهذا الغرض، قال الراغب: « فَبِهِ أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَفْعَلُ بِمَنْ يَفْعَلُهُ تَخْوِيفًا، وَذَلِكَ أَخْسَ الْمَنَازِلَ لِلْمَأْمُورِينَ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَتَحَرَّى فِعْلَ الْخَيْرِ لِأَحَدِ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: إِمَّا أَنْ يَتَحَرَّاهُ لِرَغْبَةٍ أَوْ رَهْبَةٍ، وَهُوَ أَدْنَى مَنَزَلَةٍ. وَإِمَّا أَنْ يَتَحَرَّاهُ لَطَلْبِ مُحَمَّدَةٍ، وَإِمَّا أَنْ يَتَحَرَّاهُ لِلْفَضِيلَةِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الشَّيْءُ فِي نَفْسِهِ فَاضِلًا، وَذَلِكَ أَشْرَفَ الْمَنَازِلِ. فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١١٥] رَفَعَهُمْ عَنْ هَذِهِ الْمَنَزَلَةِ، وَنَبَّهَ أَنَّهُ لَا يَعْصِمُهُم بِالْعَذَابِ لَعَلَّهُ يَرِيدُ « عَذَابَ الْإِسْتِثْصَالِ وَالْإِهْلَاكِ الْعَامَّ التَّامَّ الشَّامِلَ ».

قلت: قد أعطى الله - تبارك وتعالى - أنبياء بني إسرائيل من الآيات ما جعل نسق رسالتهم وشريعتهم وتكوين أمّتهم - كلّ - قائماً على الخوارق والآيات والمعجزات، وقد اصطفاهم - سبحانه - وفضلهم على العالمين ليكونوا آية للبشريّة تقتدي بها وتهتدي بهديها فانسلكوا من ذلك - كلّ - كما انسلخ منها الذي آتاه الله آياته . وأنعم على موسى - عليه السلام - وعليهم بتسع آيات بارزة ظاهرة تحدّى موسى بها فرعون وقومه وجعلهم - جل شأنه - بذلك الاصطفاء آية للعالمين فضربوا عن ذكر ذلك - كلّ -

صفحةً واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان ، وعبدوا العجل وافتروا على الله الكذب ، وكانوا أسوأ مثل يمكن أن يقدم للبشرية بغرورهم وتمردهم وانحرافاتهم ، فكان لابد من طي صفحتهم ، ونسخ نسقهم ، واستبدال من هو خير منهم بهم.

ومما ينبه إلى أن ذلك هو المراد أن الآية (١٠٢) من سورة البقرة ذكرت اتباعهم للشياطين فيما كانت تتلوه على ملك سليمان بعد كل ما جاءهم الأنبياء به من الهدى. فنبه القرآن المجيد المؤمنين إلى أن الأمة الوارثة^(٢) سوف تواجه من هؤلاء الذين سوف تكون بديلاً عنهم بكثير من الدس والحقد والحسد والبغي ، والتآمر بطبيعتهم المنحرفة وكراهيتهم أن ينزل أي خير من الله على أي أحد سواهم ، فهم ينطلقون من أنهم أبناء الله وأحباؤه ، وأن الله - تبارك وتعالى - لهم وليسوا هم عباداً له . وبعد ذلك التحذير يعلن الله - تعالى - نسخ آيتهم وطي صفحتهم في الآية (١٠٦) من السورة نفسها : ﴿ مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ ﴾ ثم يبين - ذلك كله - جل شأنه في الآية التالية لها : أن له ملك السموات والأرض ، فله الحق - كله - والحكمة - كلها إذن - في أن يستبدل أمة بأمة بناءً على السنة الإلهية الثابتة « سَنَّةَ الاستبدال ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُواْ أَمْثَالَكُمْ﴾ (محمد : ٣٨) .

(٢) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِعِبَادِهِ لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ ۝٣١ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ۚ إِذْنِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ۝٣٢ ﴾ [فاطر : ٣١ - ٣٢] .

وتأتي الآية التالية لها (١٠٨) لتحذر المسلمين من فعل مثل ما فعلوا ،
كأن يسألوا رسولهم مثل ما سأل أولئك موسى من قبل.

ويكون التعبير بالنسخ للدلالة على أنَّ هذا النسق القائم على
الاصطفاء والخوارق في العطاء والعقاب ، والارتباط بأرض مقدَّسة
وحاكمية إلهية لن يعود أبدًا ؛ لأنَّ التوبة بالنسبة لليهود تتوقف على
اعترافهم بطلان نسقهم ، والإيمان برسالة سيدنا عيسى ونبوته ، والكتاب
الذي أنزل عليه ، وطهارة أمه الصديقة ، ثم الإيمان بمحمد - صلى الله عليه
 وآله وسلم - ونبوته ورسالته ، والقرآن الذي أنزل الله عليه . وأنذاك
يدخلون النسق الإسلاميّ الإبراهيميّ والخيفية السمحاء . أما قوله تعالى :
« ... أو مثلها ... » أي مثلها في النشأة والتكوين ، وإلا فإنَّ الحكمة تنتفي من
نسخ المثل بالمثل ، أو الشبيه بالشبيه . والله أعلم .

• وأما قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا
تَمَنَّى الْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقَى الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُخَكِّمُ
اللَّهُ ءَايَتِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [٥٢] لِيَجْعَلَ مَا يُلْقَى الشَّيْطَانُ فِتْنَةً
لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ
بَعِيدٍ ﴾ [٥٣] وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ
فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادٍ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [٥٤]
وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْةً أَوْ
يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ ﴾ [٥٥] [الحج : ٥٢ - ٥٥] فهذه الآيات قد دلت
- بوضوح - على أنَّ الشيطان يلقي في أمانيّ الرسل والأنبياء ما يلقيه وأنَّ

الله - جل شأنه - ينسخ ما يلقي الشيطان، ويذهب آثاره، ويبطل شبهاته، ثم يحكم آياته بعد نسخ ذلك الذي ألقاه الشيطان ... وحين تتلى السورة في «وحدتها البنائية» نجد أنَّ السورة من حيث مكان النزول من السور القلائل التي امتزج المكي والمدنيّ فيها امتزاجاً من الصعب أن يميّز معه المكيّ منها من المدني، ولذلك أطلقوا عليها من هذه الناحية أنّها «مختلطة».

وهناك أقوال أخرى كثيرة في موضوع نزولها، لكن الذي يستفاد من كل ذلك أنها نزلت في نجوم مفرقة، وربما متباعدة، ثم أمر رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - بضم تلك النجوم في هذه السورة وإعطائها هذا العنوان الذي لم يطلق عليها غيره «الحج» لأنَّ فيها أصل الحج، وبيان كونه من إرث إبراهيم - عليه السلام - وتراثه، وتأكيد العلاقة بين ما جاء إبراهيم به وبين خاتم النبيين ورسالته.

وكذلك التأكيد على القضية المشتركة الكبرى في رسالات النبيين والمرسلين كافة، وهي القيامة والبعث والنشور والجزاء والاستدلال عليها بكل الأدلة التي من شأنها أن تقنع الإنسان - لو كان محايداً، وبعيداً عن المؤثرات الشيطانية خاصة - بصحة ذلك كله. لكن وساوس الشيطان قد تؤثر على أولياء الشيطان، وقد تفتن مرضى القلوب، والذين أصيبت قلوبهم بالقسوة، وتحولهم إلى حالة الشقاق والنزاع والخلاف مع الأنبياء.

وآنذاك يشعر النبيُّ أو الرسول بالحسرة والألم على بعض قومه الذين اجتالهم الشياطين، فيتلطّف الخالق - سبحانه - به فينزل عليه نحو قوله - تعالى - : ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ ﴾ [فاطر: ٨] : ﴿ فَلَعَلَّكَ

بَخِعْ نَفْسَكَ عَلَىٰ ءَاثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴿٦﴾ [الكهف: ٦] ﴿لَعَلَّكَ بَخِعْ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣] وفي الوقت - نفسه - تأتي آيات أخرى للتأكيد على الرسل والأنبياء بأن لا تحملهم «أمنياتهم» بأن تؤمن أمهم بهم على تجاوز «منهج التبليغ» ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [الشورى: ٤٩] ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ [الغاشية: ٢٧] ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِخَبَّارٍ﴾ [ق: ٤٥] ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ﴾ [الكهف: ٢٩]. لم يكن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - بدعا من الرسل فقد كان - عليه الصلاة والسلام - يتمنى لو أسلم العرب - كلهم أجمعون - وكثيراً ما أبدى تحسُّره على رفض قريش خاصةً وغيرها عامَّة لدعوته.

وحين جاء قادة قريش انصرف - عليه الصلاة والسلام - عن ابن أم مكتوم وأقبل على قادة قريش متمنياً أن يكون ذلك وسيلة لإقناعهم بقبول دعوته . وأنزل الله - تعالى - ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ ۖ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ﴾ [عبس: ١ - ٢] يعاتبه على ذلك!!

ومع ذلك فإن كثيراً من المفسرين زعموا - متأثرين بالروايات الإسرائيلية - أنَّ «الأمنية» تعني فيما تعنيه «التلاوة والقراءة» وحكموا بأنَّ المراد بها - هنا - هو هذا المعنى استدلالاً ببيت ريك مختلف في صحة نسبته إلى حسَّان بن ثابت هو:

تمنى كتاب الله أول ليلة تمنى داود الزبور على مهل
وقالوا: إنه أراد بـ«تمنى» قرأ.

وقد تبع المفسرين اللغويون حتى صار هذا المعنى البعيد مشهوراً ليخرجوا عليه - بعد ذلك - خرافة «الغرائق العلى» التي زعموا أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قرأ بها وهو يتلو: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّتَ وَالْعُزَّىٰ ۖ وَمَنُوءَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٩ - ٢٠]، هنا تدخل الشيطان وألقى على لسان رسول الله - حسب زعمهم - وفي قراءته - صلى الله عليه وآله وسلم - مقالة الكفر «تلك الغرائق العلى. وإن شفاعتهن لترجى» قالوا - وتعالى الله عما يقولون علواً كبيراً - : فلما بلغ رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - السجدة في آخر السورة سجد وسجد معه جميع من حضر من المسلمين والمشركين، وتسامع الناس بأن قريشاً أسلموا حتى شاع ذلك في بلاد الحبشة، فرجع من مهاجرة الحبشة قوم، منهم عثمان بن عفان إلى المدينة. وأن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لم يشعر بأن الشيطان ألقى على لسانه المعصوم ذلك، فلما أخبره جبريل بذلك أصابه غم شديد فأنزل الله - تعالى - هذه الآية ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ...﴾ [الحج: ٥٢] تسلياً له، وتخفيفاً عنه وليعلم أن كل من سبقه من النبيين والمرسلين حدث لهم مثل ما حدث له، وهو لم يكن بدعاً منهم في ذلك!!!.

وسمات الاختلاق والكذب على هذه القصة واضحة ظاهرة لا تحتاج إلى كبير عناء لتكشف. فكل رواياتها واهية الأسانيد، وليس في أي من أسانيد سماع صحابيٍ لشيء من ذلك في أي مجلس للنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فضلاً عن أن يتحمل أيٌّ منهم شيئاً يروى.

وهذه الروايات مما يجب رُدُّها ورفضها بما هو معلوم من الدين بالضرورة من عصمة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وأنه ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [النجم: ٣] فضلاً عن أن ينطق بلسان الشيطان. وأين هؤلاء الذين رَوَّجوا لهذه الروايات السخيفة من تكفُّل الله « بحفظ القرآن » بنفسه؟ ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] وعصمته لنبيه ولسائر أنبيائه ورسوله؟!.

وقد نقل الطيبي في شرحه على الكشَّاف للزمخشري: أنَّ هذه الزيادة الشيطانية وضعها ابن الزبيرى المشرك الذي كان يحاول الدس على القرآن ومعارضة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - باستمرار. وهذا هو الأليق بمثل هذا التخريف المتناقض الذي ينقض آخره ما جاء في أوله.

وحين نرجع إلى دواوين اللغة لا نجد معنى « القراءة » باعتباره أحد معاني « التمني » إلا فيما نقلوه عن المفسرين مستدلين ببيت حسان بن ثابت الذي يوردونه أحياناً في مدحه لرسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ويوردونه أحياناً في رثائه لعثمان - رضي الله عنه -

تمنى كتاب الله أول ليلة

وأخره لاقى حمام المقادر

وهذا لا يصلح لإثبات هذا المعنى الغريب لهذه الكلمة على افتراض صحة البيت، وصحة صدوره عن حسان.

وعلى فرض صحة ذلك فإنه يشير إلى أن عثمان - رضي الله عنه - كان

يتمنى أن يقرأ كتاب الله - كما اعتاد - لكنَّ شغب محاصريه ، ومهاجمتهم له لم يعطه فرصة لتحقيق أمنيته ، وفي آخر الليل قتلوه .

أما قوله : « فينسخ الله ما يلقي الشيطان » فذلك أن الله - تعالى - يزيل ويبطل ما يلقي الشيطان من طريق القرآن ، وتأثيره في القلوب ويحكم آياته ويشبثها في تلك القلوب المؤمنة المخبة التي لن يكون لوساوس الشيطان أثر فيها أو عليها - بعد ذلك - وهذا المعنى أدعى لاستيعاب « النسخ » ورفض نسبته إلى أي شيء من القرآن بحجة جواز النسخ عقلاً ووقوعه شرعاً ، لأنه يجعل المنسوخ في هذه الآية مما يلقي الشيطان ، لا من آيات الله ولا من سنة رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم - وفي هذا ما فيه وكفى بذلك صارفاً عن قبول « النسخ » أو القول به .

• وأما قوله تعالى : ﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الجاثية : ٢٩] هذه الآية بمعنى نقيّد ونكتب ﴿ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾ [الزخرف : ٨٠] فنريكم يوم القيامة في كتاب تلقونه منشوراً قيّداً بكل ما فعلتم بحيث لا يسعكم نفي ولا إنكار . أمّا نسخ الكتب فأثبت مثل ما فيها لتكون نسخة أي : « ثبّتاً » لا تغيير ولا تبديل فيه .

ومن معاني « النسخ » : الكتابة سواء أكانت عن أصل يراد كتابة مثله . أو نسخ الأصل ابتداءً ، ولعل منه قوله - تعالى - ﴿ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴾ [الأعراف : ١٥٤] .

وتلك المعاني التي جاءت في كتاب الله - تعالى - هي التي ينبغي أن تكون الأصل الذي يقاس به سواء . أمّا ما أورده اللُّغَوِيُّونَ متأثراً ومتمزجاً بالمعاني الاصطلاحية لدى الأصوليين ، وما قرره الأصوليون في هذا المفهوم تبعاً للغويين ، فإنه قد تمت صياغة تلك المعاني وإشاعتها بعد أن أبرزوا المعنى الذي بنوه على قبول فكرة « النسخ » التي كانت قد شاعت وانتشرت في جيل الفقه ، وحملوا عليها كل ما استعمل من هذه المادّة ، وامتد بها الذين توسّعوا في هذا المفهوم حتى كاد يصبح مرادفاً لمصطلحي « التفسير والتأويل » حيث استعملوه في تقييد المطلق ، وتخصيص العام ، وبيان المجمل ، وتوضيح المبهم ، فذلك - كلّه - قد يطلق البعض عليه مصطلح « النسخ » - والله أعلم - وكل تلك المعاني المضافة إلى هذا المصطلح قابلة للنظر .

وإذا اتضح ما تقدم فإنه يمكن القول بأنّ جميع الآيات التي وردت مادة « نسخ » فيها ؛ لا يراد بها تلك المعاني التي ذهب الأصوليون والمفسّرون واللُّغَوِيُّونَ إليها بناءً على ما سبق إلى الأذهان واستقرّ فيها من معان اصطلاحية : (رفع حكم بحكم ، أو إبطال حكم متقدّم بمتأخّر ، أو بيان انتهاء مدة حكم) وما إلى ذلك .

وقد رأينا كيف تكلف البعض تحميل كلمة « تمّنّى » معنى لا علاقة له بكل اشتقاقات الكلمة وهو « القراءة والتلاوة » ليؤسّسوا عليها الفرية الصلعاء فرية « الغرائيق » ؛ وذلك يجعل من الضروري إدراج اللّغة بين المعارف التي لا بد لنا من مراجعتها إضافة إلى ما ذكرنا .

ومِمَّا حمل الناس على ركوب متن هذه العمياء!!

ما نبه إليه الشيخ محمود شلتوت - يرحمه الله - حين قال: «... لما ظهرت بدعة الفرق والتطاحن المذهبيّ، والتشاحن الطائفيّ، وأخذ أرباب المذاهب، وحاملو رايات الفرق المختلفة، يتنافسون في العصبيّات المذهبيّة والسياسيّة، وامتدت أيديهم إلى القرآن، فأخذوا يوجهون العقول في فهمه وجهات تتفق وما يريدون، وبذلك تعقّدت وجهات النظر في القرآن، واختلفت مسالك الناس في فهمه وتفسيره، وظهرت في أثناء ذلك ظاهرة خطيرة، هي تفسير القرآن بالروايات الغريبة، والإسرائيليات الموضوعة التي تلقفها الرواة من أهل الكتاب، وجعلوها بيّناً لمجمل القرآن وتفصيلاً لآياته، ومنهم من عني بتنزيل القرآن على مذهبه أو عقيدته الخاصّة، وبذلك وجدت تحكّمات الفقهاء والمتكلّمين وغلاة المتصوفة وغيرهم ممن يروّجون لمذاهبهم، ويستبيحون في سبيل تأييدها والدعاية لها أن يقتحموا حمى القرآن، فأصبحنا نرى من يؤوّل الآيات لتوافق مذهب فلان، ومن يخرجها عن بيانها الواضح، وغرضها المسوقة له، لكيلا تصلح لمذهب فلان، وبهذا أصبح القرآن تابعاً بعد أن كان متبوعاً، ومحكوماً بعد أن كان حاكماً!

كانت هذه ثورة! ثورة غير منظّمة، عقدت حول القرآن غباراً كثيفاً حجب عن العقول ما فيه من نور الإرشاد والهداية، وكان من سوء الحظ أن صادفت الثورة عهد التدوين، فحفظ رجال التدوين ودونوا كثيراً من الآراء الباطلة في بطون الكتب، وأخذت بحكم الأقدميّة ومرور الزمن نوعاً من القداسة والتوثيق والعناية التي يخضع لها الناس، فتلقاها المسلمون في عصور

الضعف الفكريّ، والانحلال السياسيّ قضايا مسلّمة، وعقائد موروثّة توهم البعض أنه لا يسوغ لهم التحلّل منها ولا تجاوزها ولا التشكيك فيها.

قيّد هذا التراث العقول والأفكار بقيود جنت على الفكر الإسلاميّ فيما يختص بفهم القرآن، والانتفاع بهداية القرآن، فجمد الناس على تداول هذه الكتب واتخذوها حكماً بينهم، واعتقدوا جملة ما فيها من غير تمييز بين حق وباطل، ونافع وضار، واعتقدوا أنه ليس لمؤمن أن ينكر شيئاً منها، أو يتجاوزه وقالوا: هذا شيء درج عليه السابقون المتقدمون ودونوه في كتبهم، وشرحوا به كتاب الله، وتلقته الأئمة بالقبول، وما كان لنا أن نتجاهله، أو نتجاوزه - ولسنا بأعلم بالدين، ولا بأبعد نظراً في فهم أساليب القرآن، وتخريج الأحكام - فلا ينبغي لنا أن نخيد عما تلقيناه عن الماضين قيد شعرة، ولا أن نخالفه في قليل ولا كثير، وبذلك أسلموا عقولهم إلى غيرهم، وجنوا على أنفسهم بحرمانها لذة التفكير، وجنوا على دينهم باعتقاد كون هذه الأوهام من الدين أو من العلم الإسلامي، وقعدوا عن النظر في القرآن، وامتلأت أذهانهم بألوان من الأوهام الفاسدة عن التشريع والعقيدة، وما يحل وما يحرم، وصار كثير من المسلمين يعتقد أن الحلال ما أحله فلان في كتاب كذا، وأن الحرام ما حرّمه فلان في كتاب كذا، بل وصل الأمر ببعض أهل العلم إلى أن يقول: إنّ هذا الشيء ثابت في القرآن لأنّ فلانا أو فلانا حملوا عليه بعض آيات الكتاب الحكيم وبذلك جعلوا القرآن تابعا لعلم الرجال بدلاً من أن يكون علم الرجال دائراً مع القرآن حيث دار.

لقد صار من المؤلف لكثيرين أن ينشئوا مواقف أو يتبنوا آراء وأفكاراً يستندون فيها إلى سنن سبق إلى الأذهان وصولها واستقرارها ، واجتهادات توصل من توصل إليها بمختلف المناهج ، ومتنوع الوسائل ، فإذا أنزل «الخطاب القرآني» بعد ذلك حملوه على تلك المسلّمات والثقافات الموروثة التي سكنت عقولهم من قبل . وحين شاعت الروايات في «جيل الرواية» حملوا القرآن على ذلك الفهم الذي استقر لديهم من معاني تلك الروايات ، فإن وجدوا تعارضاً بينه وبين ذلك المستقر في الأذهان لجؤوا إلى التأويلات المختلفة ، ومنها القول «بالنسخ» ، للخروج من ذلك التعارض يقول الفراهي : «... فالحديث لم يزد شيئاً على القرآن ، لكن خرج من الآية شيئاً غامضاً يكاد يخفى على من لا يتدبّر ..» .

ثم يقول : «... ولكن هاهنا منزلة .. وذلك أنك قبل أن تفهم القرآن تهافت على الحديث وفيه صحيح وسقيم ، فيعلق بقلبك من الآراء ما ليس له في القرآن أصل ، وربما يخالف هدي القرآن فتأخذ في تأويل القرآن إلى الحديث ، ويلبس عليك الحق بالباطل : فالسبيل السوي أن تعلم الهدى من القرآن وتبني عليه دينك ، ثم - بعد ذلك - تنظر في الأحاديث فإن وجدت ما كان شارداً عن القرآن حسب بادئ النظر أولته إلى كلام الله فقررت عينك ، وإن أعياك فتوقف في أمر الحديث واعمل بالقرآن وقد أمرنا أولاً وآخرًا بإطاعة الله ثم بإطاعة رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم - ولا شك أن الأمرين واحد (أي من حيث وجوب الطاعة ، ولكن أمر الله مقدم على أمر رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم -) فإن لم يرد الله أن يقدم كلامه

على ما روي عن الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - فماذا أراد بهذا الحكم ؟ أهـ^(٣)

النسخ في السنت

نستطيع أن نجزم بأن الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - لم تجر على لسانه كلمة «النسخ» والمادة اللغوية التي تألفت منها كلماته ، اللهم إلا في تلاوته لكتاب الله - تعالى - ولكنها ذكرت في السنن والآثار مروية عن أصحابه - رضوان الله عليهم أجمعين - وفي ذلك ما يستفاد منه أن هذا المصطلح لم يكن متداولاً في المرحلة الأولى من جيل التلقي ، وهي المرحلة النبوية التي امتدت اثنتين وعشرين سنة وخمسة أشهر واثنين وعشرين يوماً.

«النسخ» لغة

أورد صاحب القاموس المحيط و«شارحه» في بيان المعنى اللغوي للنسخ معاني عدة ، منها :

أن «النسخ نقل الشيء من مكان إلى مكان وهو هو» و«نسخه» غيره ونسخت الريح آثار الديار غيرتها. و«نسخه» أبطله وأقام شيئاً مقامه. ونقلًا عن الليث قوله : النسخ أن تعمل بالآية ثم تنزل آية أخرى فتعمل بها وتترك

(٣) رسائل المعلم عبد الحميد الفراهي في علوم القرآن ص (٢٢٥) . ط ونشر المكتبة الإصلاحية في «عليكر» الهند. لعله يريد تقديم أمر الله ما إذا لم يرد أمر رسول الله على ذات مورد القرآن وهذا ما لم يحدث عند التحقيق.

الأولى، وفي التنزيل ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦] والآية الثانية ناسخة والأولى منسوخة^(٤).

وقال الشيخ رشيد رضا: قال أئمة اللغة: إنَّ أصل النسخ النقل، سواء كان نقل الشيء بذاته، كما يقال: نسخت الشمس الظل، أي نقلته من مكان إلى مكان، أو نقل صورته، كما يقال نسخت الكتاب، أي نقلت عنه صورة مثل الأولى، وورد نسخت الريح الأثر: أي أزالته^(٥). وهذا - كما ترى - تعريف اصطلاحى، وليس بتعريف لغوي.

فصاحب القاموس والشارح الزبيدي ذهب - على ما يبدو - إلى أنَّ «النسخ» حقيقة في نقل الشيء من مكان إلى آخر غيره مع بقاء الشيء - أي المنقول كما هو ذاته، كما نصَّ الشارح على أنه مجاز في «الإزالة» - أي وما تستلزمه الإزالة من تغيير فهما معنيان - إذن - أحدهما وهو «النقل» حقيقي، والثاني وهو «الإزالة» مجازي. ثم أورد معاني أخرى لازمة للإزالة وهي: «التغيير، والإبطال، والتبديل»^(٦).

(٤) الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، ٢ / ٢٨٣، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٩٦٥.

(٥) تفسير المنار (١ / ٤١٣).

(٦) وفي أساس البلاغة (١ / ٦٢٩) يبدو التأثير بما شاع بين أهل الاصطلاح ظاهراً حيث قال: «نسخت كتابي من كتاب فلان وانتسخته بمعنى ويكون الاستنساخ بمعنى الاستكتاب» إنا كنا نستنسخ» و«هذه نسخة عتيقة ونُسَخْ عُنُق» ونقول ما نسخته وإنما مسخه ونسخت الآية بالأخرى ومن المجاز نسخت الشمس الظل والشيب الشباب وأبلاه تناسخ الملوك وتناسخت القرون وهذا مذهب التناسخية وتناسخت الورثة.

= ولم يخرج صاحب العين (٢٠١ / ٤) عن ذلك، حيث قال: «النسخ والانتساخ اكتتابك في كتاب عن معارضة، والنسخ إزالتك أمراً كان يعمل به ثم تنسخه بمحادث غيره كالآية تنزل في أمر ثم يخفف فتسخ بأخرى فالأولى منسوخة والثانية ناسخة، وتناسخ الورثة وهو موت ورثة والميراث لم يقسم وكذلك تناسخ الأزمنة والقرن بعد القرن».

المصباح المنير (٢ / ٦٠٢) نحوه «نسخت الكتاب نسخاً من باب نفع نقلته وانتسخته كذلك قال ابن فارس: وكل شيء خلف شيئاً فقد انتسخه (قلت: فلم لم تعتبر الآية ١٠٦) من سورة البقرة من قبيل إحلال أمة محمد في الحرية والشهادة والاصطفاء خلفاً لبني إسرائيل والمعنى اللغوي يساعد؟!».

ونحوه في لسان العرب (٣ / ٦١)

«نسخ الشيء ينسخه نسخاً وانتسخه واستنسخه اكتبته عن معارضته، التهذيب: النسخ اكتتابك كتاباً عن كتاب حرفاً بحرف والأصل نسخة والمكتوب عنه نسخة لأنه قام مقامه والكاتب ناسخ ومتسخ والاستساخ كتب كتاب من كتاب وفي التنزيل إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون أي نستنسخ ما تكتب الحفظة فيثبت عند الله وفي التهذيب أي نأمر بنسخه وإثباته والنسخ إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه: وفي التنزيل ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها. الفراء وأبو سعيد مسخه الله قرداً ونسخه قرداً بمعنى واحد، ونسخ الشيء بالشيء ينسخه وانتسخه أزاله به وأداله والشيء ينسخ الشيء نسخاً أي يزيله ويكون مكانه مكان بعض كالدول والمملك وفي الحديث لم تكن نبوة إلا تناسخت أي تحولت من حال يعني أمر الأمة وتغاير أحوالها والعرب تقول نسخت الشمس الظل وانتسخته أزالته والمعنى أذهبت الظل وحلت محله قال العجاج إذا الأعادي حسبونا نحنخوها بالحدرد. والقبض الذي لا ينسخ. أي: لا يحول. وكذلك تناسخ الأزمنة والقرن بعد القرن. ونحوه في مختار الصحاح (١ / ٢٧٣)، ونسخ الكتاب وانتسخه واستنسخه والنسخة اسم المتسخ منه. معجم الأفعال المتعدية بحرف (١ / ٣٧٨) نسخ

نسخت كتابي من كتاب فلان وانتسخته واستنسخته بمعنى، ونسخت الآية بالأخرى، ونسخ الشيء بالشيء أزاله به وأداله أبطله وأقام آخر مقامه، نقله من مكان إلى مكان وهو هو.

= ونحو ذلك تجده في تاج العروس (٧ / ٣٥٥) وتهذيب اللغة (٧ / ٨٤)

النسخ اصطلاحاً

ذكر الجرجاني في تعريفاته^(٧) المعنى الاصطلاحي الذي يورده - عادة - علماء القرآن، وعلماء الأصول، وعقّب عليه بقوله «فهو تبديل بالنظر إلى علمنا وبيان لانتهاه مدة الحكم بالنظر إلى علم الله تعالى»، فكأنّه أراد أن يجعله حقيقة في الأمرين معاً مع ملاحظة اختلاف الجهة، وكلها راجعة إلى «الإزالة».

وأما «الاستنساخ» بمعنى كتابة مثل الشيء المكتوب، فبما أنّ هناك أصلاً لا يُراد له أن يُزال أو ينقل، وأنّ ما استنسخ عنه مطابق له كأنك أزلت الأصل عن موقعه الأول وأثبتته في الموضع الثاني ناسب أن يقال عن الثاني: إنه نسخه، وقوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ

= فأنت ترى أن جمهرة أهل اللغة تأثروا باصطلاح الأصوليين والفقهاء وعلماء القرآن فكانوا يبادرون إلى إدراج المراد بهذا المفهوم في اصطلاحاتهم ضمن المعاني اللغوية التي كان يفترض أن تركز على المعنى اللغوي وتعتبره الأساس في المعنى المراد، لأن اصطلاح الأصوليين وغيرهم يعد من قبيل النقل أو المجاز، ولذلك لم تبرز بوضوح كافٍ - معان لغويّة هامة مثل «الإدالة» بتغيير دولة بدولة أو أمّة بأمّة، وهذا النوع من الإدالة والإزالة إبطال دور أمّة أو دولة أو قرن وإحلال أمّة أخرى محلها، أو استبدال أمّة بأخرى - فهذا المعنى على ظهوره كانوا قليلاً ما يوردونه؛ ونجدهم في الوقت نفسه يسارعون إلى إسقاط المصطلح على المعنى الاصطلاحي حتى صار في مستوى الحقيقة فيه وليس الأمر كذلك. فتأمل ومع ذلك فإن الإمام الرازي في المحصول قد اعتبر «النسخ» حقيقة لغوية في «الإبطال» ونقل عن الفقهاء أو القفال الشاشي أنه حقيقة في النقل والتحويل. وقد علقت على ما أورده الإمام بالهامش تعليقات مفيدة جداً يحسن الاطلاع عليها فراجع المحصول (٢٧٩ / ٣) الصلب والهامش.

(٧) انظر: التعريفات للجرجاني، ط الحلبي.

تَعْمَلُونَ ﴿ [الجاثية: ٢٩] . أراد أن يقول لهم: إنما هي أعمالكم ترد عليكم: فالكتاب الذي تلقونه يوم القيامة منشوراً، ويقال لكل منكم: ﴿ أَقْرَأُ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ۝ ﴾ [الإسراء: ١٤] إنما هو ثبت بنسخة طبق الأصل، وما الأصل إلا أعمالكم التي عملتموها في حياتكم الدنيا.

ثم أراد المصنفان أن يبيناً أنَّ النسخ كما يتعلق بالأحكام فإنه يتعلق بالأماكن وبالأزمنة وبالأموال وبالأحوال، لكنه في كل ذلك مجاز^(٨).

أما المعاني التي أوردها الراغب الأصفهاني^(٩) للمصطلح، باعتباره واحداً من مفردات القرآن، فمنها قوله: «النسخ إزالة شيء بشيء يتعقبه كنسخ الشمس الظل، والظل الشمس، والشيب الشباب» فتارة يفهم منه «الإزالة» وتارة يفهم منه «الإثبات»، وتارة يفهم منه الأمران، فكأنه اعتبره من أسماء الأضداد.

و«نسخ الكتاب» إزالة الحكم بحكم يتعقبه، قال تعالى: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا ۝ ﴾ [البقرة: ١٠٦]. قيل: معناه ما نزيل العمل بها أو نخذفها عن قلوب العباد، وقيل: معناه ما نوجده وننزله من قولهم: نسخت الكتاب، وما ننسؤه أي: «نؤخره» فلم ننزله، ﴿ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ۝ ﴾ [الحج: ٥٢]. ونسخ الكتاب نقل صورته المجردة إلى

(٨) كما في تاج العروس من شرح القاموس للفيروزآبادي وللزبيدي.

(٩) في المفردات في غريب القرآن.

كتاب آخر، وذلك لا يقتضي إزالة الصورة الأولى بل يقتضي إثبات مثلها في مادة أخرى كاتخاذ نقش الخاتم في شموع كثيرة.

و«الاستنساخ» التقدم بنسخ الشيء والترشح للنسخ، وقد يعبر بالنسخ عن الاستنساخ، قال تعالى ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩]. و«المناسخة» في الميراث هي أن يموت ورثة بعد ورثة والميراث قائم لم يقسم فتنتقل موارثهم إلى من يليهم، «وتناسخ الأزمنة والقرون» مضي قوم بعد قوم يخلفونهم. والقائلون «بالتناسخ» قوم ينكرون البعث على ما أثبتته الشريعة، ويزعمون أنَّ الأرواح تنتقل إلى الأجسام على التأيد^(١٠).

هذا: وما ذكره الراغب غير بعيد عما أورده اللغويون، غير أنَّه لم يوضَّح في أيِّ المعاني استعمل على سبيل الحقيقة، وفي أيِّها كان مجازاً، كما أنَّه أضاف لما أورده صاحب القاموس والشارح معاني أخرى هي «الإثبات والحذف والإيجاد والتنزيل» لملاحظة معان تتعلق بالآيات التي ذكرها^(١١) كما أنه صدرَ جُلُّ نقوله بلفظ «قيل» بصيغة التمرىض!!.

(١٠) راجع المفردات للراغب الأصفهاني في مادة «نسخ» ج ١ / ص ٤٩٠ طبع دار المعرفة بلبنان.

(١١) والراغب - رحمه الله - بدأ بداية جيدة حيث قال: (النسخ إزالة شيء بشيء يتعقبه) وكان من الممكن أن يمثل لذلك بنسخ الرسالة المحمدية لرسالة بني إسرائيل. لكن حذره من أن يمس الاصطلاح الأصولي - وهو من أبناء القرن الخامس - جعله يستبدل الرسالة التالية وهي الرسالة المحمدية بالنسخة لآية بني إسرائيل وشريعتهم القائمة على الإصر والأغلال والنكال، لتناسب ذلك مع الحاكمية الإلهية، وللنسق القائم على الخوارق والمعجزات على سائر المستويات ومنها مستوى الطعام والشراب، جعله بدلاً من أن ينبه إلى هذا =

وقد أراد اللُّغَوِيُّونَ أن يمزجوا بين القرآن واللُّغة متناسين أنَّ القرآن له لغة خاصة ولسان خاصّ؛ هو الأصل الذي يجب أن يكون المرجع؛ لأنه استوعب اللغة وتجاوزها، وامتاز عليها، فله لسانه المتميّز فهو يجمع بين اللّسان العربيّ ويشتمل على مزاياه، ويرقى بها، ويتجاوز سلبيّاته وينأى عنها.

وأما الأصوليون فكان جل تركيزهم على تحديد ما يطلق عليه اللفظ على سبيل الحقيقة أو على سبيل المجاز.

النسخ بين المصطلح والنظرية

إنّ هذا التنوع في معنى «النسخ» قد يفرض على الباحث - مسبقاً - أن يدرك أنّه أمام «نظرية» كاملة، لا أمام مصطلح فقط، والفرق بينهما كبير جداً: فالنظرية تستوعب المصطلحات والمفاهيم، بل وكماً كبيراً من المعارف في بعض الأحيان لتكون إطاراً معرفياً يثبت ببرهان من ناحية، ويكون مرجعاً في تفسير مجموعة كبيرة أو صغيرة من القضايا العلمية أو الفنيّة التي لولا تلك النظرية ل بقيت تلك القضايا غامضة أو غير مفهومة^(١٢)، ولاشك أنّنا أمام ما يمكن أن نطلق عليه «نظرية النسخ»، إذ

= وهو الأليق بالسياق - بضرب المثل بالتناسخ القائم على الدوران بين الليل والنهار والشمس والظل، فحوّله إلى المشترك أو ما يشبه المشترك، ولذلك أورد «قيل» التي هي من صيغ التمرّض، فتأمل. وراجع التفسير الكبير للفخر الرازي (١ / ٤٤١) والمحصل بتحقيقنا (١ / ٢٧٩).

(١٢) جميل صليبا، المعجم الفلسفي، بيروت: الشركة العالمية للكتاب، ١٩٩٤م.

أنَّ ما سنذكره عن «النسخ» وتعدُّد المعاني التي يطلق عليها ينبُّه إلى أنها نظريَّة كاملة، لا مجرد مصطلح أو مفهوم: «فالنظريَّة قضية تثبت ببرهان، وهي - عند الفلاسفة - تركيب عقليٍّ، مؤلَّف من تصورات منسقة، تهدف إلى ربط النتائج بالمبادئ»^(١٣)، والنسخ قضية أثبتها القائلون بها بأدلة دلت - بحسب اجتهادهم - عليها، وبرهنت على صحتها بقطع النظر عن تحقق تلك الصحة في الواقع ونفس الأمر من عدم تحققها.

(١٣) فإذا أطلقت النظريَّة على ما يقابل الممارسة العلميَّة في مجال الواقع دلت على المعرفة الحالية من الغرض، المتجرِّدة من التطبيقات العلميَّة.

- وإذا أطلقت على ما يقابل العمل في المجال المعياريّ دلت على ما يتقوَّم به معنى الحق المحض أو الخير المثالي المتميز عن الالتزامات التي يعترف بها جمهور الناس.

- وإذا أطلقت على ما يقابل المعرفة العاميَّة دلت على ما هو موضوع تصور منهجي منظم ومتناسق تابع في صورته لبعض الموضوعات العلميَّة التي يجهلها عامة الناس.

- وإذا أطلقت على ما يقابل المعرفة اليقينيَّة دلت على رأي أحد العلماء أو الفلاسفة في بعض المسائل الأخلاقيَّة، مثال ذلك «نظريَّة الخطأ والصواب» عند ديكارت.

- وإذا أطلقت على ما يقابل الحقائق العلميَّة الجزئيَّة دلت على تركيب عقليٍّ واسع، يهدف إلى تفسير عدد كبير من الظواهر، ويقبله أكثر العلماء في وقته من جهة ما هو فرضية قريبة من الحقيقة، مثال ذلك نظريَّة الذرة ولعل هذا المعنى الأخير هو أقرب معاني «النظريَّة» إلى ما نحن فيه من قضية «النسخ» التي أسس لها الأصوليون وعلماء القرآن للاستعانة بها في تفسير ما يرونه متعارضاً - من وجهة نظرهم - من نصوص وأدلة شرعيَّة، لأسباب مختلفة لا نجد عند إنعام النظر شيئاً منها يعود إلى النصوص - في الحقيقة - لأنها جميعاً تعود إلى منهج المجتهد في النظر إلى الأدلة، وزوايا رؤيته.

انظر جميل صليبا، المعجم الفلسفي، بيروت، الشركة العالمية للكتاب، ١٩٩٤،

منشأ النظرية

وما دما قد تواضعنا على اعتبار النسخ «نظرية» فيمكننا القول: إنَّ «نظرية النسخ» نشأت لتواجه الفكرة القائلة بإمكان وقوع التعارض بين نصوص الشارع الحكيم أو التعادل، بحيث لا يمكن أن يرتفع ذلك التعارض أو التضاد أو التعادل في ذهن المجتهد بدون التخلص من أحد النصين بالحكم بإبطاله، أو إزالته، أو رفعه، أو بيان انتهاء مدَّته، أو تبديله أو تغييره، أو تحويله أو إدالته. المهم أن لا يبقى إلا أحد الدليلين - أي المتأخَّر منهما - معمولاً به. وهنا يصبح السبيل الوحيد لتعيين ما هو ناسخ وما هو منسوخ الزمن - وحده - فالتأخُّر الزمنيُّ كافٍ لجعل النصِّ المتأخَّر - الذي قامت نسبة أو علاقة التناقض أو التنافي أو التضاد أو الممانعة أو التعادل أو التعارض بينه وبين الدليل المتقدم - في نظر المجتهد - ناسخاً للمتقدم بقطع النظر عن أيِّ اعتبار آخر، وهنا يصير التأخُّر الزمنيُّ ميزة هائلة، ويكون التقدم الزمنيُّ عبئاً يكفي لإبطال مفعول النصِّ وإزالة أثره وتبديله وتغييره.

وتسأل أين موقع المنظومة الفكرية للنسق الإسلامي كله من هذه القضية؟ وأين موقع «النظام المعرفي الإسلامي» والكلِّيات الإسلامية، والنماذج المعرفية، والمقاصد والغايات والمناهج؛ ولمَّ لم يستحضر المجتهد ذلك - كله أو بعضه - لإزالة ما بدا له، أو خطر في ذهنه بدلاً من تحميل النصوص أزمته؟ ولمَّ اختار أن يختفى كل ذلك اختفاء النصِّ المنسوخ، ما دام التعارض قد قام في ذهن الفقيه أو المجتهد وفي إطار أدوات فهمه اللغوية المحدودة ومنطقه الأرسطي؟! والجواب: أنَّ فهم النسخ بذلك المعنى قد

استقر في الأذهان مبكراً، وصار من المسلّمات المتعارف عليها بين المجتهدين. باعتباره أداة لحل ذلك الإشكال المنهجي. ولم يلتفت كثير من أهل العلم إلى أن ذلك الذي أنكروه ليكون حلاً سيصبح إشكالية كبيرة سوف تنال من سلامة نصوص قطعية ثابتة.

الطرق التي يعرف بها النسخ

مما عرضنا قد يبدو «النسخ» - في غالبته - وسيلة ونظرية ابتكرها المجتهدون لمعالجة قصور في مناهج النظر والتفسير يجعل الفقيه يرى في بعض النصوص تعارضاً أو تضاداً أو تناقضاً لا يرى له حلاً إلا بإلغاء أثر أحد النصوص. وإذا أخذنا الأمر بهذا الإطلاق فقد يفهم منه اتهام الفقيه بالتحكم الذاتي بالنص، وذلك بدلاً من اتخاذ النص حاكماً. وهذا فيه نظر. ولذلك فإن الفقيه قد احتاط لدفع مثل هذا التصور الذي قد يؤدي إلى اتهامه بالتحكم في النص برؤية ذاتية فحدد الطرق التي بها يستطيع الفقيه أن يعرف كون الناسخ ناسخاً، وكون المنسوخ منسوخاً من خارج ذاته، لئلا يتهم بأنه قد تصرف في نص أو خطاب إلهي أو حديث نبوي تصرفاً قائماً على الموقف الذاتي لا غير، فذكر الأصوليين هذه الطرق والإعلان عن الالتزام بها قد ينفي هذه التهمة من ناحية، كما أنه قد يكون بمثابة المنهج الضابط - الذي يحمي النصوص من الإسراف في أعمال «نظرية النسخ» فيها دون ضوابط فذكروا ضابطين :

الضابط الأول: النص ذاته ؛ وذلك بأن يرد نص من الشارع يقول :

« هذا النَّص منسوخ بهذا » ، أو يقول : « هذا النَّص ناسخ لذلك »^(١٤) ، ولم يذكر لنا أحد من الأصوليين أو علماء القرآن مثلاً واحداً - في سائر ما اطلعنا عليه من مصادر - على وجود هذا النوع في القرآن المجيد .

الضابط الثاني : وهو ما لم ينص الشارع فيه على وقوع النسخ به أو عليه نصاً ، بل يأتي الشارع - تبارك وتعالى - أو رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم - بنقيض حكم الأول أو بضده مع العلم بالتاريخ ، وقد مثلوا للنقيض بقوله تعالى : ﴿ اَلَمْ يَكُنْ خَفَّفَ اللّٰهُ عَنْكُمْ ﴾ [الأنفال : ٦٦] فإنه عندهم - نسخ للأمر بثبات الواحد من المسلمين للعشرة قالوا : لأنَّ التخفيف نفي للثقل المذكور في الأمر بثبات الواحد للعشرة من الأعداء .

ومثلوا للضد « بتحويل القبلة » عن بيت المقدس إلى الكعبة والبيت الحرام ، فالأمر باستقبال الكعبة ضدَّ التوجّه إلى بيت المقدس عندهم .

وأما قضية التقدّم والتأخّر (أي معرفة تاريخ كل من النصّين لتحديد الناسخ منهما والمنسوخ ، فيمكن أن يعرف التاريخ بأن يقول الشارع : هذه الآية نزلت قبل هذه ، أو يروى عن الصحابة قول لواحد أو أكثر دون التفات إلى كون ذلك الصحابي من كتاب الوحي ، أو من أمهات المؤمنين أو من بقية الصحابة : بأنَّ إحدى الآيتين وردت قبل الأخرى ، وقد لا ينص الصحابي على ذلك نصاً ، بل يأتي ذلك على واحد من أوجه ثلاثة :

١ - أن يحدّد الصحابي تاريخ ورود كل من الآيتين ، بأن يقول : هذه الآية نزلت سنة كذا وتلك نزلت سنة كذا .

(١٤) انظر المحصول بتحقيقنا ط . مؤسسة الرسالة - لبنان - (٣ / ٣٧٧) .

٢ - أن يعلّق إحداهما على واقعة أو زمان معلوم تقدّمه، والآخر على واقعة أو زمان معلوم تأخّره، كأن يقول الصحابي: نزلت هذه في غزوة بدر، وتلك في أحد، أو قبل الهجرة، أو بعدها ونحو ذلك.

٣ - وفي الأحاديث أن يروي أحد الحديثين صحابي متقدّم الصحبة، ويروي الآخر صحابي متأخّر الصحبة، وانقطعت صحبة الأول بالموت أو غيره عند ابتداء صحبة الثاني.

وهذه الطرق ما عدا الأول الذي لا نعرف له مثلاً - كلها - قد تنفي الجانب الذاتي الذي يتعلق بوقوع التعارض في ذهن الفقيه، وأنّ الفقيه يحاول الخروج من هذا التعارض القائم في ذهنه وفهمه بالحكم لواحد من النصّين بأنّه ناسخ، وعلى الثاني بأنّه منسوخ. وأنّ الفقيه بذلك يخرج من دائرة الحاكم بالنّص إلى منصب الحاكم عليه، ويتحول النّص من متبوع يتبعه المحكوم عليه «الإنسان» سواء أكان مجتهداً أو مقلّداً إلى تابع لفهم الفقيه الذي يحدّد للنّص موقعه، ناسخاً أو منسوخاً؛ بحسب ما يصل إلى علمه من تاريخ النزول أو الورود؛ وذلك جانب واحد من الجوانب الخطيرة التي يكشف عنها الأخذ بـ «نظرية النسخ» كما هي في الإطار الذي قرره الكاتبون في علوم القرآن، وعلماء أصول الفقه كذلك.

كما أنّ من الواجب علينا أن ندرك أنّ القرآن الذي جمعه الله - تعالى - بين الدُفّتين وهو بين أيدينا - الآن - بعد أن انتهت حكمة التنجيم وتم تثبيتته في فؤاد النبيّ - صلى الله عليه وآله وسلّم - وفي ضمير الأمة، عارضه الرسول - صلى الله عليه وآله وسلّم - مع جبريل توقيفاً مرّتين ليأخذ هذا

الشكل الموجود، فنحن عندما نقرأ سورة الفاتحة باعتبارها أول سورة في الكتاب نعلم أنَّ أول ما نزل هو الآيات الخمس الأولى من سورة «اقرأ» أو «العلق»؛ فمعنى هذا أنَّ القرآن قد أخذ صفة الإطلاق فأصبحت أسباب وتواريخ النزول مجرد أدوات يستأنس بها الفقيه - إن شاء - دون أن يكون ذلك عبئاً على النص، يؤثر فيه بناءً على عامل الزمن وكأن القائل «بالنسخ» يلغي صفة الإطلاق، والوحدة البنائية، وينسب الخطاب القرآني إلى نوع من التاريخانية التي تنافي العموم والشمول والإطلاق وهي بعض صفات هذا الكتاب الكريم.

إنَّ أسباب النزول أدوات مساعدة على الفهم وليست حاکمة على الخطاب، وهذا لم يكن غائباً عن أذهان أئمة الأصول ولكنهم استخدموه في قضايا الأحكام ووضعوا قاعدة بهذا المعنى وهي قاعدة «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب»^(١٥) لكنهم لم يعطوها صفة العموم لتشمل كل القواعد الأصولية!!

وإشكالية التعارض في ذهن المجتهد التي وضعت «نظرية النسخ» لمعالجتها، وإن صورت على أنها إشكالية في النصوص ذاتها، لكنها عند إنعام النظر تبدو ظاهرة في «فقه التنزيل» لدى الفقيه الذي يعبر عنها «بتحقيق المناط» أو معرفة كيفية «إعمال النص» وتنزيله على الواقع، وإعمال النص يدور بين فهم الفقيه للنص - فهما لا يتوقف على اللغة أو يبني عليها - وحدها -

(١٥) راجع هذه القاعدة وما قاله الأصوليون فيها شيئاً من تفرعاتهم عليه في المحصول من علم أصول الفقه للإمام الرازي بتحقيقنا. ط مؤسسة الرسالة (٢ / ٥١١).

وبين قدرته على تنزيله على الواقع الذي لا بد له من فهمه فهماً دقيقاً لا يعتمد على اللغة - وحدها - بل عليها وعلى تركيبة المجتمع ونظم العلاقات في المجتمع والنظم السائدة فيه ، والتقاليد والأعراف وما إليها.

وتعدُّ اللغة واحداً من عشرات المعطيات ذات العلاقة بالواقع وهذا ما نسميه في عصرنا هذا « بتكييف الوقائع » بحيث ينزل النص التشريعي على واقع تمت الإحاطة بأبعاده ومتغيراته ووقائعه وسائر مقوماته ، أو بالأحرى يصاغ ذلك الواقع سؤالاً لينزل على الخطاب طلباً للجواب فإذا توافر للمجتهد ذلك فإنَّ قسماً كبيراً من الأدلة الجزئية التي يظن تعارضها سوف ينتفي « التعارض » عنها ، أو « التعادل » كذلك ما دام المجتهد يتمتع بقدرة اجتهادية عالية على ربط النص به ، وتنزيله عليه ولديه خبرة بالمحددات المنهجية لمنهجية القرآن المعرفية.

الأصل المعتمد في إثارة إشكالية النسخ

استدل عامة القائلين بجواز « النسخ » عقلاً ووقوعه شرعاً أنه - عقلاً - لا يترتب عليه محال عقلي. وأما الوقوع الشرعي فقد استدلوا عليه بأيتين كريمتين تم قطع كل منهما من سياقها لتكون شاهداً أو دليلاً على ذلك ؛ الأولى مكية والأخرى مدنية ، فالمكية تقع في سورة « النحل » بين هذه الآيات ﴿ مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ٥١ ﴾ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللّٰهِ مِنَ الشَّيْطٰنِ الرَّجِيْمِ ٥٢ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطٰنٌ

عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٧﴾ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ﴿٩٨﴾ وَإِذَا بَدَلْنَا ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩٩﴾ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٠﴾ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴿١٠١﴾ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِءَايَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٢﴾ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِءَايَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴿النحل: ٩٧ - ١٠٥﴾.

والآية موضع الاستدلال هي الآية (١٠١) ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾، ولفظ «آية» في هذه الآية لا يمكن أن يصرف - بدون كثير من التعسف - عن معنى «الوحدة الأساسية» في القرآن أو الجملة القرآنية، أعنى الآية القرآنية بمعناها المعروف لوجود القرينة الدالة على ذلك، وهي قوله تعالى: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ» كما يعزّز هذا قوله تعالى في سورة يونس ﴿وَإِذَا تَنَالَى عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنْتَ بَقَرَةٌ غَيْرُ هَذَا أَوْ بَدَلَةٌ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبْدِلَهُ مِنْ تِلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [يونس: ١٥ - ١٦].

فالأية «(١٠١) من سورة النحل» تفسرها آية سورة يونس. وآية سورة النحل هي من أهم أدلة القائلين بالنسخ، أو هي أهمها بإطلاق، إن لم تكن الدليل الوحيد الذي للاستدلال به على المدعى ما يسوغه. وسنناقش بمزيد من التفصيل وجه استدلالهم بذلك، ونبين المخرج منه بإذن الله.

هل تقر آية البقرة نظرية النسخ؟

أما الآية الثانية التي استدلو بها على «الوقوع شرعاً» فهي الواردة في سورة البقرة بين الآيات التالية ﴿ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ١٠٩ ﴾ * مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِمَّا أَوْ مِثْلِهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۚ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ١١٠ ﴾ أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سأل موسى من قبل ۗ وَمَنْ يَتَّبِدْ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ١١١ ﴾ وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِمَّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِمَّنْ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ١١٢ ﴾ [البقرة: ١٠٥ - ١٠٩].

والسياق الذي وردت فيه الآية (١٠٦) في سورة البقرة مغاير لسياق الآية (١٠١) من سورة النحل، فهنا بيان دقيق لروح العداء التي صار أهل الكتاب يواجهون بها المسلمين الذين كانوا قبل نزول القرآن من الأميين

الذين كان أهل الكتاب يحقرونهم ويستفتحون عليهم ، ويقولون ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ [آل عمران: ٧٥] فأخرجهم القرآن من دائرة الأُمِّيَّة ليصبحوا أهل كتاب كذلك ، وأيُّ كتاب؟! ، ولذلك كان السلاح الذي يلجأ أهل الكتاب - اليهود خاصة إليه - هو اتهام القرآن بأنه يدعو إلى إله مصاب «بالبداء» أي يبدو له الآن شيء فيقرره ، وينزله ثم يبدو له شيء آخر فيبطل الأول وينسخه وهكذا. في حين أنهم زعموا أنَّ التوراة ثابتة وأنَّ رب الجنود إله موسى لا يغيّر رأيه ، ولا يقبل «البداء» ولا النسخ في الشريعة التي أنزلها على موسى. ولقد ذكر الإمام الرازي أن قوله تعالى: «مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ» الاستدلال به على جواز النسخ ووقوعه - أيضاً - ضعيف: لأن «ما» هنا تفيد الشرط والجزاء ، وكما أن قولك: «من جاءك فأكرمه» لا يدل على حصول المحييء ، بل على أنه متى جاء وجب الإكرام ، فكذا هذه الآية لا تدل على حصول النسخ بل على أنه متى حصل النسخ وجب أن يأتي بما هو خير منه ، فالأقوى: أن نعول في الإثبات على قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً﴾ (الآية ١٠١) من سورة «النحل» ، وقوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ^ط وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴿٣٩﴾﴾ [الرعد: ٣٩] ، والله أعلم^(١٦).

ومما زعم اليهود أنه من «التناقضات» في القرآن المجيد: أنَّ الله

(١٦) راجع التفسير (١ / ٤٤٣) ط الخيرية وانظر ما قاله القرافي في نفائسه (٢ / ٢٦٨ - ب) والإسنوي في شرحه على المنهاج (٢ / ٥٥٧) ، ط السلفية ، راجع - أيضاً - ما قاله الفخر في تفسيره للآية (١ / ٤٤١) ، وانظر مغني اللبيب (٢ / ٥) وراجع المحصول (٣ / ٢٩٧).

- سبحانه وتعالى - نهى عن الربا في القرآن ، ولكنه وعد المؤمنين بأن يعطيهم ويكافئهم عن الحسنة بعشر أضعافها إلى سبعين إلى سبعمائة ، فقالوا : « نعجب لرب محمد يحرم علينا الربا ويعطيناه » ؟! ، وقد زاد شغب اليهود وتهربهم في مسألة « البداء » وادعاءات التناقض في القرآن وفي تصرفات الرسول الكريم - صلى الله عليه وآله وسلم - ، حين أمر الله تعالى رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم - والمسلمين بالتوجه إلى الكعبة^(١٧) بعد أن صلى رسول الله والمسلمون في المدينة سبعة عشر شهراً مستقبليين بيت المقدس^(١٨) .

قيل : استصحاباً لحالة الأحناف في استقبالهم لبيت المقدس ظناً منهم أنه قبلة أبي الأنبياء إبراهيم وسائرهم من بعده ، وقيل : لعل أهل الكتاب وخاصة اليهود يدركون أن هذا التوافق بين وجهة النبي في صلاته ، وتعظيم

(١٧) وفي الوقت الذي بنفون فيه النسخ غفلوا عن أن المجمع الديني اليهودي زعم نسخ الرجم للزناة بالتحميم والإهانة والركوب على الحمار متجهاً للخلف حينما استقلوا حكم التوراة هذا ، أو أرادوا أن يجعلوا نص التوراة المشهور (الشيخ والشيخة) شيئاً منسوخاً بما قرروه . (١٨) أخرج البخاري بسنده عن البراء رضي الله عنه (أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً ، وكان يُعجبه أن تكون قبلته قبل البيت ، وأنه صلى أول صلاة صلاتها صلاة العصر وصلى معه قوم ، فخرج رجل ممن كان صلى معه فمر على أهل المسجد وهم راكعون ، قال : أشها لله لقد صليت مع النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قبل مكة ، فداروا كما هم قبل البيت ، وكان الذي مات على القبلة قبل أن تحول قبل البيت رجالاً قتلوا لم ندر ما نقول فيهم ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ (وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم) .

صحيح البخاري كتاب التفسير ، باب (سَبَقُوا السُّفَهَاءَ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) (٤ / ١٦٣١) رقم (٤٢١٦) .

أنبيائهم - عليهم الصلاة والسلام - لبيت المقدس دليل على وحدة أمة الأنبياء ، واتحاد تعاليمهم في العقائد والمقاصد وكلّيات الشرائع فلعلمهم يؤمنون بأنّ محمداً - عليه الصلاة والسلام - لم يكن بدعاً من الأنبياء ، ويجدون في كل تلك الموافقات بين ما جاء به وما جاء به الذين سبقوه من المرسلين ما يؤكد على ضرورة الإيمان به ، لأنّه منهم وخاتمهم ، ولكن غلظة أكباد يهود ، وغرورهم وتوهمهم أنّهم أبناء الله وأحباؤه ، وجعلهم الله - تبارك وتنزّه وتقدّس وتعالى - لهم بدلاً من أن يكونوا عباداً له ، ذلك - كلّه - لم يسمح لهم بالرؤية السليمة لهذا التدرج الحكيم الذي اتّسمت به كل تشريعات الإسلام ، ومنها تشريع القبلة فبدلاً من أن يدركوا أنّ استقبال الكعبة إنّما هو عودة إلى الأصل ؛ فالكعبة منذ صدور الأمر الإلهي إلى إبراهيم وإسماعيل ببنائها إنما بنيت لتكون بيتاً لله ووجهة وقبلة لعباده المرسلين والمؤمنين أجمعين ، فهي بيته المحرّم.

أما بيت المقدس فإنّها لا تملك مثل المقومات التي تملكها الكعبة فالبركة فيها وفيما حولها ، وبناء سليمان هيكلاً أو معبداً له - جل شأنه - يعظّمه بنو إسرائيل فيه ، كل ذلك غير كفيل باجتماع قلوب البشر - كافّة - على تعظيمه واستقباله والاتحاد حوله. إنّ بيت المقدس بناه سليمان الملك الرسول ليكمل لمملكة سليمان فخارها ، ولعل كلمة بني إسرائيل الممزّقة تجتمع حوله فلم يتحقق لهم ذلك فأتى للبشرية - كلّها - أن تجتمع كلمتها عليه؟! وعلى تعظيمه؟! فلا غرابة أن يوجّه الله خاتم النبيين إلى استقبال القبلة الوحيدة للبشريّة ولأبي الأنبياء إبراهيم ففيها مقامه ، وفيها القواعد التي رفعها وولده

إسماعيل وهى بيت الله المحرّم وهو أول بيت وضع للناس بكة ، فاليّ بيته ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي﴾ [البقرة: ١٢٥] ومقام إبراهيم فيه ، ولذلك أمر أتباع الأنبياء الحقيقيّون أن يتخذوا منه مصلًى. والحرم حرم الله منسوب إلى ذاته العليّة يكتسب صفة «الحرمة والتحرّم» من هذه النسبة ويضيفها على كل ما يتّصل به فكأنّها فيض منه على ما يحل فيه.

أما المسجد الأقصى فهو قدس أو مقدّس لمباركة الله له ولما حوله لأنّه الموقع الذي تقدّس لكونه موضع حكم الله «بالحاكميّة الإلهية» التي كانت في بني إسرائيل ، والفرق بين المحرّم والمقدّس كبير ، فقدسيّة بيت المقدس والأرض المباركة حوله لانتسابها إلى الله - تعالى - حين أمر بني إسرائيل بدخول الأرض المقدسة ليجعل منهم الأمة التّمودج التي تقاد بحاكميّة إلهية ، ونعطى كل ما تطلب بشكل خارق للعادات - كلّها - ، لا لتحريمه لها ، ولذلك فإنّ أحكام كل من الأرضين المحرّمة والمقدّسة تختلف اختلافاً كبيراً كما هو معلوم .

فالأرض المقدّسة لا يمكن أن تكون حين تكون قبلّة إلا قبلّة مؤقتة ولقوم معيّنين ، ولتحقيق أغراض محدّدة. أما المحرّمة فهي الجديرة بأن تتخذ قبلّة دائمة وعالمية ومهوى لأفئدة البشر - كافّة - بينى البشر حولها وحدثهم وعالميتهم ، ولذلك كان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلّم - يقبّل طرفه في السماء لعلّه يوجّه إلى القبلة التي يرضاها ، إلى القبلة التي تنسجم وعالمية رسالته ، وتجعله الوارث لتراث إبراهيم والنبيين كافّة ، فلما تمّ له ذلك قامت قيامة يهود

فقالوا: «يا محمد، ما ولّاك عن قبلتك التي كنت عليها وأنت تزعم أنك على ملّة إبراهيم ودينه؟! ارجع إلى قبلتك التي كنت عليها تتبعك ونصدقك»، قالوا ذلك وهم يعلمون أنّهم كاذبون، لا يريدون بذلك إلاّ فتنته عن دينه، وإظهار أنّه يتصرّف بدوافع ذاتيّة لا بوحى إلهي، فأنزل الله - تعالى - فيهم: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ قُلْ لِلَّهِ الشَّرْقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ۚ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۚ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ ۚ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۚ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ إِيْمَانَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ [البقرة: ١٤٢ - ١٤٣] ^(١٩) ثم قال تعالى ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ۚ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤].

وهكذا حاولت يهود أن تجد في توجيه الله رسوله الكريم نحو الكعبة البيت الحرام عذراً تذرّع به لتسويغ إغراضها عن الإيمان بالنبي الأمي - صلى الله عليه وآله وسلم - وعدم اتّباعه والاهتداء بهداه، فقالوا - وكانهم متدينون متشبّشون بأهداب دينهم - : ﴿تُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٩١] وأرادوا به أنّهم يكفرون بغيره، وهم في عذرهم ذلك يدعون أنّ شريعتهم لا

(١٩) راجع سيرة ابن هشام (٢ / ١٤٢)، وراجع الكشف في تفسيره للآية، وكذلك القرطبي.

تنسخ، ويقولون: إنَّ محمداً وصف التوراة بأنَّها حقّ، وأنَّه جاء مصدّقاً لها فكيف يكون شرعه مبطلاً للتوراة، وناسخاً لشريعتها ويموّهون على الناس بما سمّوه «البداء» وهو لزوم أن يكون الله - تعالى - غير عالم بما يحسن تشريعه، وأنَّه يبدو له الأمر، ثم يعرض عنه، ويبدّل شريعة بشرية، لكنّ الله - تعالى - قد رد عليهم عذرهم وفضحهم بأنَّهم لم يكونوا متمسكين بشرعهم كي يدعوا التمسك به، والتصلّب فيه، وذلك في قوله - تعالى - ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩١] إلى قوله: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ﴾ [البقرة: ٩٤]. وبأنَّهم لا داعي لهم، ولا دافع لرفض نبوة محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - الذي يعرفونه كما يعرفون أبناءهم غير الحسد بقوله ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ تَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [البقرة: ١٠٥] النبي أن العلة وراء عدم إيمانهم بمحمد وما أنزل إليه هي الحسد، فلما بين الردّ عليهم في ذلك - كله - أراد نقض تلك السفسطة أو الشبهة التي راموا ترويجها على الناس بدعوى منع «النسخ» في شريعتهم، والمقصد الأصلي من هذا هو تعليم المسلمين أصل عدم نسخ الشرائع. وهو: أصل النسخ الذي يطرأ على شريعة بشرية تأتي بعدها^(٢٠)، لئلا يلتفت أحد منهم إلى مراء بني إسرائيل وسخفهم وشغبهم: فقد برح الخفاء، وظهر كذبهم وافتراؤهم، وأعذر النبي الخاتم - صلى الله عليه وآله وسلم - إلى الله فيهم، وطال صبره

(٢٠) راجع التحرير والتنوير (٢ / ٦٥٥).

عليهم : فقد ادّعوا زوراً أنَّ إبراهيمَ منهم فكذبهم الله - تعالى - ، وقال : ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [آل عمران ٦٧] . وبَيَّن لهم أنَّ إبراهيمَ بنى أول بيت وضع للناس ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴾ [٢٤١] فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ [٢٤٢] [آل عمران : ٩٦ - ٩٧] .

إنَّ الأشهر التي قضاها رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وهو يستقبل بيت المقدس في صلاته ، وخاصة حين تمحّضت الوجهة إلى بيت المقدس بعد الهجرة لم تزد بنى إسرائيل يهوداً أو نصارى إلا صلفاً وغروراً وتمادياً في الباطل ، وإصراراً عليه ، فاستمروا في دعاواهم العريضة ﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا ﴾ والقرآن يجيب : ﴿ قُلْ نِلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [البقرة : ١٣٥] ، واستمروا في مهاتراتهم حتى مع إخوانهم من نصارى بنى إسرائيل ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ۚ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَاللَّهُ سَحْكُمَ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [البقرة : ١١٣] وهنا يعلن القرآن المجيد نهاية تلك المرحلة - مرحلة البحث عن المشتركات مع هؤلاء لعلمهم يهتدون ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَى حَتَّى تَبْعَ مِلَّتَهُمْ ۚ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى ۚ وَلَئِنَّ آتِبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ

الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ۚ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٢١﴾
[البقرة: ١٢٠] ^(٢١).

(٢١) إِنَّ دَعْوَى يَهُودِ أَنَّ اصْطَفَاءَهُمْ، وَتَفْضِيلَهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ، وَشَرِيعَتَهُمْ بِمَا فِي ذَلِكَ أَسْطُورَتُهُمُ الْكُبْرَى الْقَائِمَةُ عَلَى الْأَمْرِ بِدُخُولِ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ وَهُوَ الْأَمْرُ الَّذِي تَمَرَّدُوا عَلَيْهِ فِي عَهْدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَعُوقِبُوا «بِالتَّيَّةِ» اِنْتِظَارًا لِنَشْوءِ جِيلٍ جَدِيدٍ قَادَهُ يَوْشَعَ وَدَخَلَ بِهِمُ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ.

وَعَاثُوا فِي الْأَرْضِ فِسَادًا فَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ أَشْهُرُ مَلُوكِ الْكِلْدَانِيِّينَ «نَبُو خَذَ نَصْرًا أَوْ بِخَتْنَصْرَ» الَّذِي حَكَمَ مَا بَيْنَ سَنَةِ (٦٠٤ - ٥٦١) قَبْلَ الْمِيلَادِ وَهُوَ الْمَلِكُ الْبَابِلِيُّ الَّذِي دَمَّرَ الْهَيْكَلَ وَأُورُشَلِيمَ - سَنَةِ (٥٨٦) قَبْلَ الْمِيلَادِ وَهُوَ الَّذِي بَنَى «الْجَنَائِنَ الْمَعْلُفَةَ» إِحْدَى عَجَائِبِ الدُّنْيَا السَّبْعَةِ (وَهُوَ الَّذِي سَبَى يَهُودَ إِلَى بَابِلَ، وَأَمَرَ بِاتِّلَافِ كُلِّ مَا يَذْكُرُهُمْ بِأَنَّهُمْ شَعْبٌ مَخْتَارٌ فَاتَّلَفَتْ كُلُّ كُتُبِهِمُ الْمُقَدَّسَةِ، بِحَيْثُ لَمْ يَبْقَ مِنْ تَرَاثِيمِهِمْ إِلَّا مَا حَفِظَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَجَّوْا مِنَ الْمَوْتِ عَلَى يَدَيْهِ، وَمِنْ بَيْنِهِمُ الرِّبَايَ عَزْرَا الَّذِي أَلْفَ «التَّوْرَةَ الْبَدِيلَةَ» مِنْ حَفِظَةِ وَمَحْفُوظَاتِ بَقَايَا السِّيُوفِ مِنْ قَوْمِهِ.

«وَقَدْ جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ فُرْصَةً سَاحِخَةً لِيُحَوَّلُوا كُلَّ تَجَارِبِهِمْ وَخَبَرَاتِهِمْ وَطُمُوحَاتِهِمْ وَتَطَلُّعَاتِهِمْ وَأَحْقَادِهِمْ إِلَى «دِينٍ» وَنُصُوصٍ دِينِيَّةٍ نَسَبُوهَا لِلَّهِ وَلَأَنْبِيَائِهِمْ، لِيَصُوغُوا مَشْرُوعَ نُهُوضٍ قَوْمِيٍّ مُتَعَصِّبٍ مَشُوبٍ بِغِلَالَةِ دِينِيَّةٍ رَقِيقَةٍ لِيَتِمَكَّنُوا بِهَا مِنَ الْحِمَاظِ عَلَى وَحْدَتِهِمْ رَغْمَ السَّبْيِ وَالشَّتَاتِ وَضِنَاجِ الْأَصُولِ؛ وَلِيَكُونُوا قَادِرِينَ عَلَى تَوْجِيهِ جَمَاهِيرِهِمُ الْوُجْهَةِ الَّتِي يَرِيدُونَهَا. وَمِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي ادَّعَتْ تَوْرَةَ عَزْرَا تَأْيِيدُهَا: وَنَفَتْ عَنِ الْيَهُودِيَّةِ وَأَصُولِهَا عَفِيدَةَ وَشَرِيعَةَ «النَّسَخِ» مِنْ أَجْلِهَا هَذِهِ الْأَحْكَامُ. فَبَعْدَ أَنْ قَدِمَ «سَفَرُ التَّثْنِيَّةِ» (الْإِصْحَاحُ ١١ وَ ١٢) قَالَتْ تَوْرَةُ عَزْرَا:

«٣٠ وَكَتَبْتُهَا عَلَى قَوَائِمِ أَبْوَابِ بَيْتِكَ وَعَلَى أَبْوَابِكَ. ٣١ لَكِي تَكْثُرَ أَيَّامُكَ وَأَيَّامُ أَوْلَادِكَ عَلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَقْسَمَ الرَّبُّ لِأَبَائِكَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ إِيَّاهَا كَأَيَّامِ السَّمَاءِ عَلَى الْأَرْضِ. ٣٢ لِأَنَّهُ إِذَا حَفِظْتُمْ جَمِيعَ هَذِهِ الرِّسَالِ الَّتِي أَنَا أُوصِيكُمْ بِهَا لِتَعْمَلُوهَا. لِتَحِبُّوا الرَّبَّ إِلَهُكُمْ وَتَسْلُكُوا فِي جَمِيعِ طَرَفِهِ وَتَلْتَصِقُوا بِهِ ٣٣ يَطْرُدُ الرَّبُّ جَمِيعَ هَؤُلَاءِ الشُّعُوبِ مِنْ أَمَامِكُمْ فَتَرْتَوْنَ شُعُوبًا أَكْبَرَ وَأَعْظَمَ مِنْكُمْ. ٣٤ كُلُّ مَكَانٍ تَدُوسُهُ بَطُونُ أَقْدَامِكُمْ يَكُونُ لَكُمْ. مِنَ الْبَرِيَّةِ وَلِبْنَانٍ. مِنَ النُّهْرِ نَهْرُ الْفَرَاتِ إِلَى الْبَحْرِ الْغَرْبِيِّ يَكُونُ تَحْتَكُمْ. ٣٥ لَا يَقِفُ إِنْسَانٌ فِي وَجْهِكُمْ. الرَّبُّ إِلَهُكُمْ يَجْعَلُ خَشْيَتَكُمْ وَرَعْبًا مِنْكُمْ عَلَى كُلِّ الْأَرْضِ الَّتِي تَدُوسُونَهَا كَمَا كَلَّمَكُمْ». =

إذن فكل دعاواهم كانت كاذبة ومحاولات لكسب الوقت^(٢١)، لعل حلفاءهم من مشركي مكة يقضون على رسول الله والإسلام فيريحوهم ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ [الصف: ٨] وهنا يأتي القرار الإلهي بطي صفحتهم إلى الأبد لانتهائها، بالفشل الذريع فلن يكونوا - بعد اليوم - شعب الله المختار ولن يكونوا - بعد اليوم - نموذجاً للبشر، بل هم نموذج لظاهرة الشر فيهم، وبذلك تم إعلان انتهاء تجربتهم، وإسدال الستار عليها، جملة وتفصيلاً، ومنها القبلية التي زعموا أنها قبلتهم وذلك بعد أن أمر الله المسلمين بقبول أنبيائهم، والإيمان بهم أجمعين، وضمّ أمة الأنبياء كلّهم إلى هذه الأمة، والتصديق على رسالات سائر الأنبياء والرسل،

= وفي سفر التثية - نفسه - الإصحاح (٢٠) يحدّد بمنتهى الدقة مواقف «يهود» من جميع الشعوب المجاورة للدولة ومنها الشعوب العربية سيئة الحظ بهذا الجوار.

١٠ حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح. ١١ فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك. ١٢ وإن لم تسألك بل عملت معك حرباً فحاصرها. ١٣ وإذا دفعها الربُّ إليك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحدّ السيف. ١٤ وأما النساء والأطفال والبهاائم وكل ما في المدينة كل غنيمتها فتغنمها لنفسك وتأكّل غنيمة أعدائك التي أعطاك الربُّ إليك. ١٥ هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جداً التي ليست من مدن هؤلاء الأمم هنا. ١٦ وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الربُّ إليك نصيباً فلا تستبق منها نسمةً ما. ١٧ بل تحرّمها تحرّماً الحثّيين والأموريين والكنعانيين والفرزيين والحوثيين واليبوسيين كما أمرك الربُّ إليك. ١٨ لكي لا يعلمكم أن تعملوا حسب جميع أرجاسهم التي عملوا لآلئهم فتخطئوا إلى الربِّ إليهم.

(٢٢) يحسن أن يلتفت المنادون لحوار الأديان والتركيز على المشتركات إلى أسلوب القرآن وعاداته في محاوراة أهل الكتاب كافة والنظر فيما آلت إليه تلك المحاورات بعد محاولات دامت اثنين وعشرين عاماً وخمسة أشهر واثنين وعشرين يوماً من حياة النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فإنّ فيها دروساً وعبراً لا تنتهي عجائبها وفيها كشف لدخائل نفوس ما زادت القرون إلا أحقاداً وضغائن واستعلاءً على البشرية كلها.

والهيمنة عليها بهذا القرآن ، بحيث تتوحد مرجعية البشرية - كلها - في هذا القرآن ، وهذا النبي الأمين - صلى الله عليه وآله وسلم - والنسق الذي قامت عليه رسالته الخاتمة. ففي هذا القرآن خلاصة الوحي الإلهي الذي جاء به الأنبياء - كلهم - إلى البشرية - كلها - ، ليس عليها أن تبحث خارجه عن أي مصدر من مصادر الهداية والنور.

وأما بنو إسرائيل فسواء أكانوا يهوداً أم نصارى فما هم إلا أمة خالية تنسب إلى الماضي والتاريخ ، قصصنا عليكم كل تجربتهم لتعتبروا أو لتأخذوا منها الدروس والعبر ، تستوعبونها ثم تتجاوزونها إلى غيرها ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٤] ، والآية هنا في قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ .. ﴾ ليست كالتي في قوله تعالى ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ .. ﴾ فالآية ليست نصاً في « الآيات القرآنية » التي هي عبارة عن مجموعة كلمات من القرآن تنتهي بفاصلة ولا هي ظاهرة في ذلك. بل هي لفظ استعمل في معان عديدة كما تقدم ، فهي في الأصل - الدليل والشاهد على أمر. ثم أطلقت على ما يتحدث الأنبياء به أقوامهم ، فيعجزون عن الإتيان بمثله فتكون المعجزة ؛ لأن المعجزة دليل صدق الرسول ، قال تعالى : ﴿ وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَحْوِيفًا ﴾ [الإسراء: ٥٩] ، ولقد ذهب جلُّ المفسرين قديماً وحديثاً إلى أنَّ الراجح في معنى « آية » في قوله - تعالى - ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ .. ﴾ أنها المعجزة^(٢٣) أو

(٢٣) راجع المنار (٢ / ١٢) ، والتحرير والتنوير (٢ / ٦٥٥) ، وقد عقب الإمام الرازي على الاستدلال بآية سورة البقرة (١٠٦) بقوله : « والاستدلال به ضعيف... » كما تقدم.

العلامة الدالة على صدق النبوة بدلالة قوله - تعالى - ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ ﴾ [البقرة: ١٠٨] حيث قال المشركون له عليه الصلاة والسلام: اتنا بكتاب تنزله علينا من السماء نقرؤه، وفجر لنا الأنهار والينابيع كما فعل موسى نتبعك ونصدقك، وكان الله - تعالى - نبههم إلى أن له - سبحانه - أن ينسخ ويغير في العلامات الدالة على صدق أنبيائه ورسله، ففي نبوة محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - يكفيهم الكتاب الكريم ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾ [العنكبوت: ٥١]، وخلق السماوات والأرض آيات ﴿ وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴾ [الذاريات: ٢٠] والخلق - كله - آيات، والليل والنهار آيتان ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ ۖ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً ﴾ [الإسراء: ١٢]، واختلاف الأمم بألسنتها وألوانها واستعداداتها آيات، وإنهاء الخيرية والاصطفاء - لأمة لم ترع ذلك حق رعايته - آية، ونظام الزوجية من آيات الله.

ولاشك أن القرآن أهم بكثير من إخراج اليد بيضاء أو تحويل العصا إلى ثعبان أو إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى، بل لا وجه للمقارنة بسائر المعجزات أو الآيات الحسية، فما من آية من آيات الكتاب المجيد إلا وفيها من الدلالات ما لا تقوم بمثله كل المعجزات الحسية لسائر الأنبياء والمرسلين. وقوله جل شأنه مخاطباً المسلمين ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ ... ﴾ استفهام استنكاري يستنكر على اليهود ويحذر المسلمين في الوقت نفسه أن يسلكوا مسلكهم في سؤال الرسول النبي

الأمين مثل ما كانت يهود تسأل موسى من قبل أن يأتيهم بالخوارق التسع واستعداده لتكرار ذلك باستمرار وبالآيات الأخرى، فتلك شريعة اصطفايئة نسخت بشريعتنا، أصولاً وفروعاً، من ذلك القبلة علينا أن نفتبس منها الدروس والعبر، فخوارق الآيات تقتضي ما يقابلها في التكاليف الشاقة التي لا يستطيع القوم القيام بها أو أدائها بالشكل المناسب. وتقتضي صرامة وشدة في الأعباء وفي الأداء والجزاء.

وشريعة الإسلام شريعة تخفيف ورحمة وعدد من الأعباء والتكاليف التي ترتبط بمقاصد كلية وغايات وعلل وحكم تجعل الناس قادرين على فهمها، راغبين في أدائها، وناشطين للقيام بها حتى مع اختلاف ثقافتهم وحضاراتهم وأزمانهم وأماكنهم لتكون شريعة دائمة يستطيع الجميع الالتزام بها.

اليهود ونسخ اليهودية

لقد أنكرت يهود نسخ القرآن لشريعتهم، وقاومت ذلك، وادّعت أن كل ما جاءت به اليهودية ومنه العقيدة والشريعة والقبلة ثابت إلى الأبد فكان نسخ قبلتهم ضمن نسقهم - كله - مدعاة لإخراجهم، عن طورهم، ودفعهم إلى السفه المقيت. فزعموا أن نفي النسخ وتأكيد دوام التوراة، وتأييد شريعتهم مانع لهم من الإيمان بالنصرانية، ثم بالإسلام، وأنهم يكفيهم للخروج من عهدة التكليف الإلهي أن يؤمنوا بما أنزل عليهم فقط ﴿نُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَبِكُفُورَاتِ بِمَا وَرَاءَهُ﴾ [البقرة: ٩١]، واليهود

لم تتفق كلمتهم على نفي النسخ حيث انقسموا إلى ثلاثة أقسام : قسم قالوا بامتناع النسخ عقلاً وسمعاً وهم الأكثرون ، وقسم قالوا بامتناعه سمعاً وجوازه عقلاً. وقسم ثالث قالوا بجوازه عقلاً وسمعاً^(٢٤).

الإمكان العقلي لوقوع النسخ

يمكن أن يقبل بعضهم « النسخ » بالنظر إلى أحوال ثلاثة هي :

الحالة الأولى: ورود شريعة لقوم ومحيثها مجيئاً مؤقتاً ببقاء الرسول الذي حملها ، فإذا توفى الرسول ارتفعت تلك الشريعة : كشريعة آدم ونوح وإبراهيم وشريعة يوسف وشريعة شعيب ؛ قال تعالى ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ ۖ حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا ﴾ [غافر : ٣٤] وبقي الناس في « فترة » فإذا جاءت شريعة بعدها فلا تعد ناسخة لها ، ولكنها في الغالب - تخير من جاء فيهم ذلك الرسول ، ونزلت عليه تلك الشريعة ، باتباع تلك الشريعة ، فيما لم يطرأ عليه ما يقتضي التعديل ، أمّا ما يحتاج إلى تعديل أو تغيير فيؤخذ من الشريعة الجديدة. ﴿ وَلَا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ... ﴾ [آل عمران : ٥٠].

الحالة الثانية: أن تحيء شريعة لقوم مأمورين بالدوام عليها جزئياً

(٢٤) فراجع هذه التفسيرات في الكاشف عن المحصول (٣ / ٩٦ ب)، والنفائس (٢ / ٢٦٧ ب)، وشرح الإسني على المنهاج (٢ / ٥٥٤)، وشرح جمع الجوامع للجلال المحلي (٢ / ٨٨)، والمحصول بتحقيقنا (٣ / ٢٩٤).

كحالة بني إسرائيل مع الشريعة العتيقة - شريعة موسى - ثم تأتي شريعة لا تغيّر إلا بعض أحكامها، وتؤكد على البعض الآخر: كشريعة عيسى التي نسخت بعض شريعة موسى، وأكدت على ضرورة تنفيذ البعض الآخر بعد أن أعادت تفسيره، وأعطته المعاني المناسبة، فلا يقال: يسوع المسيح قد نسخ التوراة، بل نسخ بعضها وبَيَّن وفَسَّر وذكر بسائرهما كالذين سبقوه من الأنبياء الذين أرسلوا إلى بني إسرائيل - مثل أشعيا وأرميا و زكرياء الأول ودانيال وأمثالهم فكل هؤلاء قد أعلنوا نحو قول المسيح: «ما جئت لأنسخ الناموس»^(٢٥).

والحالة الثالثة: مجيء شريعة بعد أخرى بحيث تُبطل الشريعة الثانية أو اللاحقة الشريعة السابقة إبطالاً تاماً، بحيث تصبح الشريعة السابقة باطلة جملة وتفصيلاً، وبحيث تصبح الشريعة اللاحقة مبطلّة للأولى أو السابقة، والأحكام التي قد تبدو مماثلة لما في الشريعة السابقة - تكون المماثلة فيها شكلية - لأنّ الحكم الوارد في الشريعة اللاحقة إنّما هو حكم جديد أنشأه نص تشريعيّ جديد في سياق مغاير، وانطلاقاً من أصول مغايرة، وبناءً على نسق مغاير. وهذا هو الموقف الذي مثّله موقف الشريعة الخاتمة بالنسبة للشرائع التي سبقتها، فقد أعلنت رفع كل ما سبقها ثم قامت بنقده،

(٢٥) يقول السيد المسيح: «لا تظنّوا أنّي جئت لأنقض الشريعة أو الأنبياء، ما جئت لأنقض؛ بل لأتمم. فالخق أقول لكم: إنّهُ إلى أن تزول السماء والأرض لا يزول حرف واحد أو نقطة واحدة من الشريعة حتى يتم كل شيء» انظر الإنجيل للقديس متى طبع دار المعارف في القاهرة، ١٩٧٢م ويبدو أنّ السيد المسيح نادى بهذا قبل أن يؤمر بالتبشير بالنبى الخاتم - صلى الله عليه وآله وسلم -.

والتصديق عليه وإعادته إلى حالة الصدق التي نزل بها وجرى استيعابها في سياقها التشريعيّ الجديد، ثم تجاوزتها فلم يعد لها صلة بالشرائع السابقة وإن أشبهتها من بعض الوجوه، ومائلتها في بعض المقاصد والغايات فسقها مغاير، وخصائصها مختلفة.

ومن هنا تبدو مرجوحية القول بأنَّ « شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ »^(٢٦) حيث إنَّ النَّسخ قد وقع بقوله تبارك وتعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ

(٢٦) هذه القاعدة من القواعد الأصولية التي اختلف الأصوليون فيها، وهي مفرعة عن إشكالية، برزت حول ما إذا كان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قد تعبد الله - تعالى - بأية شريعة سابقة من شرائع الرسل السابقين قبل النبوة وبعدها. وقد انقسم العلماء إلى فريقين: فريق قال بذلك قبل النبوة وفريق نفى ذلك قبل النبوة وبعدها. وقد احتدم الجدل بين الأصوليين في المسألة وفي موضع النزاع فيها وفي أوجه الاستدلال بالأدلة ومناقشتهم لها. ولعل إمام الحرمين كان الأقرب في توضيح طبيعة المسألة حيث أوضح « أن هذه المسألة لا يظهر لها ثمرة في الأصول ولا في الفروع، بل هي مما يجري مجرى التواريخ ». فانظر البرهان ص (٥٠٦) وما بعدها الفقرات (٤١٧ - ٤٢٣) وراجع الكاشف عن المحصول (٣ / ٨٤ - آ) ونفائس الأصول في شرح المحصول كذلك (٢ / ٢٥٥ - ب). وهامشنا على المحصول (٣ / ٢٦٥) ط الرسالة. وقد حاول القرافي تحرير موضع النزاع في المسألة، فقال: « الشرائع المتقدمة ثلاثة أقسام، قسم لم نعلمه إلا من كتبهم، ونقل من أخبارهم، وهذا لا خلاف في أن التكليف لا يقع به علينا ولا عليه » - لعدم الصحة في النقل. وقسم انعقد الإجماع على التكليف به، وهو ما علمنا شرعنا أنه كان شرعاً لهم، وأمرنا في شرعنا بمثله، كقوله تعالى: ﴿ وَكُتِبَ عَلَيْكُمْ فِيهَا أَنْ أَنْفُسُ بِالْأَنْفُسِ ﴾ الآية (٤٥) من سورة المائدة « قلت: إن القصاص لم يثبت في شريعتنا بهذه الآية، بل ثبت في آية القصاص من سورة البقرة ».

وقسم ثبت أنه من شرعهم بنقل شريعتنا، ولم نؤمر به، فهذا هو موضوع الخلاف =

عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا ﴿ [الجاثية: ١٨] ، وأما ثناؤه - جل شأنه - على الأنبياء ، ثم قوله تبارك وتعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَلْتَدَةِ ﴾ [الأنعام : ٩٠] ، فلا ينافي ما ذكرنا ، إذ تكليفه بالاهتداء بهدي من سبقه من الأنبياء في تلقي النبوة والكتاب وتبليغهما للناس وتطبيقهما فيهم والصبر على أذاهم.. إلى غير ذلك من الهدي المشترك بين الأنبياء ، أما الشرائع فهي محكومة بقوله تعالى ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا حَا ﴾ [المائدة : ٤٨] . ثم باستيفاء خصائص الشريعة العالمية التي يجب أن تتصف بالأوصاف التالية ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ

= كقوله تعالى حكاية عن شعيب عليه السلام أنه قال لموسى عليه السلام : ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنَكِّحَكَ بِحَدَى ابْنَتِي هَاتَيْنِ ﴾ الآية (٢٧) من سورة « القصص » تصريح بالإجارة فهل نستند نحن في شرعنا إليه ؟ فإن جوازها مختلف فيه بين العلماء ، وكذلك قوله تعالى حكاية عن المنادي في قصة يوسف : ﴿ وَأَنَا بِهِ رَءِيمٌ ﴾ ، الآية (٧٢) من سورة « يوسف » ، هل نستدل به على جواز الكفالة ؟ - هذا القسم هو موطن الخلاف ، والقسمان الأولان مجمع عليهما ، فلموطن الخلاف شرطان : ثبوته في شرعنا ، وعدم ورود شرعنا باقتضائه منا ، فمتى انخرم أحد الشرطين انتفى الخلاف إجماعاً على النفي أو على الثبوت . أ. هـ. فراجع النفائس (٢ / ٣٥٦ - آ - ب) ، والمحصل (٣ / ٢٧٥)

قلت : إن سورة المائدة قد حسمت هذا الأمر بقوله تعالى : ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا حَا ﴾ (٤٨) ، وقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا ﴾ وعلينا الوقوف عند ما جاء القرآن المجيد به .

وَنَصْرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾
(الأعراف : ١٥٧). وهذه أوصاف لا نجدها كاملة في الشريعة العتيقة!!

ما هي وظيفة النسخ؟

إنَّ الجدل الذي دار حول النسخ قديماً وحديثاً جدل لم « يتحرر فيه موضع النزاع » بشكل دقيق كما يقول الأصوليون ، خاصةً فيما يتعلق بحقيقته. وقد مر بنا ما أورده اللغويون ثم ما أورده أهل الاصطلاح في بيان معناه.

ولم يكن أهل الاصطلاح من علماء القرآن والأصوليين أقلّ اضطراباً في بيان وظيفة النسخ منهم في بيان حقيقته. فإذا كانت وظيفته رفعُ التعارض القائم في ذهن المجتهد وهو ينظر في دليلين ، فهذه قضية تتعلق بأدوات المجتهد ووسائل المنهجية التي يستخدمها في التعامل مع النص ، فإذا كانت وسائل المجتهد قاصرة عن إدراك معاني النصوص في سياقاتها الكلية والجزئية ، وفي وحدتها وتفرُّقها ، فذلك يعني أنَّ عليه أن يعيد النظر في تلك الوسائل والأدوات المنهجية ، وليس له أن يعالج إشكاليته الذهنية بالتحكم في النص قبل « الجمع بين القراءتين » من ناحية ، وقبل بناء المنهج الملائم للتعامل مع خطاب كونيٍّ مثل القرآن المجيد من ناحية أخرى ، فتحميل الخطاب مشكلة المجتهد المنهجية أمر غير معقول منهجياً ولا يستقيم مع واجب « التلاوة حق التلاوة ».

إنَّ من حق المجتهد والباحث أن يلتفت إلى صفات الباري - سبحانه

وتعالى - فيناقش الأمر من زاوية أن مآل معاني النسخ - على كثرتها - إلى «البداء» مثلاً، والبداء محال على الله - تعالى - لإحاطته علماً بكل شيء.

ومن زاوية أن «الخطاب» وإن صدر عن الله - تبارك تعالى - إلا أنه موجه إلى بشر مستخلف في كون، وفي واقع محدّد في زمانه ومكانه، ما يصلح بحسب أنظار المجتهدين في وقت قد لا يصلح - كما هو في ذلك الفهم - في وقت آخر.

والواقع بكل مركّباته الزمانيّة والمكانيّة والإنسانيّة والبيئيّة بشكل عام محكوم بالجعل الإلهي والسنن ومنها - «الصيرورة التاريخيّة» - وعدم السكون بحال.

منافاة النسخ لخصائص الخطاب القرآني

وهنا نجد أنفسنا مطالبين - إضافة إلى ذلك - بفهم طبيعة الخطاب القرآني ذاته، ولا بد من إدراك الفروق بكل أنواعها بين «خطاب الكتاب الكريم» وكل النصوص الأخرى وفي مقدّماتها «السنة النبويّة المطهّرة».

فالخطاب القرآني - كلام الله تعالى - مطلق ومتحدّي به مع ثبوت العجز عن الاستجابة للتحدي. وللقرآن خصائصه العديدة ومعرفته خصائص الخطاب القرآني وأساليبه كفيلة بمنع القول بالجواز العقليّ والوقوع الشرعيّ في خطاب إلهي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وعصمة هذا الكتاب، وكونه معادلاً للكون وحركته، مستوعباً لكل تصاريف تلك

الحركة، تشبه آياته وكلماته وحروفه في مواقعها منه مواقع النجوم في السماء بحيث لو غير موقع نجم واحد، أو خرج عن مداره، أو اتخذ لنفسه مداراً مغايراً لاختل نظام المجموعة كلّها. وكذلك مواقع «نجوم القرآن» منه وآياته وكلماته وحروفه. وحين نلاحظ هذا فإننا لا نستطيع قبول أعمال «نظرية النسخ» في القرآن العزيز المجيد. ولذلك كان لا بد من بيان بعض أهم هذه الخصائص - التي يظهر إدراكها وتأمّلها بعناية؛ غرابة القول بصحة هذه النظرية، وإمكان أعمالها في هذا الكتاب الكريم.

ومن بين الخصائص القرآنية التي لا بد من استحضارها:

١ - الوحدة البنائية للخطاب: التي تجعل من القرآن - وإن تعددت آياته وسوره وأجزاؤه وأحزابه كالكلمة الواحدة - كما عبر أبو عليّ الفارسي^(٢٧) أو كالجملّة الواحدة كما عبر د. وليد منير^(٢٨)، وفي سائر الأحوال فإنّ «الوحدة البنائية» للقرآن تحيل إمكان قيام أيّ تعارض أو تناقض أو تمناع أو معاندة بين آياته، ولذلك فإنّ هذه الوحدة مانعة من قبول «نظرية

(٢٧) هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن سليمان، أبو عليّ الفارسيّ النحويّ، ولد بفارس وقدم بغداد فاستوطنها، وعلت منزلته في النحو حتّى قال قوم من تلامذته: هو فوق المبرد وأعلم منه، وصنف كتباً عجيبة حسنة لم يسبق إلى مثلها. واشتهر ذكره في الآفاق وبرع له تلامذة حذاق مثل عثمان بن جنيّ وعليّ بن عيسى الشيرازي وغيرهما، ومن مصنفاته الإيضاح في النحو وكتاب المقصور والمدود وكتاب الحجّة في علل القراءات، توفي في يوم الأحد السابع عشر من شهر ربيع الأول سنة سبع وسبعين وثلاثمائة. انظر تاريخ بغداد (٧/ ٢٧٥)

(٢٨) في كتابه «النصّ القرآنيّ: من الجملة إلى العالم» وقد طبعنا ونشرنا دراسة كاملة عن «الوحدة البنائية» قامت بنشرها وتوزيعها مكتبة الشروق الدولية في القاهرة.

النسخ» بكل تلك المعاني بين آي الكتاب العزيز، أو بينها وبين السَّنة النَّبويَّة المطهَّرة. اللَّهُمَّ إلا إذا أردنا بمعنى «النسخ»، ذلك المعنى الواسع الفضفاض الذي كان معروفاً في القرن الأول الهجري وشرط من القرن الثاني، وهو نقل معنى الآية أو تحويله من حال إلى حال سواء بفهم مستجد تكشف النَّص القرآني عنه، أو بتخصيص العام، أو تقييد المطلق، أو بيان المجمل أو عكس ذلك.

أما المعاني التي أعطاهها الفقهاء والأصوليون والمفسِّرون وعلماء القرآن «للسنخ» بعد تلك الفترة فمعاذ الله أن ننسب إلى القرآن وقوع شيء منه فيه، لما ستطلع عليه قريباً.

٢ - الجمع بين القراءتين: إنّ قراءة القرآن ليست مثل قراءة أي نص لغوي أو أدبي، إنّها تلاوة مطلوب أن تكون «حق التلاوة»، فإذا لم يقرأ القرآن بالطريقة التي أمر الناس أن يقرؤوها بها فقد فرطوا فيه وأضاعوه، وتلاوته حق التلاوة تكون بقراءته وفق التوجيه الإلهي في الآيات الخمس الأولى من سورة «العلق» ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾ [العلق: ١ - ٥].

فهما قراءتان: إحداهما باسم الله الخالق في الخلق والكون - كله -، ويكون القرآن هو القائد والهادي باسم الله في قراءة هذا الكون، فيفهم كل منهما بالآخر، وينعكس فهم كل منهما على الآخر.

وقراءة يقود الإنسان فيها - وهو يقرأ - كلُّ ما تراكم من علوم ومعارف وخبرات ليصدّق عليها قارئ القرآن بالقرآن، ويهيمن عليها به فلا تتبعثر جهود البشرية ولا تضعع هباءً^(٢٩).

وهذا المحدّد أو الخاصّة من خواصّ القرآن المجيد حين تُفهم الفهم السليم، ويستعان بها على القيام «بحق التلاوة» لن يجد القارئ في هذا القرآن ما يمكن أن يقوده إلى القول بالنسخ في مفهومه الشائع لدى المتأخّرين. وأمام هذه الخصائص التي لا يتّصف بها أيّ خطاب آخر غير هذا الكتاب الكونيّ الوحيد يمكننا أن نقول: إنّ القرآن معادل موضوعيّ للكون وحركته، ومستوعب لهما، وقادر على استيعاب «الصيرورة التاريخيّة»، لأنّ هذا الخطاب بخصائصه المذكورة لا يتعلق تعلقاً مباشراً وتامّاً وناشئاً^(٣٠) بآية إشكاليّة جزئيّة، بل يستوعبها ويتجاوزها.

وحين ينظر المجتهد في مرحلة «الاستيعاب» - وحدها - ويقف عندها قد لا يرى الحبل الذي يشدّ الخطاب إلى مرحلة «التجاوز»، وبالتالي فقد يتوهّم أنّ النصّ قد وقف عند مرحلة «الاستيعاب»، إنّنا ننظر إلى الجبال فنحسها جامدة وهي تمرّ مر السحاب ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسِبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [النمل: ٨٨].

وهكذا يتضح أنّ الخطاب القرآنيّ لا يسكن الجزئيّ ولا ينشب به، إنّهُ

(٢٩) ولمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى رسالتنا المطبوعة في القاهرة «الجمع بين القراءتين». مكتبة الشروق الدولية.

(٣٠) ناشئاً أي متعلّقاً مع إفادة مزيد من القوة في ذلك التعلّق. تاج العروس (٤ / ٢٦٦).

ير عليه بمقدار ما يلقي ضوءاً بين يدي المجتهد أو التالي أو القائم بالقراءة والتلاوة « حقّ التلاوة » يساعده على فهمه ، ثم ينطلق إلى غايته الممتدة إلى يوم الدين وهناك خصائص قرآنيّة أخرى عديدة لا بد للتالي من تتبعها ، والعناية بها ، واستحضارها على الدوام.

قدرة الخطاب القرآني على الانفتاح على حركة الزمن

وحين ندرك - عند التعامل مع القرآن المجيد - أنّ الخطاب القرآني منفتح على حركة الزمان ، وأنّه ذو قدرة خارقة معجزة على استيعاب تلك الحركة وتجاوزها ، فإننا لن نجد أنفسنا مضطرينّ للقول بالنسخ ، أو ملاحظة توارخ النزول ، أو أسبابه فيما يتجاوز الاستثناس . وإنّ نزول القرآن منجمّاً في عصر النزول لم يكن لربط تلك النجوم القرآنيّة ببيئة ذلك العصر ، بل لتكوين « الأمة القطب النموذج » بها وإبراز معالم منهج التكوين دون تقييد بذلك الواقع المبارك فهو يمثّل القدرة المطلقة على انفتاح الخطاب القرآنيّ على حركة الزمن في عصر النبوة وما بعده ، فيستيقن المؤمنون أنّه قد جاءهم من الله نور وكتاب ، فضّل الله على علمه ، فلا يستعصي عليه سؤال ، ولا يتوقف عند أيّ إشكال يأتي به الوقت ، أو يفرزه الواقع ، فهو تبيان لكل شيء كما أنّه يمثّل قدرة الخطاب القرآنيّ على الانفتاح على حركة الفعل الإنسانيّ وتغيرها وصيرورتها داخل حركة الزمن واستيعابها وتجاوزها : فالخطاب القرآني فعل قوليّ مؤثّر في فعل تاريخيّ ، يتشكل ذلك الفعل وفقاً للحظة تاريخيّة معيّنة قد يتفق ويأتلّف مع بعض عناصر تلك اللحظة

التاريخية، وقد يختلف مع بعض عناصر أخرى، فيستمر الخطاب القرآني بفاعلية وإحكام يعمل على جذب واستقطاب عناصر الاختلاف بتدرج متقن إلى مجال الائتلاف معه، بمجموعة من الوسائل، منها:

١ - الحاجة البلاغية المتحدية، المعجزة دون السماح بتحول الزمان أو المكان إلى عائق يقلل من قوة التحدي أو الإعجاز أو يشد الخطاب إليه بأي وثاق.

٢ - تأكيد استجابة بعض الوقائع المتكررة لمنطق الخطاب القرآني الداخلي وقدرته الفذة على استيعابها.

٣ - اقتراح بدائل عملية متفوقة تحل محل النموذج السائد في الواقع بقطع النظر عن مرجعية ذلك النموذج.

وبذلك يتمكن الخطاب القرآني من احتواء حركة الزمن وآلياته التاريخية في كليته الشاملة^(٣١).

استراتيجية الخطاب القرآني

إن الثقافة السائدة في المجتمع الجاهلي كانت ثقافة قد تشكلت عبر قرون وأجيال، والواقع الذي صاغته تلك الثقافة وصاغها قد شكلت شخصية الإنسان الجاهلي عقلياً ونفسياً، لكن هذا التشكل لم يكن نهائياً: فهو تشكل قائم على تصورات - كما يقول المناطقة - لا على تصديقات

(٣١) فارن مع «النص القرآني: من الجملة إلى العالم» الفصل الأول، ص(١٧) وما بعدها.

﴿إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيَقِنِينَ﴾ [الجاثية: ٣٢]، لذلك فما دامت المياه راكدة فلن يشعر الجاهلي بضرورة البحث عن «بديل ثقافي»، ولكنه بمجرد أن تتعرض تلك التصورات لاختبار - مهما كان نوعه - تبرز وجوه هشاشة العلاقة بين عقلية الجاهلي ونفسيته وتلك التصورات التي يحملها.

ولعل «الخطاب القرآني» لم يكن مجرد اختبار لعقلية العربي الجاهلي ونفسيته، بل كان تحدياً هائلاً فرض عليه مناقشة المنظومة القيمية الجاهلية كلها - فلم يعد يغني عنه شيئاً إعراضه عن القرآن، أو عدم استماعه له، أو لغوه فيه أو صمم أذنيه وإغلاق قلبه وغمض عينيه عنه.

إذ إنّه خطاب يحمل قدرة هائلة على اختراق كل تلك الحجب. ولك أن تتصور «الخطاب القرآني» هنا مقاتلاً مغواراً، أو فارساً كامل الفروسية يحاول اختراق حصن حصين مصمت ليصل إلى عقل ونفس ووجدان ذلك الإنسان الذي جعل من نفسه حصناً للجاهلية، فهو يستخدم كل الوسائل المتاحة لديه، والتي هيأها الله وأعدها مسبقاً للقيام بعملية الاختراق، كما أنّه يستغل كل ثغرة أو فرجة أو نقطة هشّة ليصل إلى ما يريد؛ وهنا تجد نفسك أمام خطة إستراتيجية دقيقة ومحكمة، ومخطط في غاية الدقة تبدو لك غايته، ومعالم سياساته المرحلية - حتى بلوغ الغاية - ولذلك فإنّه حين تبدو للقارئ بعض التعارضات الموهومة على سطح الخطاب فإنّها لا تنم إلا عن طبيعة «المجاوزات المرحلية التي يمر الخطاب بها وهو»^(٣٢) يشق طريقه

(٣٢) النص القرآني، مصدر سابق ص ١٧.

حاملًا المعنى الذي حمّل به إلى عقل المخاطَبِ ونفسه ووجدانه» والخطاب يهيئ المخاطَبَ - وهو يقوم بالعملات التمهيدية - لمحاولات الاقتحام لإدخال المخاطَبَ - بادئ ذي بدء - في عملية مواجهة إيجابية مع ذاته من خلال عقد علاقة إيجابية وجيدة مع بعض الحقائق الجيدة المستقرة في نفس المخاطَب لت تحقيق هدفين:

الأول: تحييد ذلك الجانب والخروج بالمخاطَب من دائرة الصراع والتحفُّز المعادى إلى دائرة الحوار، والاستعداد للتفاهم، ثم لتحديد ذلك الجانب الذى يمثّل عنصر القوة فى المخاطَب لهزم عنصر الضعف فيه، وهنا نستطيع أن نفهم درجة السموّ في مفهوم «الإصلاح» لدى الأنبياء بدلاً من مفاهيم التغيير والثورة والانقلاب وما إليها.

الثاني: أنَّ الخطاب القرآني يدرك تماماً أنّه يقدّم عقيدة بديلة وشرعية بديلة، وتصوراً بديلاً وثقافة بديلة.. إلخ، ولكنّه - وهو يمارس إستراتيجيته في تحقيق ذلك - «ينحاز على مستوى الموضوع والقيمة إلى عدد من القيم الراسخة في الثقافة التي يعمل على إصلاحها وتقديم البديل عنها كإحياءه في الحالة العربية إلى الكرم والشجاعة والأمانة والغيرة ونجدة الضعيف، ويندد - فى الوقت ذاته - بقيم أخرى كالصلف والتفاخر بالآباء والاعتداد بسلطة المال والاسترقاق وإدمان الشراب والمقامرة والنظر إلى المرأة بوصفها مخلوقاً دونياً»^(٣٣)، وهنا يأخذ القرآن بيد المخاطَب ليعلي الجانب الإيجابي

(٣٣) النص القرآني، مصدر سابق، ص ٢١.

المنسجم مع فطرته فيه ، ويستعين به على جعل هذا الإنسان بمواجهة ذاته ، يحاورها ويجادلها ليصل إلى مستوى رفض الجانب السيئ الذى كان عليه ، وقبول البدائل التى جاء بها الخطاب القرآنيّ ، والخطاب - وهو يعمل على استقطاب عناصر الاختلاف معه إلى مجال الائتلاف بالوسائل الثلاث التى مر ذكرها يدرك أنّه مطالب - كذلك -

١ - بإثبات حجّيته للمخاطب لإيجاد الاستعداد للقناعة لديه بهذا الخطاب ، والثقة بمصدريّته ومرجعّيته الإلهيّة ، وفتح قوى الوعي لدى المخاطب للاهتمام بهذا الخطاب الجديد والانفتاح عليه ، وليسمح بمخالطة بشاشته القلب.

٢ - بإثبات شرعيّته ، بل وإثبات تفوّقها على شرعيّة الموروث واستقراره مستفيداً من أكثر عوامل الهدم والبناء فاعلية وتأثيراً في الوعي الإنسانيّ .

٣ - وهنا يساعد تقديم البدائل التى ذكرناها فيما سبق على إزالة عقبة الخوف من الفراغ أو الخوف من المجهول.

٤ - كما أنّ الخطاب الجديد لا بد أن يكون متفوّقاً ليتمكن من إقناع المخاطب بضرورة نظره فيه ، ولذلك كان « تحدي القرآن المجيد » عاملاً هاماً في دفع العرب لقراءته والنظر فيه ، وإدراك أهم الفوارق بينه وبين أي خطاب آخر^(٣٤).

(٣٤) راجع مقدمتنا لكتاب « النّص القرآني » ص ٩.

الخطاب القرآني يبني منظومة كاملة للقيم والمقاصد

إذا كان المحور العقيدى قد حظي باهتمام وتركيز عامة السّور المكيّة، وفرض نفسه على أساليبها - : فإنّ المحور التشريعي والنظمي قد استأثر باهتمام السور والآيات المدنيّة فجاءت آياته في سياق بناء الجماعة المؤمنة نواة للأمم القطب المسلمة « والخطاب القرآني » - هنا - كان يعمل على تقديم المقاصد الشرعيّة الكبرى لأول مرة في تاريخ الشرائع والقيم .

كذلك غنّى الخطاب القرآنيّ بتقديم « القيم الحاكمة العليا » لتشكّل قاعدة الثوابت الراسخة - التي تمكن البشريّة من الاستجابة لحاجاتها التشريعيّة مع تحقيق مقاصد الشرائع مهما اختلفت البيئات وتوعدت الثقافات والحضارات ، وتميّزت الأنماط الحيّاتيّة للبشر لتكون لدى البشريّة على الدوام - بعد ختم النبوة - الوسائل العادلة والأمنية في تقييم الفعل الإنسانيّ الذي هو غاية التشريع ، ومقصده .

والخطاب التشريعيّ القرآنيّ جانب من جوانب النصّ القرآني المطلق ، وهو مع إطلاقه وتعاليه وتجاوزه ، واستهدافه بناء منظومة القيم والمقاصد لتكون للإنسان ينبوع الغزير القادر على تلبية احتياجاته التشريعية عبر العصور ، لكنه لم يغفل تناول جزئيات تنعكس عليها تلك القيم والمقاصد بوضوح من ناحية ، وتشمل مختلف جوانب الحاجات الحيّاتيّة من ناحية أخرى ، لتؤكد على تكامل المقدرة التشريعيّة لهذا الخطاب ، ولذلك فقد وضع الخطاب القرآنيّ في اعتباره وهو يتناول ذلك « حالة المخاطبين

المكلفين» والواقع بعناصره المختلفة والسياق^(٣٥)، الذي ورد «الخطاب فيه». فأما بالنسبة للواقع فيتفاعل الخطاب معه متدرجاً فيتصل به، وينفصل عنه فيستوعب الواقع، لكنه سرعان ما يتجاوزه فهو لا يحل فيه ولا يرتبط به ارتباطاً نهائياً بل يستوعبه ويقوم بترقيته وتركيبته ثم يتجاوزه إلى المستقبل. وحين يتصل الخطاب بالواقع يتصل به اتصال الحكيم المترقب كأنه يوجه إليه سؤالاً: تلك هي قيمي وتلك هي حالتك فإلى أي مدى تستطيع التجاوب معي، وتتجاوز نقصك وتعالى عليه؟.

وحين يتجه إلى المخاطب يتجه اتجاه المحيط بطاقاته وقدراته ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨] ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾ [الأنبياء: ٣٧] والمحيط بظروفه والمؤثرات فيه، فكأنه يبدأ بقياس طاقات هذا الإنسان المختلفة ليوظف الإيجابي منها في مواجهة السلبي.

أما «السياق» ذاته فنستطيع أن نتبع التقنيات والأساليب العديدة التي يعتمد عليها، وهو يؤدي مهامه في بناء المقاصد والقيم، وإستراتيجيته، وخططه التي يتبعها في ثنائه - كما أشرنا إليها فيما تقدم -. وقد يبدو في الخطاب القرآني - وهو يمارس ذلك كله - نوع من تعارض اللوهلة الأولى على سطح الخطاب سرعان ما يزول عند ملاحظة ما ذكرنا بالدقة والتفاصيل المطلوبة، وإليك بعض الأمثلة:

(٣٥) قارن «النص القرآني» مصدر سابق ص ١٧، ونحو منهجية للتعامل مع مصادر التنظير الإسلامي بين المقدمات والمقومات د. منى أبو الفضل، ط ١، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦، القاهرة، ص ٢٧.

روى سفيان عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه تلا هذه الآية ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] فدمعت عيناه فبلغ صنيعة ابن عباس فقال: يرحم الله أبا عبد الرحمن، لقد صنع ما صنع أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] ^(٣٦)، وفي قوله عز وجل ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ [الأنفال: ٦٥] قال ابن عباس: فرض عليهم أن لا يفر رجل من عشرة ولا قوم من عشرة أمثالهم، وقال: فجهد الناس ذلك وشقَّ عليهم فنزلت الآية الأخرى ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ فرض عليكم أن لا يفر الرجل من رجلين ولا قوم من مثليهم ^(٣٧).

وروى عن قتادة ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] أي أن يطيعوه فلا يعصوه، ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] قال قتادة: نسختها الآية التي في التغابن ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا﴾ [التغابن: ١٦]، وعليها بايعوا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - «على السمع والطاعة ما استطاعوا» ^(٣٨)، وذكر قتادة أيضاً عن قوله عز وجل: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾

(٣٦) الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى، تحقيق حاتم الضامن، ط مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٥، ص ٣٨.

(٣٧) المرجع السابق، ص (٦٨).

(٣٨) المرجع السابق، ص ٣٨.

(القمار كله) ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩]،
 وذمهما ولم يحرمهما، وهي لهم حلال يومئذ، ثم أنزل الله عز وجل بعد
 ذلك هذه الآية في شأن الخمر، وهي أشد منها فقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
 لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]
 فكان السكر منها حراماً عليهم ثم إن الله عز وجل أنزل الآية التي في سورة
 المائدة فقال ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلُمُ
 رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَأَجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ
 الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ
 عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾ [المائدة: ٩٠ - ٩١] فجاء
 تحريمها في هذه الآية قليلاً وكثيرها، وما أسكر منها وما لم يسكر^(٣٩).

كيف نفهم هذه النصوص دون لجوء إلى القول بالنسخ؟

إن هذه النماذج التي نقلها لنا ابن الجوزي وفتادة مع حكم السلف
 عليها بأنّها مما دخله النسخ، لأنّهم لاحظوا الانتقال في النصّ الأول من
 حالة ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ...﴾ في
 حين أنّ دلالة ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...﴾ تدل على أنّ المحاسبة لا
 تكون إلا على ما يستطيع الإنسان التحكّم فيه ودفعه أو إirاده إن شاء:
 فينبهما للوهلة الأول ونحن ننظر إلى سطح الخطاب تعارض، فهناك تعميم
 وهنا انتقال إلى التخصيص، ولكن حين ينظر إلى الواقع وتاريخ النزول،

(٣٩) الناسخ والمنسوخ، المرجع السابق.

وينظر إلى هذا الذي بدا تعارضاً على السطح الظاهر للخطاب يكشف أنَّ لكل من النَّصين وظيفة نفسية واجتماعية وتاريخية ؛ فالنَّص الأول يقوم بتحريك الواقع بإعطاء الإنسان دفعة قويّة جداً حيث يعلي فيه طاقاته النفسية ويضاعفها أضعافاً كثيرة ، لأنَّ بداية الحركة تتوقّف على ذلك وتحتاج إلى طاقة إضافية لتصل إلى ذروتها في سبيل مفتوح لا تعترضه عقبات فتحقق الغايات القيّمة في تكوين الإنسان أو النموذج الإنساني المطلوب المتحلّي بالصدق مع الله ثم مع الذات ، والإحساس الكامل بالمسؤوليّة التامّة عن الكون والحياة والإنسان فتحقق فيه شروط « الخلافة » والفاعليّة ، وإرادة العطاء والمشاركة^(٤٠) .

فكأنَّ الخطاب الأول يوضح لك قدراتك الهائلة والكامنة ، والتي ينبغي أن تسعى لاستكمالها واستيفائها وتفعيلها . في حين يبيّن لك النَّص الثاني أنَّ الجزء لا ينبغي أن يكون مصدر قلق لك لأنّه لن يتعلق إلا بمعطيات طاقاتك العادية وأفعالك الواقعة ، لا على خواطرك ، فالآية الأولى في سورة البقرة ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ... ﴾ [البقرة : ٢٨٤] جاءت لإعلاء طاقة الإنسان على المراقبة لله — تعالى — ، والإحساس بحضوره الدائم لإغماء الضمير الفردي وبناء حساسيّته وفاعليّته « اعبد الله كأنك تراه »^(٤١) ، في حين جاء الخطاب الثاني

(٤٠) النَّص القرآني ، مصدر سابق ، ص ٢٦ ، ومنهاجيّة التعامل مصدر سابق .

(٤١) صحيح البخاري كتاب الإيمان بَاب سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - عن الإيمان والإسلام والأحسان وعِلْمِ السَّاعَةِ وَبَيَانِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - له (١ / ٢٧ رقم ٥٠) .

ليزيل اللبس الحاصل في متعلّق التكليف الإنسانيّ، أهو القدرة والوسع والطاقة أم أمر آخر؟!، وهنا ينتفي التعارض تمامًا بين النصّين، فالأول سيؤدي إلى غرض تربوي هام، وهو الحذر من الاسترسال في أحاديث النفس وهواجسها، والثاني يحدّد متعلّق الجزاء، وكذلك الأمر في قوله تعالى ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] وقوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا﴾ [التغابن: ١٦] فالأولى تبيّن لك قدرتك الهائلة في أن تسمو بنفسك إلى أن تطيع الله - تبارك وتعالى - فلا تعصيه، في حين تفتح لك الآية الثانية باب الأمل واسعاً إذا لم تصل إلى تلك الغاية، وقعد بك واقعك دونها، أو أنّ الآية الأولى توضّح لك ما ينبغي أن تسمو إليه في قدراتك النفسية، في حين تتعامل الآية الثانية مع الواقع الفعليّ والممارس .

ومثله يمكن أن نفهم قوله تعالى ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٥] ثم ﴿فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦] ففي الأولى بيان للغاية التي يمكن الوصول إليها، واعتبار ذلك هدفاً يُسعى لتحقيقه وهو ممكن، والثانية للتعامل مع الواقع في إطار المعطيات الآتية والتي يمكن أن ترفع فيها درجة القدرة والاستعداد إلى مستوى الضعف دون كثير تدريب وإعداد مع تنبيهه إلى طاقات كامنة يمكن أن ترفع الطاقة الإنسانية إلى أكثر من ذلك بكثير إذا أحسن توظيفها.

وأحياناً ينظرون إلى آيتين إحداهما متقدّمة والأخرى متأخّرة يختلف متعلّق كل منهما عن الآخر، فيذهب الظن إلى وحدة متعلّقيهما وما

يتناولونه، فيتبادر إلى الذهن أنَّ بينهما تعارضاً يفرض على المجتهد القول بأنَّ أحدهما ناسخ والآخر منسوخ.

وأحياناً يقولون بالنسخ بين آيتين يرون ارتباط معنى إحداهما بواقعة معيّنة ومحدّدة، ولآية أخرى يتجاوز معناها تلك الواقعة ويتعدّاهما، ولذلك قال بعضهم بنسخ في قوله تعالى ﴿حُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]. حيث قالوا إنّه منسوخ بآية السيف، وقوله «وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ» محكم وذلك من غرائب مقولاتهم في النسخ، ونحو قول سعيد بن جبیر في قوله تعالى ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِنًا وَيَتَنَبَّهُونَ وَاسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨] نسخ السيف الأسير من المشركين.

والحق أنَّ قوله تعالى ﴿حُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] نص عام مفتوح على ملايين الوقائع، وآية السيف تتعلّق بواقعة محدّدة مع مشركي العرب الذين عرضت سورة التوبة لسائر التفاصيل المتعلّقة بهم وبالأسباب الكثيرة المعتبرة التي أدت إلى صدور ذلك الحكم بحقهم، فقصارى ما يمكن أن يفعله نصُّ كهذا مع النصّ السابق أن يخرج من عموميه وإطلاقه الواقعة المحدّدة، ويترك النصّ في الباقي مفتوحاً مطلقاً، ويمكن استعراض كل ما نصّوا على نسخه وفهمه بشكل لا يبقی لظاهر التعارض المزعوم أثراً يسمح بأن يقسم القرآن إلى ناسخ ومنسوخ حتى على مذهب المتقدّمين في تفسير النسخ.

وقولنا هذا لا يشير إلى أي نوع من أنواع الاستهانة بجهود علمائنا السابقين، أو التقليل من شأن عنايتهم بكل ما يتعلق بهذا، فنحن دونهم

- ولا شك - في كل علم وفضل ، ولكنَّه القرآن العظيم المكنون يكشف بكرمه عن مكنوناته عبر العصور ولسائر الأجيال لثلا يحرم جيل أو قرن من كرم القرآن وأنواره وعطائه : ﴿ كَلَّا نُمَدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾ [الإسراء : ٢٠] .

من أين جاء الخلل؟

إنَّ القول بالنسخ وتأكيده بالشكل الذي نراه لدى علماء القرآن وجمهرة علماء الأصول إنما نجم عن أسباب كثيرة إضافة إلى ما أشرنا إليه سابقاً ، لعل من أبرزها تلك الروايات التي سبقت إلى الأذهان واستقرت فيها ، وانشغلت بها العقول والقلوب زمناً طويلاً حتى صارت مسلّمات ضرورية ، وأكثر الرواة من ترديدها وذكرها حتى صارت شهرتها صارفة عن البحث في صحتها من عدمها . إضافة إلى أسباب أخرى :

أولها : عدم الالتفات بقدر كاف إلى «الوحدة البنائية» للقرآن المجيد ، باعتبارها محدداً منهجياً ، بل وضعت في إطار الفضائل ، وشاعت قراءته مفرقاً ، مجزأ كأنه أعضاء مفرقة ، ومما ساعد على شيوع هذا النوع من القراءة انصراف الأذهان إلى الأحكام الفقهية الجزئية في الوقائع الجزئية ، وسيادة الفكر الثنائي التقابلي بدافع من التفكير الفقهي الجزئي والانفعال بالمأثور ، وعدم ملاحظة منطق القرآن ومحاولة الكشف عنه وبناء منهجه ، وقد قاد ذلك - كله - إلى الوقوع في براثن هذه الآفة آفة النسخ ، وتحويل «النسخ» إلى علم من علوم القرآن ألقى على القرآن المجيد كثيراً من الظلال القائمة.

ثانياً: عدم تحديد مفهوم «النسخ» تحديداً دقيقاً، فلو أن المتأخرين التزموا بما فسر المتقدمون «النسخ» به لما وقع ذلك الاضطراب الشديد الذي نشهده في هذه القضية لدى علماء القرآن والأصوليين ومن بعدهم لدى الفقهاء والمفسرين.

ثالثاً: لقد اعتبر المتقدمون «النسخ» بمعنى «النقل» أو حقيقة في النقل فحسب، فالنص الذي يشير إلى الانتقال من حالة إلى أخرى عدوه ناسخاً لما سبقه، إذا كان تخصيصاً لعام أو تقييداً لمطلق أو بياناً لمجمل، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ١١٦] وقوله: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢] فالنسخ - عندهم - لا يعدو أن يوجد نصان يردان - في ذهن الفقيه - على قضية واحدة، إحداهما أو السابق منهما - بالذات - يدل على حكم في حالة، واللاحق يدل على انتقال عن ذلك الحكم، وتحول في تلك الحالة في إطار الأمور الثلاثة التي ذكرنا، فهو أمر لغويّ يدور أحياناً على أدوات التخصيص اللغويّ داخل الآية الواحدة، أو تقييد المطلق، وبيان المجمل في آيتين، فجاء المتأخرون ليضيفوا إليه المعاني التي جعلتنا في مقدمة هذه الدراسة نعتبر «النسخ نظريّة» لا مصطلحاً، وقد شجّع على ذلك النظر الجزئيّ، وظهور فكرة ومقولة «تناهي النصوص وعدم تناهي الوقائع»^(٤٢)، وحصر

(٤٢) هذه المقولة شاعت وانتشرت في «جيل الفقه» وبها احتج القائلون «بحجّة القياس» ثم استرسلوا في الاحتجاج بها في الأدلة المختلف فيها - كلها - وبذلك صيروا «القرآن المطلق» نسبياً و«الوقائع النسبية الحادثة» مطلقاً!!

آيات الأحكام بعدد قليل: «٢٤٠، وقليل ٣٤٠ وقليل ٥٠٠»، وكذلك حصر أحاديث الأحكام، فقليل: خمسمائة بقدر الآيات، وقليل: تسعمائة، وقليل ألف ومائة.. الخ.

رابعا: في إطار ثقافة المأثور شاع ظنُّ ارتباط القرآن ببيئة النزول وبالمخاطبين في تلك البيئة. واعتبروا عصر القرآن عصر زمن الرسالة، والمطلوب تعميم الفهم الذي وقع للصدر الأول، لا تجدد فهم النص وتجدد المخاطبة به في كل عصر وقرن، ولعل قول الشاطبي بعدم جواز فهم شيء من القرآن خارج دائرة فهم القرون الثلاثة الخيرة قد بناء على ذلك التصور وهو تصور فيه نظر^(٤٣).

(٤٣) قد ناقشنا مذهب الشاطبي هذا في الحلقة الخاصة «بالوحدة البنائية» وهي الحلقة التي نشرت ثالثة في هذه السلسلة فلا نعود إليه وراجعها هناك ففيه الكثير من الفوائد.

أما قضية مخاطبة من لم يكن مولودا في عصر الرسالة بالقرآن الكريم وبخطاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فهي المسألة التي عرفت عند الأصوليين بمسألة «تكليف المعلوم» ولهم في ذلك جدل طويل لا ضرورة له لولا سيطرة بعض الأفكار الكلامية مثل قضية الحسن والقبح، ووجوب الأصلح، وعدم جواز تكليف من هو غير مؤهل للتكليف، والخلط بين تعلق الخطاب بما يتناوله العموم، ومن يتناوله، وبما لا يتناوله العموم ومن لا يتناوله، وخلط البعض - كذلك - بين التعلق التجيزي الذي يراد به إنجاز الفعل أو القيام به ساعة الخطاب به، وبين ضرورة القيام به عند توافر شروطه، واستيفاء المكلف به لشروط الإنجاز، وقد أخذ الله - تبارك وتعالى - العهد من البشر وهم في «عالم النذر» بقوله تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾﴾ [الأعراف: ١٧٢-١٧٣] وهو خطاب منه - سبحانه وتعالى - للبشر وهم في حالة لا يمكن =

الإسراف في دعاوى النسخ

لقد أسرف الأصوليون والكاتبون في علوم القرآن في دعاوى النسخ إسرافاً جاوز الحدود، وتباروا في بناء دعائمه وأركانه، ولعل بعضهم كان يتحرى ما يزيد به على سابقه من دعاوى، وكأنه نوع من الاجتهاد والكشف العلمي يتبارون فيه ويتسابقون إليه.

ونظرة سريعة على إحصاء لقضايا النسخ في بعض كتب هذا الفن والكتب التي تتناول أساساً بعض أنواع النسخ، وهو ما نسخ حكمه، وبقي رسمه، باعتباره أكثر الأقسام وقوعاً عندهم يبين إلى أي مدى انشغل

= أن يتعلق بها الخطاب تعلقاً تنجزياً يقتضي القيام بالفعل حين الخطاب، ولكنه يصدق عليه أنه خطاب مستوف لكل أركان الخطاب لمخاطب مؤهل للفهم والإدراك ليذكر به عندما يصبح قادراً على إنجاز ما فهمه، بحيث يتعلق الخطاب - آنذاك - بفعل المخاطب تعلقاً «تنجزياً»، بعد أن تعلق به تعلقاً صلوحياً.

كما أن نصوص الكتاب والسنة متضافرة على عموم هذه الرسالة وشمولها ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨] ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨] ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٩٠] والعالمون شاملة لمن كانوا في عهد الرسالة ووقت تلقي الخطاب وللذين يأتون من بعدهم ويندرجون تحت هذا المفهوم إلى يوم الدين. وقد كان في مقدور العلماء الذين أنفقوا كثيراً من الوقت والجهد في مناقشة هذا الأمر أن لا يأسروا أنفسهم في المسائل التي جرهم إليها الجدل الكلامي مثل مسألة الحسن والقبح، ومفاهيم الشئ، والمعدوم، وتحديد مقولات الوجود وما إلى ذلك بالطرق التي فعلوها ليوفروا على أنفسهم وعلى الأمة ذلك الجدل العقيم. ويمكنك مراجعة المسألة بتفاصيلها وتعليقنا عليها بهامش المحصول (٥٥ / ٢) وما بعدها فستجد تلخيصاً وافياً ودقيقاً، ومناقشة مستفيضة كتبناها لهذه المسألة. فاحرص على الاطلاع عليها هناك.

العلماء بهذه القضية ، وكم أنفقوا من الجهود الغالية المضاعفة فيها ومن هذه الكتب :

- ١ - كتاب قتادة بن دعامة (ت ١١٧هـ) ، عالج حوالي (٤٠) قضية نسخ.
- ٢ - كتاب محمد بن حزم (ت ٩٧٨هـ) (وهو غير ابن حزم الظاهري) : (٢١٤) قضية.

٣ - كتاب أبي جعفر النحاس (ت ٢٤٥هـ) : (١٣٤) قضية.

٤ - كتاب هبة الله بن سلامة (ت ٤١٠هـ) (٢١٣) قضية.

٥ - كتاب مكى بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ) (١٩٥) قضية.

٦ - كتاب ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) (١٤٨) قضية.

٧ - كتاب العتائقي (ت ٧٨١هـ) (٢٢٤) قضية.

٨ - كتاب ابن البارزي (ت ٦٨٣هـ) (٢٤٩) قضية^(٤٤).

أما السيوطي (ت ٩١١هـ) في الإتقان فقد حصر النسخ في عشرين قضية ، وأقام الأدلة عليها ، ثم نظم قصيدة فيما ترجح لديه ، ومطلع نظمه :
قد أكثر الناس في المنسوخ من عدد وأدخلوا فيه آيا ليس تنحصر
وهاك تحرير أي لا مزيد لها عشرين حررها الحذاق والكبير^(٤٥)

(٤٤) قام بهذا الإحصاء الدكتور حاتم الضامن في مقدمته لتحقيق كتاب ناسخ القرآن لابن البارزي.

(٤٥) الإتقان ، (٢ / ٣٠).

وحصرها الشيخ أحمد شاه دهلوي (ت ١١٧٩ هـ) في خمس آيات فقط^(٤٦)، ناقضاً ما أورده السيوطي في الإتقان، وحصرها الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني في حوالي تسع آيات فقط^(٤٧)، وحصرها الدكتور مصطفى زيد في ست آيات فقط^(٤٨)، وهذا التباين الواسع يوضح مدى ما تحتاجه قضية النسخ ومائلها المختلفة إلى جهد لتحرير قضاياها، ونفض اليد منه، وتنقية مقررات التعليم منها نهائياً وإلى الأبد.

وجهة مقابلة

وقد شعر غير واحد من أئمة المتقدمين بمدى حاجة هذه القضية الخطيرة إلي تحرير وتنقيح. فهذا الإمام مكي بن أبي طالب (ت: ٤٣٧ هـ)، يقول: «اعلم أن أكثر القرآن في أحكامه وأوامره ونواهيه ناسخ لما كان عليه من قبلنا من الأمم، وقد أدخل أكثر المؤلفين في الناسخ والمنسوخ آياً كثيرة، وقالوا: نسخت ما كانوا عليه من شرائعهم، وما اخترعوه من دينهم، وأحكامهم، وآياً كثيرة ذكروا أنها نسخت ما كانوا عليه مما افترض عليهم، وكان حق هذا ألا يضاف إلى الناسخ والمنسوخ، لأننا لو اتبعنا هذا النوع لذكرنا القرآن كله في الناسخ والمنسوخ»!!

(٤٦) كتاب حجة الله البالغة (١ / ٢٥٩).

(٤٧) مناهل العرفان، (٢ / ١٥٢ - ١٦٢).

(٤٨) المرجع السابق.

وهذا ابن الجوزي يقول في مقدمة كتابه «أما بعد فإن نفع العلم بدرايته، لا بروايته. وأصل الفساد الداخل على العلماء : تقليد سابقهم، وتسليم الأمر إلى معظّمهم من المتقدّمين، من غير بحث عما صنفوه، ولا طلب للدليل عما ألفوه، وإني رأيت كثيراً من المتقدّمين على كتاب الله - عز وجل - بأرائهم الفاسدة... ثم إني رأيت الذين وقع منهم التفسير صحيحاً قد صدر عنهم ما هو أفضع فألني، وهو الكلام في الناسخ والمنسوخ، فإنّهم قد أقدموا على هذا العلم فتكلموا فيه، وصنّفوه، وقالوا بنسخ ما ليس بمنسوخ ومن نظر في كتاب الناسخ والمنسوخ للسدى رأى التخليط والعجائب، ومن قرأ كتاب هبة الله المفسر رأى العظام، وقد تداوله الناس لاختصاره...»^(٤٩) ^(٥٠).

ويقول بعد أن ذكر ما زعمه جماعة من المفسرين في حصر السور التي تضمنت الناسخ والمنسوخ قال: واضح بأنّ التحقيق في الناسخ والمنسوخ يظهر أنّ هذا الحصر تخريف من الذين حصروه^(٥١).

(٤٩) وما زال ليومنا هذا أكثر كتب النسخ المتداولة، وقارن ما قاله ابن الجوزي في حق ابن سلامة نفسه في مقدمة كتابه في حق المفسرين، حيث قال (ص ٨) « لما رأيت المفسرين قد تهاكوا هذا العلم، ولم يأتوا منه وجه الحفظ، وخلطوا بعضه ببعض ألفت هذا الكتاب.. » إنّ مثل هذه العبارات تدل على مدى عمق المشكلة، كما تدل العبارات المتبادلة بينهم على أنّهم مع إحساسهم بالمشكلة لم يستطيعوا بما قدموه مجاوزتها أو الوصول إلى القول الفصل فيها لأسباب لا تخفى على المطلع على تراثنا في هذه الجوانب.

(٥٠) نواسخ القرآن لابن الجوزي، ص (٧٤ - ٧٦) و (١٢٣).

(٥١) نواسخ القرآن، ص (١٢٣).

ويقول السيوطي: «إنَّ الذي أورده المكثرون أقسام: قسم ليس من النسخ في شيء ولا من التخصيص ولا علاقة له بهما بوجه من الوجوه، وقسم هو من قسم المخصوص لا من قسم المنسوخ ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] قيل: إنه نسخ بقوله تعالى ﴿وَالْحَصْنَتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥] وإنما هو مخصوص به، وقسم رفع ما كان عليه الأمر في الجاهليَّة، أو في شرائع من قبلنا أو في أول الإسلام ولم ينزل في القرآن كإبطال نكاح نساء الآباء، ومشروعية القصاص والدية وحصر الطلاق في الثلاث، وهذا إدخاله في قسم الناسخ قريب، ولكن عدم إدخاله أقرب، وهو الذي رجحه مكِّي وغيره ووجهه بأنَّ ذلك لو عد في الناسخ لعد جميع القرآن منه؛ إذ كله أو أكثره رافع لما كان عليه الكفار وأهل الكتاب. قالوا: وإنما حق الناسخ والمنسوخ أن تكون آية نسخت آية فإذا علمت ذلك فقد خرج من الآيات التي أوردها المكثرون الجمل الغفير مع آيات الصفح والعفو إن قلنا إنَّ آية السيف لم تنسخها^(٥٢).

وقال ابن العربي: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾ [التوبة: ٥] ناسخة لمائة وأربع عشرة آية، ثم صار آخرها ناسخاً لأولها وهي قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥] قالوا: وليس في القرآن

(٥٢) الإتيان (٢ / ٢٢).

اية من المنسوخ ثبت حكمها ست عشرة سنة إلا قوله في الأحقاف ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ مِّنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِى مَا يُفَعْلُ بِي وَلَا بِكُمْ ﴾ [الأحقاف : ٩] وناسخها أول سورة الفتح : قال ابن العربي : ومن أغرب آية في النسخ قوله تعالى ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ ﴿ ١٢٤ ﴾ [الأعراف : ١٩٩] أولها وآخرها منسوخان ووسطها محكم ^(٥٣) !! فتأمل !!

وهذا التصور لحدوث النسخ في الآية الواحدة تصور يعارض مفهوم « النسخ » ذاته ، وكما فهموه من حيث هو إبدال آية مكان آية من جهة أنَّ الآية الأولى ﴿ فَإِذَا أَنسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ ... ﴾ [التوبة : ٥] تأمر بقتل المشركين بعد نهاية هذه الأشهر إلا إن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة ، وليس في هذا الشرط نسخ أو تغيير في الحكم . أما الآية الثانية ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ مِّنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِى مَا يُفَعْلُ بِي وَلَا بِكُمْ ﴾ [الأحقاف : ٩] فهي حوار مع أهل مكة كما يتضح من سياقها داخل السورة ، فهي آية مكيَّة لا علاقة لها بأول سورة الفتح المدنية التي نزلت عند الانصراف من الحديبية نوعاً من البشارة للنبيّ - صلى الله عليه وآله وسلّم - والمسلمين .

والآية تدل على أنَّ « عدم دراية النبيّ » تنصب على نتائج علاقته بقومه التي ساءت بسبب الدعوة بدليل قوله ﴿ إِن أَتَّبِعْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾ [الأحقاف : ٩] كما أنَّها تؤكد لبشريته - صلى الله عليه وآله وسلّم - وبيان أنَّه بشر مثلهم ولكنه بشر رسول ، شأنه شأن بقيَّة المرسلين الذين اصطفاهم الله - تعالى - وهم يدعون الناس إلى الإيمان بالله

(٥٣) راجع البرهان للزركشي ٢ / ٤٠ - ٤١ .

وتوحيده وعبادته، لا لأنفسهم، والله - تبارك وتعالى - هو المتصرف
 الأوحد في شؤون عباده كافة ومنهم الرسل والله - تبارك وتعالى - قد أمره
 أن يقول لأهل الكتاب: ﴿قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ
 مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤] وهو على يقين أنهم على ضلال مبين وأنه على
 هدى، فذلك أسلوب خطاب لا علاقة له بالأحكام.

والقول في الآية الثالثة ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ
 الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] بأن أولها منسوخ بالزكاة وآخرها
 منسوخ بالأمر بالقتال قول لا يستقيم، بل هو من قبيل التزيّد، بل المجازفة
 التي لا سند لها ولا يليق ذكرها وتدوينها في مباحث علوم القرآن المجيد،
 وتداولها بين الباحثين فيه.

بقاء ما ادعي نسخه في القرآن

وإذا فرضنا قبول نظرية النسخ - على سبيل الإجمال والتنزل - فلماذا
 بقيت الآيات التي زعم الزاعمون نسخها في القرآن تتلى فيه ويتعبد الناس
 بتلاوتها مثلها مثل سائر آيات القرآن الكريم، ما دامت قد فقدت وظيفتها
 التشريعية وحكموا بنسخها، ولم يبق منها - حسب زعمهم - إلا ألفاظ
 مفرغة حيث إن ما اشتملت عليه من تشريع هو أساس التعبد بها؟؟!

لقد ذهب بعضهم إلى أن بقاء النصوص المنسوخة إلى جانب النصوص
 الناسخة يعد أمراً ضرورياً، وذلك لأنَّ حكم المنسوخ يمكن أن يفرضه

الواقع مرة أخرى^(٥٤)، وقد أدرك العلماء ذلك حين ناقشوا موقف النص بين أمر المسلمين بالصبر على أذى الكفار وبين أمره بقتالهم، وقالوا: إنَّ الأمر بالصبر من قبيل «النسأ»^(٥٥) الذي يتأجل العمل به، أو يلغى إلغاء مؤقتاً أي: انتظاراً لتغير الظروف - وهو ما يعرف عندهم بإيقاف العمل بالنص لعدم وجود المحل، كما قالوا في سقوط غسل الرجلين أو مسحهما في الوضوء على فاقد قدميه - فإذا عادت الظروف إلى ما كانت عليه قبل ذلك عاد حكم النسأ إلى الفعلية والتأثير، فكان كل أمر يرد يجب امتثاله في وقت ما لعله ما توجب ذلك الحكم، ثم ينتقل عنه بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر، وليس بنسخ، إنَّما النسخ الإزالة حتى لا يجوز امتثاله أو العمل به أبداً...، قالوا: ومن هذا قوله تعالى ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] ومثله قوله تعالى ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾^(٥٦)

(٥٤) وهذا غير مقبول بحال فإنَّ النسخ لا يمكن أن يقع - عند القائلين به - خارج عصر الرسالة فلا تصح دعاوى ناسخ ومنسوخ بعد رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - حسب مذهب القائلين بالنسخ، كافة فمن الذي يزيل صفة المنسوخ عنه بعد وفاته عليه الصلاة والسلام؟! فكيف يقال هذا؟ ومن الذي يملك هذه الصلاحية؟؟

(٥٥) الإنشاء هو التأجيل، والتأجيل في الأحكام الشرعية يتوقف على دليل يقوم على ذلك، وإلا فإنه يكون تحكماً في النص بلا دليل، كما أنَّ القول بالإنشاء ليس فيما نحن فيه، بل ذلك خروج عن موضع النزاع ودخول في موضوع آخر ليس هذا موضع بحثه، كما أنَّ من لم يسلم بالنسخ لن يستطيع قبول مبدأ الإنشاء، لأنَّه لا دليل عليه من ناحية، ومن ناحية أخرى يجعل النص تابعا للواقع في حين أنَّ قطع القرآن عن أسباب النزول في العرضتين الأخيرتين واتخاذ صفة الإطلاق يجعل المطلوب من المخاطبين صياغة أسئلة الواقع على أنَّها أسئلة نرفها إلى القرآن ليجيب القرآن عنها بدون أن يتحكم المجتهدون في الآيات، بل يتحكمون في صياغة وقائعهم وأسئلتهم والقرآن يجيب عنها.

[الكافرون: ٦]، حيث إنَّ مثل هذه الآيات نزلت والجماعة الإسلامية في طور التكوين، فهي في حاجة لأن تصرف كامل عنايتها لعملية التكوين والبناء الذاتي قبل أن تنطلق لدعوة الآخرين، فلما تمَّ بناء الجماعة وكمل تكوينها الذاتي وصارت قادرة على حمل الرسالة إلى الآخرين والشهود بها عليهم، نزلت الآيات الموجهة لهم إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإيصال الهدى والنور إلى سواهم.

ثم لو فرض وقوع الضعف كما أخبر النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - في قوله: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ»^(٥٦) ينسأ التكليف بحمل الرسالة إلى الآخرين بالشكل الجماعي، وقال - صلى الله عليه وآله وسلم - «حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنياً مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك (يعني اهتم بإصلاح نفسك) بنفسك»^(٥٧) وهو - سبحانه وتعالى - حكيم أنزل على نبيه - صلى الله عليه وآله وسلم - حين كانت الأمة في طور تكوينها ما يليق بتلك الحال، رافة بمن اتبعه ورحمة، إذ لو وجبت لأورث ذلك حرجاً ومشقة، لأنَّه من قبيل «تكليف ما لا يطاق»، فلما تمَّ بناء الجماعة والأمة، وأصبحت قادرة على حمل الأعباء ودعوة الأمم والتفاعل معها أنزل عليه من الخطاب ما يكافئ تلك الحالة من

(٥٦) صحيح مسلم كتاب الإيمان، باب بيان أنَّ الإسلامَ بدأ غريباً وسيعودُ غريباً وأنه يَأُرِّبُ بينَ المَسْجِدَيْنِ (١ / ١٣٠) رقم ١٤.

(٥٧) صحيح ابن حبان ذكر إعطاء الله - جل وعلا - العامل بطاعة الله ورسوله في آخر الزمان أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله (٢ / ١٠٨ رقم ٣٨٥).

مطالبة الكفار بالإسلام ، أو بأداء الجزية إن كانوا أهل كتاب أو الإسلام أو لقتل إن لم يكونوا أهل كتاب ، بل كانوا من مشركي العرب .

فإذا تغيّرت الحال أخذت كل حال ما يناسبها من الحكم والتوجيه ، وليس حكم المسابقة ناسخاً للدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن وليست بديلاً عنها . وكذلك العكس ، بل كل منهما يجب امتثاله في وقته^(٥٨) .

إنّ بعض الكاتبين في علوم القرآن قد أخرجوا هذا « المنسأ » من باب « الناسخ والمنسوخ » وجعلوه شيئاً آخر يعطي فرصة للتخلّص من تلك الأحكام القلقة - التي لا دليل على وقوع النسخ فيها ، بل هو أقرب إلى التأويل الذي قد يجعل المنسوخ - كلّهُ - من باب « المنسأ » ويكون معنى التبديل في الآيات التي ناقشناها قبل ذلك هو تبديل الأحكام في أنظار المجتهدين لا تغيير النصوص ذاتها ، ولا إبطال القديم وإلغاءه وإبداله بآخر جديد لفظاً وحكماً ، فذلك يعني أنّ فهم معنى « النسخ » بأنّه الإزالة التامة للنصّ يتناقض مع تصوّرهم لوظيفة النسخ ؛ كما أنّ الحكم على مدلول آية ما بأنّه منسأ لا بد له من دليل - كما قدّمنا - ، وإلا فإنّه سوف يؤدي إلى الإيهام ، حيث لا يدري المكلف ما إذا كان مطالباً بإيقاع الفعل على الفور أو أنّه منسأ ومنسأ إلى متى ؟ أيكون منسأ إلى وقت حدّده الشارع ، أو إلى وقت يحدّده المكلف وكيف ؟^(٥٩) .

(٥٨) الزركشي في البرهان (٢ / ٤٢ - ٤٣) .

(٥٩) هذا وإمام الحرمين في البرهان فرضية افتراضها وناقشها ، وقد تلقى ضوءاً على ما نحن =

أقسام الناسخ والمنسوخ عند القائلين به

لم يقتصر الاضطراب في هذه المسألة على المفهوم ذاته ولا على القضايا التي قال من قال بوقوع النسخ فيها أو نفيه عنها، بل تجاوز ذلك إلى تقسيماتهم للناسخ والمنسوخ، وإلى أنماط النسخ ذاته مما يدل على عمق الاضطراب فيها، وقد اختلفت تقسيمات علماء القرآن فيها عن تقسيمات الأصوليين، ولكن أشهر التقسيمات التي جرت عليها غالبية الفريقين التقسيم الثلاثي، حيث قسموا المنسوخ إلى ثلاثة أقسام هي: منسوخ التلاوة دون الحكم، ومنسوخ الحكم دون التلاوة، ومنسوخ الحكم والتلاوة معاً.

والزركشي كما ينتسب إلى علماء القرآن ينتسب إلى الأصوليين فقد كتب البرهان في علوم القرآن، كما كتب البحر المحيط في أصول الفقه، وقد تبنى في البرهان التقسيم الثلاثي، لكنّه في البحر المحيط جعل الأقسام ستة ومع إمكان إرجاع بعضها إلى بعض، لكن اختيار هذا التقسيم قد يكون أوضح، فقال الزركشي في البحر المحيط: «قسّمه أبو إسحاق المرزوي والماوردي وابن السمعاني وغيرهم إلى ستة أقسام:

الأول: ما نسخ حكمه وبقي رسمه وثبت حكم الناسخ ورسمه، كنسخ آية الوصية للوالدين والأقربين بآية الموارث، ونسخ العدة حولاً بأربعة أشهر وعشر، فالمنسوخ ثابت التلاوة مرفوع الحكم، والناسخ ثابت التلاوة والحكم.

= فيه، وستناولها في آخر هذه الدراسة إن شاء الله، فراجعها في البرهان (٢ / ٨٨٠ وما بعدها).

الثاني: ما نسخ حكمه ورسمه، وثبت حكم الناسخ ورسمه، كنسخ استقبال بيت المقدس باستقبال الكعبة، وصيام عاشوراء برمضان^(٦٠)!!

الثالث: ما نسخ حكمه، وبقي رسمه، ورفع اسم الناسخ وبقي حكمه، كقوله تعالى ﴿فَأَمْسِكُوهُمْ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥] بقوله «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما آلبتة نكالا من الله»، وزاد في البرهان: فيعمل به إذا تلقته الأمة بالقبول^(٦١).

الرابع: ما نسخ حكمه ورسمه، ونسخ رسم الناسخ وبقي حكمه، كالمروي عن عائشة رضي الله عنها «كان فيما أنزل عشر رضعات..»^(٦٢).

(٦٠) أخرج البخاري بسنده من طريق عُرْوَةَ عن عائشة رضي الله عنها قالت (كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يَفْرَضَ رَمَضَانُ وَكَانَ يَوْمًا تُسْتَرَفَى فِيهِ الْكُفَّةُ فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ). صحيح البخاري كتاب التفسير، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى (جَعَلَ اللَّهُ الْكُفَّةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ) (٢ / ٥٧٨ رقم ١٥١٥) ولكي يقال: إن استقبال بيت المقدس منسوخ لا بد من وجود الدليل القوي الدال على وجوب استقباله، ليعلم أنه قد نسخ بالدليل الأمر بالتوجه إلى الكعبة، وإلا فيسيكون من قبيل نسخ الفعل النبوي بالقرآن، وذلك ما لم يقره الإمام الشافعي وآخرون.

(٦١) البرهان، (٢ / ٣٥)، ولم يذكر شيئاً عن الشروط أو الضوابط التي تجعلنا قادرين على الحكم بأن الأمة قد تلقته بالقبول!!.

(٦٢) أخرج مسلم بسنده عن عُمَرَ عن عائشة أنها قالت (كَانَ فِيْمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وَهُنَّ فِيْمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ).

صحيح مسلم كتاب الرضاع بَابُ التَّحْرِيمِ بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ (٢ / ١٠٧٥ رقم ١٤٥٢) قال النووي: ومعناه أن النسخ بخمس رضعات تأخر إنزاله جداً حتى أنه - صلى الله -

الخامس: ما بقي رسمه وحكمه، ولا نعلم الذي نسخه كالمروى أنه كان في القرآن «لو كان لابن آدم وادٍ من ذهب لا بتغى أن يكون له ثاب، ولا يملأ فاه ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب»،^(٦٣) وكخبر أصحاب بئر معونة^(٦٤)، قال الزركشي: هكذا ذكر الماوردي هذا القسم في الحاوي، ومثله بالحدث الأول، وفيه نظر كما قال السمعاني، وقال: هذا ليس بنسخ حقيقة، ولا يدخل في حده، وعده غيره مما نسخ لفظه وبقي معناه، وعده ابن عبد البر في التمهيد مما نسخ خطه وحكمه، وحفظه ينسى مع رفع خطه من المصحف، وليس حفظه على وجه التلاوة، ولا يقطع

= عليه وآله وسلم - توفي وبعض الناس يقرأ خمس رضعات ويجعلها قرأاً متلوّاً لكونه لم يبلغه النسخ لقرب عهده فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك وأجمعوا على أن هذا لا يتلى. شرح النووي على صحيح مسلم (١٠ / ٢٩) قلت: وهل «العشر» مما يتلى؟
(٦٣) أخرج البخاري بسنده من طريق عطاء قال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول (لو أن لابن آدم مثلاً وادٍ مالا، لأحب أن له إليه مثله، ولا يملأ عين بن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب) قال ابن عباس: فلا أدري من القرآن هو أم لا؟ قال: وسمعت ابن الزبير يقول ذلك على المنبر. صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب ما يتقى من فتنة المال (٥ / ٢٣٦٤ رقم ٦٠٧٣)

(٦٤) أخرج البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين غداة على رغل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله قال أنس: أنزل في الذين قتلوا بئر معونة قرآن قرأناه ثم نسخ بعد بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه) كتاب التفسير باب فضل قول الله تعالى ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (٣٣) فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣٤) [آل عمران: ١٦٩ - ١٧١] (٣ / ١٠٣٦ رقم ٢٦٥٩).

بصحته عن الله، ولا يحكم به اليوم أحد، قال: ومنه قول من قال: إنَّ
سورة الأحزاب كانت نحو سورة البقرة والأعراف.

السادس: ناسخ صار منسوخًا، وليس بينهما لفظ متلو، كالتوارث
بالخلف والنصرة نسخ بالتوارث بالإسلام والهجرة، ثم نسخ التوارث
بالهجرة، ذكره الماوردي. قال ابن السمعاني: وهذا عندي يدخل في النسخ
من وجه. ثم قال: وعندي أنَّ القسمين الأخيرين تكلف.

وذكر أبو إسحاق في وجوه النسخ في القرآن شيئًا أنسي، فرفع بلا
ناسخ يعرف، فلم يبق له رسم ولا حكم، مثل ما روي أنَّ سورة الأحزاب
كانت تعدل سورة البقرة فرفعت^(٦٥).

وقد نحى الإمام مكيُّ بن أبي طالب منحى خاصًا في تقسيم النسخ،
فقد أدار أقسامه مع معاني النسخ في لغة العرب، ثم بقي عليه قسم لم
يندرج معه تحت أي معنى مما ذكره فأفرده، كما أنه أورد معنى لغويًا من

(٦٥) البحر المحيط، (٥ / ٢٥٢ - ٢٥٨). لست أدري كيف سوَّغ هؤلاء العلماء لأنفسهم
تناقل هذه الروايات التافهة التي انفرد بها راو عرف بالأوهام، لا ثقة فيما يرويه للنيل من
مسلمة عقديَّة لا يجوز الشك فيها، فمجرد الشك بأنَّ الله - تبارك وتعالى - لم يحفظ كتابه
الذي أعلن أنه هو الذي يتولى حفظه وجمعه وقرآنه، وإقراءه لنيبه، وهذه الروايات
الساقطة التافهة الغثيثة تصادم ذلك - كله - بل تنفيه تمامًا، وإذا كان الشغف بالروايات من
بعض الناس لأية أسباب قد حمل هؤلاء على ترديد ورواية تلك الروايات الساقطة فلم
رددها هؤلاء العلماء ومنحوها الحياة وجعلوها تنتزل من جبل إلى جبل، وهل هذه
الروايات ومن رواها من أهل الأوهام والأغراض أغلى وأعز على الناس من مسلمة
«سلامة القرآن وعصمته» بحفظ الله له!!؟

معاني النسخ لم يستقم مع أيّ من أقسام النسخ محل التقسيم، وحاصل ما ذكره ستة أقسام أيضاً .

قال - يرحمه الله تعالى - : النسخ يأتي في كلام العرب على ثلاثة أوجه :

الأول : أن يكون مأخوذاً من قول العرب : نسخت الكتاب ، إذا نقلت ما فيه إلى كتاب آخر ، فهذا لم يتغير المنسوخ منه ، وإنما صار له نظيراً مثله في لفظه ومعناه ، وهما باقيان ، وهذا المعنى ليس من النسخ الذي قصدنا إلى بيانه ، إذ ليس في القرآن آية ناسخة لآية أخرى كلاهما بلفظ واحد ، ومعنى واحد ، وهما باقيتان ، وهذا لا معنى لدخوله فيما قصدنا بيانه ، وقد غلط في هذا جماعة ، وجعلوا النسخ الذي وقع في القرآن مأخوذاً من هذا المعنى ، وهو وهم ، وقد انتحله النحاس .

الثاني : أن يكون مأخوذاً من قول العرب : نسخت الشمس الظل : إذا أزالته وحلت محله ، وهذا المعنى هو الذي عليه الجمهور في منسوخ القرآن وناسخه ، وذلك على ضربين :

الضرب الأول : أن يزول حكم الآية المنسوخة بحكم آية أخرى متلوّة ، أو بخبر متواتر ، ويبقى لفظ المنسوخة متلوّاً ، نحو قوله تعالى في الزواني ﴿ فَأَمْسِكُوهُمْ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ ﴾ [النساء : ١٥] وقوله ﴿ وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا ﴾ [النساء : ١٦] فأمر فيها بالسجن والضرب ، ثم نسخ ذلك بالرجم في المحصنين ، الذي تواتر به الخبر والعمل ، المنسوخ لفظ تلاوته ، وبالمجلد مائة في البكرين المذكورين في سورة النور .

الضرب الثاني : أن تزول تلاوة الآية المنسوخة مع زوال حكمها، وتحل الثانية محلها في الحكم والتلاوة، وهذا إنما يؤخذ من طريق الأخبار الثابتة، وذلك نحو ما تواتر (!!) به النقل عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : « كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات معلومات » قالت عائشة : فنسخهن خمس رضعات معلومات يحرمن ، فتوفي رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وهن مما يقرأ من القرآن . ترى من الذي أزالها من القرآن إن كانت تتلى بعد وفاة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - !!!؟

قال مكِّي : فهذا على قول عائشة - رضي الله عنها - غريب في الناسخ والمنسوخ، فالناسخ غير متلو، والمنسوخ غير متلو، وحكم الناسخ قائم، ولهذا المعنى اختلف في ذلك، وعلى هذين المعنيين أكثر الناسخ والمنسوخ في القرآن.

الثالث : أن يكون النسخ مأخوذاً من قول العرب نسخت الريح الآثار، إذا أزالتها فلم يبق منها عوض، ولا حلت الريح محل الآثار، بل زالا جميعاً، وهذا النوع من النسخ إنما يؤخذ من جهة الأخبار، نحو ما روي أن سورة الأحزاب كانت تعدل سورة البقرة طولاً، فنسخ الله منها ما شاء، فأزاله بغير عوض، وذهب حفظه من القلوب !! تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

ودليل ذلك كله قوله - عز وجل - « أو ننسها » أي ننسكها يا محمد، فأعلمه أنه ينسبه ما شاء من القرآن. وقد وهم من ذهب إلى ذلك، فالآية لبيان القدرة الإلهية لا لبيان الوقوع، وهي مثل قوله تعالى ﴿ وَلَئِنْ شِئْنَا

لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا ﴿٨٦﴾
[الإسراء: ٨٦].

وهذا النوع أيضاً جعلوه على ضربين :

أحدهما : أن يزول اللفظ من الحفظ ، ويزول الحكم ^(٦٦).

الثاني : أن تزول التلاوة ، واللفظ ، ويبقى الحكم والحفظ للفظ ، ولا يتلى على أنه قرآن ثابت ، نحو آية الرجم التي تواتر الإخبار عنها أنها كانت مما يتلى ، ثم نسخت تلاوتها ^(٦٧) وبقي حكمها معمولاً به ، وبقي حفظها منقولاً لم تثبت تلاوته في القرآن وهي ليست بآية من القرآن المجيد ، لكنها مما جاء في التوراة ، وهي ما تزال في بعض نسخ التوراة بلفظها واختلط الأمر على بعض الرواة الذين ظنوا أن قوله : « كانت مما أنزل الله » أي في التوراة ، وتوهم البعض فظنوا أن المراد « مما أنزل الله » أي في القرآن وفي بعض الروايات « كانت فيما يتلى » وتوهم البعض أن المراد « فيما يتلى من القرآن » وليس الأمر كذلك ، بل المراد : « فيما يتلى من التوراة » . وفي

(٦٦) ترى كيف يزول وجود الشيء الذهني والواقعي ومع ذلك يحكمون عليه بالبقاء أو الزوال ؟

(٦٧) أخرج البخاري بسنده عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال عمر (لقد خَشِيتُ أن يَطُولَ بالنَّاسِ زمان حتى يَقُولَ قَائِلٌ لَا نَجِدُ الرَّجْمَ في كِتَابِ اللَّهِ فَيُضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ ، ألا وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ عَلَى مَنْ رَأَى وقد أَحْصَى إِذَا قَامَتِ النُّبَّةُ أو كان الحَمَلُ أو الْأَعْتَرَفُ ، قال سُفْيَانُ كَذَا حَفِظْتُ أَلَا وقد رَجَمَ رسولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وآله وسلم - وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ) صحيح البخاري ، كتاب المحاربين ، باب الْأَعْتَرَفِ بِالزُّنَا (٦ / ٢٥٠٣ رقم ٦٤٤١) . قلت : ولا أدري من أين جاء مكي بدعوى التواتر لما سَمَّاهُ « بآية الرجم » ؟

تفسير الطبري روايات أوردها تعضد هذا الذي ذكرنا وتؤكد أنّها من نصوص التوراة^(٦٨).

وبقي من أصناف المنسوخ صنف، وهو أن يزول حكم الآية بغير عوض متلو، ويبقى لفظها غير محكوم به، نحو ما فرض الله من شروط المهادنة التي كانت بين النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وبين قريش والمذكورة في سورة الممتحنة، فنسخها زوال حكم المهادنة، لأنّها إنّما كانت شروطاً معلقةً بعهد، فلما زال العهد زال حكم الشروط، فهو زوال حكم بغير عوض، وبقي لفظ الشروط متلوّاً غير محكوم به^(٦٩). وهذا عجيب، لأنّه لا يندرج تحت مفهوم النسخ ولا ينطوي حدّه عليه، فاعتباره من المنسوخ تعسف شديد.

ثم عاد مكّي بعد ذلك فعقد باباً لأقسام المنسوخ، والذي يهمنا هنا هو هذه القسمة السداسيّة التي أدرج فيها أقسام المنسوخ. فقال: المنسوخ من القرآن ستة أقسام:

الأول: ما رفع الله جل ذكره رسمه من كتابه بغير بدل منه، وبقي حفظه في الصدور، ومنع الإجماع على ما في المصحف من تلاوته على أنّه قرآن، وبقي حكمه مجمّعاً عليه، نحو «آية الرجم»!!

الثاني: ما رفع الله حكمه من الآي بحكم آية أخرى، وكلاهما ثابت في المصحف المجمع عليه متلو، وهذا هو الأكثر في المنسوخ، وتمثله في آية

(٦٨) فراجعها في تفسيره (٣ / ١٥٦) وما بعدها، ط دار المعرفة في لبنان المصورة عن الأمانة.
(٦٩) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، لمكي بن أبي طالب: ص (٤١ - ٤٩).

الزواني المنسوخة بالجلد المجمع عليه في سورة النور!! أو الإجماع أم الخطاب القرآني؟!

الثالث: ما فرض العمل به لعلّة، ثم زال العمل به لزوال تلك العلة، وبقي متلوّاً ثابتاً في المصحف، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ﴾ [المتحنة: ١١] أمروا بذلك كلّه، وفرض عليهم لسبب المهادنة التي كانت بين النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وبين قريش.

الرابع: ما رفع الله رسمه وحكمه، وزال حفظه من القلوب، وهذا النوع إنما يؤخذ من أخبار الآحاد، قلت: كيف يؤخذ بأخبار الآحاد في الحكم على القرآن المتحدّى به المعجز القطعي؟! وذلك نحو ما روي عن زر^(٧٠)

(٧٠) زر بن حبیش - بكسر أوله وتشديد الراء - ابن حبیش بن حباشة بن أوس بن بلال وقيل: هلال بن سعد بن نصر بن غاضرة بن مالك بن ثعلبة بن غنم بن دودان بن أسد ابن خزيمه الأسدي، أبو مريم، ويقال أبو مطرف الكوفي، مخضرم أدرك الجاهلية. يروي كثيراً عن أبيّ، وهو الذي رويت عنه سائر الروايات النافية لقرآنيّة الفاتحة والمعوذتين. كان يتشيع لأمير المؤمنين عليّ عليه السلام ويقدمه على عثمان - رضي الله عنه - وثقه ابن معين، وقال ابن سعد: إنه كان كثير الحديث.

قال عاصم: وكان زرّ من أعرب الناس وكان عبد الله يسأله عن العربية، وقال العجلي: وكان شيخاً قديماً إلا أنّه كان فيه بعض الحمل على علي بن أبي طالب ﷺ، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وثمانين وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة. وعن زر رويت كل تلك العظام، فهل كان ذلك بدافع من معارضته لعثمان، ومحاوله للنيل من «المصحف» الإمام، والنيل من زيد انتصاراً لموقف ابن مسعود؟ كل ذلك محتمل. والله أعلم له ترجمة تهذيب الكمال (٩/ ٣٣٥) ومعرفة الثقات (١/ ٣٧٠) وسير أعلام النبلاء (٤/ ١٦٦) وتهذيب التهذيب (٣/ ٢٧٧) وتقريب التهذيب (١/ ٢١٥).

أنه قال: قال لي أبي: يا زُرُّ كانت سورة الأحزاب لتعدل سورة البقرة. ومنه ما روي عن أبي موسى أنه قال: نزلت سورة براءة، ثم رفعت!!؟

الخامس: ما رفع الله جل ذكره رسمه من كتابه فلا يتلى، وأزال حكمه، ولم يرفع حفظه من القلوب، ومنع الإجماع من تلاوته على أنه قرآن، وهذا أيضاً إنما يؤخذ من طريق الأخبار، نحو حديث عائشة رضي الله عنها في الرضعات العشر والخمس.

السادس: ما حصل من مفهوم الخطاب، فنسخ بقرآن متلو، وبقي مفهوم ذلك منه متلو، نحو قوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] فهم من هذا الخطاب أنَّ السكر في غير قرب الصلاة جائز، فيكون فيه نسخان: نسخ حكم ظاهر متلو، ونسخ حكم ما فهم من متلوه. وهناك تقسيم الإمام الرازي في المحصول وهو تقسيم ثلاثي جمع فيه الأقسام الستة، وجعلها مدرجة فيه^(٧١).

(٧١) فراجع في المحصول: (٣ / ٣٢٢ - ٣٢٤) بتحقيقنا. أما إمام الحرمين فله في موضوع النسخ - كله - موقف خالف فيه القاضي في بيان حقيقة النسخ، فالإمام يشير إلى أنَّ النسخ - عنده - «في حكم البيان لمعنى اللفظ.. فالمكلفون قبل وروده (أي: الناسخ) لا يقطعون بتناول اللفظ الأول (أي الذي عدّوه منسوخاً) جميع الأزمان» على التنصص، وإنما يتناولها ظاهراً معرضاً للتأويل.

وعلى هذا فإنه يرى فيه ما يقرب أن يكون قسيماً للتخصيص الذي يبين زوال العموم المحتمل، والنسخ يبين زوال التأيد المحتمل الذي لم ينص عليه. فراجع البرهان (٢ / ٨٤٢) الفقرة (١٤١٣). وعقب على ما ذكره القاضي الباقلاني بقوله: «وهذا الذي ذكره القاضي عندنا تشغيب غير مستند إلى مأخذ» فقرة (١٤١٧).

آثار هذه التقسيمات والأفكار التي أملتها

وأول ما تفرزه هذه التقسيمات والأمثلة التي مثل بها المشكلات،
فلكل منها مشكلتان :

المشكلة الأولى : قضية « نسخ القرآن المجيد بالسنة » والجدال الذي قاده الإمام الشافعيّ حول هذا الموضوع ، والذي تبدو فيه الإشكاليّة مجتمها الطبعيّ بينه - رحمه الله - وبين معاصريه والذين جاؤوا من بعده وخلاصتها : ما أورده الإمام في الرسالة (الفقرات ١٠٨ - ١١٣) حيث قال : « وهكذا سنة رسول الله : لا ينسخها إلا سنة لرسول الله ، ولو أحدث الله لرسوله في أمر سنّ فيه غير ما سنّ رسول الله : لسنّ فيما أحدث الله إليه ، حتى يبين للناس : أنّ له سنة ناسخة للتي قبلها مما يخالفها. وهذا مذكور في سنته - صلى الله عليه وآله وسلم - ، ثم قال : فإن قال : أيحتمل أن تكون له سنة مأثورة قد نسخت ، ولا تؤثر السنة التي نسختها؟ وأجاب عن هذا السؤال بقوله : فلا يحتمل هذا ، وكيف يحتمل أن يؤثر ما وضع فرضه ، ويترك ما لزم فرضه؟ ولو جاز هذا : خرجت عامة السنن من أيدي الناس : بأن يقولوا : لعلها

= وقال في الفقرة (١٤١٩) : « .. ولا يسوغ فهم الناسخ والمنسوخ مع تنزيه كلام الله - تعالى - عن التناقض ويبسط الموضوع بشكل كبير حين يقول رحمه الله : « .. فإذا الحكم الذي يرد النسخ عليه في علم الله - تعالى - غير مؤيد ، ولا لبس على الله - تعالى - وإنما حسب المتعبدون أمراً بأن خلاف ما حسبه ، ولو تحققوا لكانوا في استمرار الحكم » الأول مجوزين للتقدير الذي ذكرنا فلا يكونون إذا قاطعين بالتأييد في الحكم مع تجويزهم ورود ما ينافية ... » ويرجع رحمه الله الأمر كله إلى انعدام شروط دوام الحكم الأول الذي يظهره النص الآخر.

منسوخة ، ثم قال بعد ذلك : فإن قال قائل : هل تُنسخ السنّة بالقرآن ؟ قيل لو تُسخت السنّة بالقرآن : كانت للنبي فيه سنّة تبين أنّ سنته الأولى منسوخة بسنته الأخرى ، حتى تقوم الحجة على الناس : بأنّ الشيء ينسخ بمثله » .

ثم قال - رضي الله تعالى عنه - : « ولو جاز أن يقال : قد سن رسول الله ، ثم نسخ سنته بالقرآن ، ولا يؤثر عن رسول الله السنّة الناسخة - : جاز أن يقال فيما حرم رسول الله من البيوع كلها : قد يحتمل أن يكون حرمها قبل أن ينزل عليه ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة : ٢٧٥] ، وفيمن رجم من الزناة : قد يحتمل أن يكون الرجم منسوخاً : لقول الله - تعالى - ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [النور : ٢] ^(٧٢) ، ومما نقلناه من كلام الإمام الشافعي يتبين لنا ما يلي :

١ - أنّ الإمام قرر بوضوح « أنّ الشيء لا ينسخ إلا بمثله » ، فلا ينسخ القرآن إلا قرآن ، وبذلك تسقط جميع الدعاوى التي بنيت على أحاديث ادعى من ادعى أنّها ناسخة لآيات قرآنيّة ، ولا ينسخ السنّة إلا سنّة مثلها ، وذلك يسقط سائر الدعاوى التي ورد فيها ما يشير إلى أنّ آية قرآنيّة قد نسخت سنّة من السنن .

٢ - أنّ الإمام - فيما قاله - لم يكن يتحدث عن الناسخ والمنسوخ - من حيث الواقع ، ونفس الأمر - وإنما كان حديثه عن الحكم بالنسخ .

٣ - لم يكن كلام الإمام عن جواز نسخ السنّة بالقرآن ، أو العكس

(٧٢) الرسالة ص ١٠٩ - ١١٠ - ١١١ .

حديثاً عن الجواز أو عدمه من حيث العقل أو السمع ، فإنَّ حديثه لا يمكن حمله إلا على أنَّه بيان لكيفية الحكم بالنسخ.

وعلى هذا فيمكن القول بأنَّ معظم الذين تحدثوا عن رأي الإمام في هذه المسألة ، تحدثوا عنه وفي أذهانهم أقوال العلماء الآخرين ونزاعاتهم في المسألة ، ولذلك فهموا من قول الإمام أنه قول مقابل للأقوال المنقولة عن الأئمة الآخرين فاستهجنوه ، مع أنَّنا نرى أنَّ قوله إنَّما هو في أمر آخر ، غير أمر « الجواز والامتناع والوقوع » التي عليها مدار أقوال الآخرين ، وإنَّما هو في حكم المجتهد على النص بالنسخ : متى يحكم به ؟ وكيف ؟

فالإمام لا يرى للمجتهد الحق بأنَّ يحكم بأنَّ هذه السنَّة منسوخة بالقرآن ولا العكس ، وإنَّما يحكم بنسخ السنَّة إذا وجد سنَّة مماثلة تصلح ناسخة لها ، وأنَّذاك تكون الآية مقوِّية للحكم بنسخ تلك السنَّة . وكذلك الحال بالنسبة للقرآن : فإنَّ المجتهد لا يحقُّ له أنَّ يحكم بأنَّ الآية منسوخة إلا إذا وجد آية تصلح أن تكون ناسخة لها ، وتكون السنَّة الواردة في الموضوع مبينة لكون الآية الناسخة ناسخة ، والمنسوخة منسوخة . والإمام حين قرَّر ذلك كان يهدف إلى حماية أحكام كتاب الله وسنَّة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - من أي تغيير أو تعطيل من قبل من تحدثه نفسه بذلك تحت ستار النسخ .

وقد ذكر الماوردي في أدب القاضي (١ / ٣٤٨) ثلاثة أوجه تصلح لإيضاح قول الإمام - رضي الله عنه - وهي :

١ - أنه لا توجد سنَّة إلا ولها في كتاب الله - تعالى - أصل كانت السنَّة

فيه بياناً لمجمله ، فإذا ورد الكتاب بنسخها : كان نسخاً لما في الكتاب من أصلها ، فصار ذلك نسخ الكتاب بالكتاب. قلت : وهذا لا نجد ما يدل على أنه مراد الإمام.

٢ - أن الله تعالى يوحى إلى رسوله بما يخفيه عن أمته ، فإذا أراد نسخ ما سنّه الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - أعلمه به حتى يظهر نسخه ، ثم يرد الكتاب بنسخه تأكيداً لنسخ رسوله : فصار ذلك نسخ السنّة بالسنّة.

قلت : الكتاب تبيان لكل شيء والسنّة شيء. والسنّة بيان قوليّ وعمليّ وتطبيقيّ للقرآن وليست معارضاً له ، ولا بديلاً عنه ، بل يستحيل أن تعارضه ؛ كيف ورسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - مأمور باتباع الكتاب؟! .

٣ - أن نسخ السنّة بالكتاب يكون أمراً من الله - تعالى - لرسوله بالنسخ ، فيكون الله - تعالى - هو الأمر به ، والرسول هو الناسخ له ، فصار ذلك نسخ السنّة بالكتاب والسنّة .

قلت : ومن أعلم الماوردي بذلك ؟ وما دليله عليه ؟!

ولقد اقترب ابن السبكي كثيراً إلى فهم مراد الإمام - رضي الله تعالى عنه - حيث قال في جمع الجوامع^(٧٣) : « وحيث وقع (نسخ القرآن) بالسنّة فمعها قرآن (عاضد لها يبيّن توافق الكتاب بالسنّة) أو (نسخ السنّة) بالقرآن فمعه سنّة عاضدة (له) تبين توافق الكتاب والسنّة ، وما بين الأقواس للشارح الجلال ، وراجع قول الجلال أيضاً ص (٨٠) منه .

(٧٣) (٢ / ٧٨ - ٧٩) بحاشية البنانى .

ومما يعضد نحو قول ابن السبكي ما قاله الإمام الشافعي بعد الكلام عن صلاة الخوف، حيث قال: «وفي هذا دلالة على ما وصفت به قبل هذا، في هذا الكتاب (يعني الرسالة): من أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - إذا سن سنة، فأحدث الله إليه في تلك السنة نسخها أو مخرجاً إلى سعة منها: سن رسول الله سنة تقوم الحجة على الناس بها، حتى يكونوا إنما صاروا من سنته إلى سنته التي بعدها».

فنسخ الله تأخير الصلاة عن وقتها في الخوف إلى أن يصلوها - كما أنزل الله وسن رسوله: في وقتها، ونسخ رسول الله سنته في تأخيرها بفرض الله في كتابه ثم بسنته، صلاحها رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - في وقتها، كما وصفت^(٧٤).

ومع ما في مذهب الإمام الشافعي من وجاهة حيث حاول أن يحمي الكتاب والسنة معاً من شبهة التعارض والتناقض بينهما، كما حاول أن يضع معالم الاتصال والانفصال بين الكتاب والسنة، لكي لا تتمحي الفواصل بينهما، بيد أن العلماء عارضوا ما ذهب إليه معارضة شديدة.

قال ابن السبكي^(٧٥): وقد استنكر جماعة من العلماء ذلك منه - رضي الله عنه - حتى قال الكيالهراسي: «هفوات الكبار على أقدارهم ومن عد خطؤه: عظم قدره». وكان القاضي عبد الجبار بن أحمد كثيراً ما ينصر مذهب الشافعي في الأصول والفروع، فلما وصل إلى هذا الموضوع قال:

(٧٤) انظر الرسالة ص (١٨٣ - ١٨٤).

(٧٥) في الإبهاج (٢ / ١٥٩ - ١٦٠).

« هذا رجل كبير، لكن الحق أكبر منه » قال : والمغالون في حب الشافعي لما رأوا هذا القول لا يليق بعلو قدره ، كيف وهو الذي مهد هذا الفن ورثبه ، وأول من أخرجه قالوا : لا بد أن يكون لهذا القول من هذا العظيم محمل ، فتعمقوا في محامل ذكروها ، وأورد الكيالهراسي بعضها. ثم قال : واعلم أنَّهُم صعبوا أمراً سهلاً ، وبالغوا في غير عظيم ، وهذا إن صح عن الشافعي فهو غير منكر ، وإن جبن جماعة من الأصحاب عن نصره هذا المذهب فذلك لا يوجب ضعفه ، ولقد صنف شيخ الدنيا أبو الطيب سهل بن أبي سهل الصعلوكي كتاباً في نصره هذا القول ، وكذلك الأستاذان الكبيران أبو إسحاق الإسفراييني ، وتلميذه أبو منصور البغدادي ، وهما : من أئمة الأصول والفقه ، وكانا من الناصرين لهذا الرأي.

ولو قدر لما ذهب إليه الإمام الشافعي أن ينتشر ويقبل ، لربما خفف كثيراً من الآثار الجانيّة لهذه الإشكاليّة الخطيرة « إشكاليّة النسخ ».

أما نحن فإننا نستطيع أن نرى - بوضوح - أنَّ الإمام الشافعي وهو إمام جليل القدر من أئمة أهل السنّة أراد نفي النسخ عن القرآن جملة وتفصيلاً وأنَّ كل ما ادعي نسخه إنما هو آيات قابلة للفهم والتفسير لا تناقض بينها ولا تعارض ولا تعادل ولا اختلاف ؛ فالقرآن المجيد قد عصمه منزله - تبارك وتعالى - وحفظه من كل تلك الأمور.

وأراد - رحمه الله - أن يؤكد للمجتهدين حرمة الحكم بنسخ آية بآية من آيات الكتاب الكريم إلا إذا جاءت آية مثلها تنص على أنها إنّما نزلت لتنسخ الآية الأخرى ؛ وهذا ما لا وجود له في القرآن على الإطلاق.

وأما مذهبه - رضي الله عنه - في أنه لا تنسخ السنّة بالقرآن واشتراطه أن يأتي حديث ناسخ، فيه ما ينص على أنه جاء ناسخاً لسنّة أو لحديث جاء عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلّم - قبله، فإنّه أراد أن يقضي على ذلك التساهل والإسراف في دعاوى النسخ، ويحصره في نحو قوله - صلى الله عليه وآله وسلّم - (كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها) ^(٧٦)، والحديثان حديث النهي وحديث الإذن أصلهما في كتاب الله ظاهر في آيات الأمر بالنظر والتفكر في مصائر الهالكين، وما جاء في قوله تعالى ﴿أَلْهَنَكُمْ أَلْتَكَاثُرُ﴾ ^(١) حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ﴿٢﴾ [التكاثر: ١ - ٢] ورسول الله - صلى الله عليه وآله وسلّم - نهى عن زيارة القبور والناس حديثو عهد بالإسلام، وحديثو عهد بالكفر والجاهليّة فمن المناسب أن يقطع كل ما يمكن أن يذكرهم بالجاهلية، ويمهد السبيل أمامهم للعودة إلى ما فيها، ومن ذلك تعظيم القبور، وتعظيم الأموات، وعبادة الأصنام التي ترمز إلى صلحاء قد ماتوا، فحين يأذن بذلك وينسبه إلى العبرة والدرس الذي ينبغي الحرص على استفادته من الزيارة ألا وهو تذكر الآخرة، بعد أن خالط الإيمان بشاشة القلوب، واستقر التوحيد في الضمائر، ولم يعد لديه - صلى الله عليه وآله وسلّم - أي خوف على عقائد الأمة من زيارة القبور التي من شأنها أن تقلل من نزعة التكاثر، وحبّ الدنيا والانشغال به عن الله - تعالى - وعن الدار الآخرة أذن بذلك، وبين هذه المعاني وبين النسخ الذي أسرفوا في فهمه

(٧٦) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي - صلى الله عليه وسلّم - ربّه في زيارة قبر أمّه ٢ / ٦٧٢ رقم ٩٧٧.

فوارق كبيرة، ومع ذلك فإنَّ الإمام الشافعي اعتبر حصر النسخ في السَّنة في نحو ذلك أقلَّ خطراً وضرراً من ذلك التعميم الذي ذهب إليه جماهيرهم.

ولذلك فإننا نرى أنَّ نظر الشافعي في هذا الأمر دقيق، وأنه لو قدر لعلماء الأمة أن يفهموه ويتبنَّوه وينشروه لما واجهنا اليوم هذه الإشكاليَّة بهذا الحجم، رحمه الله رحمة واسعة .

أما المشكلة الثانية: فتبدو في ذلك الاستسلام التام لسلطة المرويِّ والمأثور والموروث، والتساهل اللافت للنظر في تمحيصه ونقده خاصَّة وأنَّ هذه المرويَّات تتعلق بكتاب الله المعجز المطلق الخالد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولا يناله الاختلاف، وهو معصوم محفوظ، معجز، فكان عليهم أن يحتاطوا أشد الاحتياط فلا يسمحوا بتداول أي شيء من تلك الرِّوايات إذا لم يخضعوه لكل أنواع النقد والتمحيص دراية ورواية - معاً - . وأنَّ التسليم ببعضها يستلزم أقوالاً خطيرة في حق القرآن المجيد، قد يكون منها الوقوع في الكفر بنوعيه الأصغر والأكبر!! ولقد رأيت كيف كان المتقدمون والمتأخرون يتسابقون، بل ويتنافسون في الكشف عما هو ناسخ ومنسوخ في المرحلة المكيَّة .

لقد صار المتأخرون مجرد جُماع للروايات الغثيثة الفجَّة، أكثرهم علماً أكثرهم رواية، وقد يجتهد بعض هؤلاء ليزيدوا مروياتهم إثباتاً للقدرة وسعة الاطلاع، والإتيان بما لم يأت به من سبقوهم، وإحياء بأنهم قد استقرؤوا كل ما في المسألة من أقاويل، وتجاوزوا في تقسيم المسائل حدود القسمة العقليَّة، وأوردوا من النماذج والأمثلة نماذج لا تتسجم مع كثير من

الأحكام البديهية المتعلقة بالقرآن ، ومنها ما أجمعوا عليه مع سائر علماء الأمة كإمتناع واستحالة وانتفاء وقوع تغيير أو نسخ بعد وفاته عليه الصلاة والسلام ؛ ومع ذلك فقد ردّدوا روايات نحو « الشيخ والشيخة » و « الرضعات العشر » و « لا ترغبوا عن آبائكم » وغيرها باعتبارها مما توفي رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلّم - وهي مما يقرأ ، إذن من الذي رفعها؟ وكيف؟ ولماذا؟ وأين هذه من لغة القرآن ولسانه ونظمه وأسلوبه وبلاغته وفصاحته وتحديده؟

إنّ حديث « الرضعات العشر » رواه مسلم على النحو التالي « قالت عائشة: كان مما أنزل عشر رضعات معلومات فنسخن بخمس معلومات ، توفي رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلّم - وهي مما يقرأ من القرآن » رواه مسلم.

وقد ذهبوا مذاهب شتى في تأويل قولها « وهنّ أو وهي مما يُقرأ » حيث إنّ ظاهره بقاء التلاوة إلى ما بعد وفاته عليه الصلاة والسلام ، إذن : من الذي رفعها؟ وكيف؟ وبدلاً من ردّ هذه الروايات لتعارضها مع النصّ القرآني على حفظ القرآن وعصمته أو لعدم وجود مستوى لسان القرآن فيها ، ولا أسلوب نظمها لا في التحدي ولا في إعجاز النّظم ولا في مستوى الأسلوب ولا في أيّ وجه من وجوه أساليب القرآن ، فإنّهم أثروا المحافظة عليها بالتأويلات^(٧٧) فمنهم من أجاب : بأنّه عليه الصلاة والسلام قارب

(٧٧) هذه التأويلات نقلها الزركشي في البرهان (٢ / ٢٩) وتبنى بعض هذه التأويلات النووي في شرحه لحديث عائشة في صحيح مسلم (١٠ / ٢٩).

الوفاة، أو أنَّ التلاوة كانت قد نسخت، لكن ذلك لم يبلغ جميع الناس إلا بعد وفاته - صلى الله عليه وآله وسلم - فتوفي وبعض الناس يقرؤها، وهنا نود أن نساءل: هل كانت أم المؤمنين عائشة من بين أولئك الناس الذين لم يعلموا بالنسخ وهي من نسبوا إليها رواية الحديث، وتوفي عليه الصلاة والسلام بين سحرها ونحرها؟!

لقد كانت سلطة المأثور - على ما يبدو - سلطة مطلقة لا تقاوم، والعقلية الجزئية - وهي تمارس تشظياتها وانشطاراتها - لم تلاحظ أية ملازمات عقلية أو منطقية أو منهجية يمكن أن تترتب على تلك التخرصات والتأويلات الهزيلة التي من بينها أنَّ بعض القرآن يمكن أن ينسى ويندرس كالكتب القديمة، ويكون - في نظرهم - نسخاً سائغاً ومقبولاً.

وأنَّ نسخاً للقرآن وقع بعد وفاته - عليه الصلاة والسلام - إنَّهم للمحافظة على سلطة الحديث والرواية الضعيفة والأثر جازفوا بعصمة القرآن، ولو أنَّهم تقيَّدوا بفهم المتقدمين للنسخ، وجعلوه منحصرًا في دائرة النقل الذي يحدث للنص عند تقييد المطلق وتخصيص وبيان المجمال لهان الأمر، ولم يعطوا هذا النسخ سلطة عليا تشتمل على إلغاء النصوص حكماً وتلاوةً، وتلاوةً مع بقاء الحكم، وحكماً مع بقاء التلاوة، وغير ذلك من تحكيمات بشرية جائرة في النص القرآني الذي لا يجوز التحكم فيه، إذ له الحاكمية المطلقة.

ولو أنَّهم التفتوا إلى البعد الفلسفي في فكرة الإمام الشافعيّ بمحصر مجالات تحرك «سرطان النسخ» في داخل النص الواحد، وعدم تعديده إلى

النّص الآخر لربما خفف ذلك من بعض تلك الآثار الخطيرة، ولحصر مخاطر كثير من تلك المرويّات في دائرة مرويات مثلها لا تطال القرآن المجيد، ولا تتناول إلى عليائه .

ومع اتفاق جمهرة علماء أصول الفقه وعلماء القرآن والمفسرين على التقسيمات الأساسية التي ذكرناها - لكن بعضهم ألحن بحجّته من بعض - فإنّ بعضهم - وهو يمارس عملية التأويل لبعض المروي - يأتي بالعجائب، فينقل الزركشي عن الواحدي^(٧٨) قوله « وإذا جاز أن يكون قرآن يعمل به ولا يتلى ؟! وذلك لأنّ الله أعلم بمصالحنا، وقد يجوز أن يعلم من مصلحتنا تعلق العمل بهذا الوجه » .

لعل الواحدي - هنا - يشير إلى « الشيخ والشيخة إذا زنيا » فهذا قد اعتبروه مما نسخ تلاوته وبقي حكمه، وقالوا بوجوب العمل به إذ تلقته الأمة بالقبول^(٧٩) .

إنّ الله سبحانه وتعالى جعل حد الزنا « مائة جلدة » ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ ولم تفرق الآية الكريمة بين الأعزب والمتزوج في العقوبة، لأنّ الآثار المترتبة على الزنا واحدة سواء وقع الزنا من أعزب أو متزوج؛ لكنّ « الوعي الفقهي » مترع بالتوجّهات القياسيّة،

(٧٨) البرهان (٢ / ٤١).

(٧٩) البرهان (٢ / ٣٥). وقولهم: « تلقته الأمة بالقبول » قول فضفاض لا علم يسنده ولا دليل يعضده، وضعوه وتعلق به من تعلق ليتخذ منه وسيلة لتعزيز ما لا يمكن إقامة دليل على قبوله.

والقياس لا يقبل التسوية بين المتزوج والأعزب فالمتزوج لديه الزوجة فيستطيع قضاء وطره معها، وليس كذلك الأعزب، إذن فالتسوية بينهما في العقوبة كما فعل القرآن لا بد له من تنمة يبحث عنها فما وجدوا إلا حديث «الشيخ والشيخة إذا زنيا - الذي هو نص من نصوص التوراة»^(٨٠)، وليتهم اعتبروا هذا مخصصاً لعموم القرآن، لكنهم لم يفهموا إلا القول بالنسخ لورود الروايات التالية:

رُوي أنه كان في سورة النور و«الشيخ والشيخة» إذا زنيا فارجموهما ألبتة نكالا من الله، ولهذا قال عمر: لولا أن يقول الناس: زاد عمر في كتاب الله، لكتبته بيدي، رواه البخاري في صحيحه معلقاً، وأخرج ابن حبان في صحيحه عن أبي بن كعب قال: كانت سورة الأحزاب توازي سورة البقرة، فكان فيها «والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما»^(٨١).

وإذا كان الزركشي يذهب إلى أن امتناع عمر بن الخطاب عن كتابة هذه الآية في القرآن، راجع إلى اعتقاده أنها من أخبار الآحاد التي لا يثبت بها القرآن، فإن السيوطي يرى أن ذلك مردود: فقد صح - في نظره - أنه تلقاها عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، وأخرج الحاكم من طريق كثير بن الصلت قال: كان زيد بن ثابت وسعيد بن العاص يكتبان المصحف فمرا على هذه الآية، فقال زيد: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -

(٨٠) انظر تفسير الطبري (٣ / ١٥٦) وما بعدها. طبعة دار المعرفة، وانظر الكتاب المقدس سفر التثنية الإصحاح الثاني والعشرين رقم (٢١) والإصحاح الثالث والعشرين.
(٨١) المصدر نفسه.

يقول: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة، فقال عمر: لما نزلت أتيت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فقلت: أكتبها فكأنه كره ذلك فقال عمر: ألا ترى أنَّ الشيخ إذا زنا ولم يحصن جلد، وأنَّ الشاب إذا زنا وقد أحصن رجم، قال ابن حجر في شرح المنهاج: فيستفاد من هذا الحديث السبب في نسخ تلاوتها لكون العمل على غير الظاهر من عمومها^(٨٢). وهذا ينبه إلى أنَّ هذا لو صح عن عمر فإنه ينفي نفياً قاطعاً أن يكون عمر قد ظن في لحظة من اللحظات أنَّ هذه يمكن أن تكون آية من آيات القرآن الكريم المعجز في خصائصه ونظمه وأسلوبه، وإذا كانت قرآنًا فكيف يكره النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - كتابتها، وهل يبيح العمل على غير الظاهر من عمومها إلغاء قرآنيتهما؟ ومن الذي يملك سلطة إلغاء شيء من القرآن؟!.

ويرى آخر أنَّ الحكمة في نسخ التلاوة مع إبقاء الحكم: ليظهر به مقدار طاعة هذه الأمة في المسارعة إلى بذل النفوس بطريق الظن من غير استفصال لطلب طريق مقطوع به فيسرعون بأيسر شيء كما سارع الخليل إلى ذبح ولده بمنام، والمنام أدنى طرق الوحي^(٨٣). وهذا قول متهافت لا يتفق مع قوله تعالى ﴿لَعَلَّأَ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، ولا يتفق مع كون القرآن الكريم نبيأنا لكل شيء، ولا مع قوله تعالى ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾ [النحل: ٣٩] وقد أغنانا الله بكتابه الذي أحصى كل شيء، وأحاط بكل شيء علماً عن هذه

(٨٢) المصدر نفسه.

(٨٣) المصدر نفسه.

التخرصات وأمثالها مما نهانا الله عنه في قوله تعالى ﴿ قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ﴾ [الأنعام: ١٤٨] ، وذمه الذين يتبعون الظنَّ. وكل ما في هذه الشريعة جاء بكتاب فصله الله على علم ، وبينه رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - بوحي ، وأقام عليه البرهان والحجة والأدلة العلمية ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ [مريم: ٦٤] ، وهذه التأويلات والتخرصات هي التي فتحت عقول الكثيرين من المسلمين للظنون والأوهام والتخرصات ، وهيات للشياطين اجتياهم عن المحجة البيضاء.

وإذا كان الامتناع عن التدوين مصدره النبي نفسه فليس وراء هذا دلالة على أنها ليست جزءاً من النص الذي نعلم الحرص على تدوينه من جانب النبي ، وتفسير نسخها بأنَّ العمل بها على غير الظاهر من عمومها أمر عجيب^(٨٤).

ويغرب السيوطي أكثر حين يقول : وخطر لي في ذلك نكتة حسنة ، وهو أنَّ سبب التخفيف على الأمة بعدم اشتهاار تلاوتها وكتابتها في المصحف وإن كان حكمها باقياً لأنَّه أثقل الأحكام وأشدّها وأغلظ الحدود ، وفيه الإشارة إلى ندب الستر. قلت : إنَّ الستر لا يحتاج إلى هذا الاتجاه الوعر الخطر ، إذ إنَّ الستر قد تحقق بإفراد الزنا وحده من بين سائر المعاصي بضرورة إظهار أربع عليه.

أما القول بأنَّ إخفاء ما ادّعي أنه آية رجم طلباً للستر فإنَّها دعوى تفتقر إلى كثير من المنطق لتستقيم ، وأنَّى لها أن تستقيم !! .

(٨٤) مفهوم النص ، نصر أبو زيد ، ص ١٤٦ .

خطورة القول بوقوع نسخ في القرآن

قضية نسخ بعض آيات القرآن الكريم قضية يرفضها القرآن الكريم ولا يستسيغها الحس العلمي الذي بناه القرآن المجيد في عقول وقلوب وأنفس المسلمين، وهي من الأمور المعقّدة تماماً والتي أخذت مدى في العقل الإنسانيّ قبل الإسلام، وكانت موضع نقاش واختلاف وأخذ ورد وفي فترات تاريخيّة كثيرة، وما من دين من الأديان السماويّة والوضعيّة إلا واجه هذه المشكلة بشكل أو بآخر، ذلك لأنّ قدرات البشر وطاقاتهم في عمليات إنزال القيم الدينية على واقع الحياة قدرات محدودة يشوبها القصور في كثير من الأحيان ولذلك يختلف الناس وينقسمون إلى فرق في موافقهم من أصول الأديان، فهناك من يعمد إلى التأويل بقراءات بشريّة ليكون قادراً على إيجاد حالة التوافق والانسجام بين ما يريده الدين الذي يتدبّر به وبين الواقع وإمكاناته والإنسان نفسه وطاقاته واحتياجاته وما إلى ذلك، وأحياناً يلجأ إلى إيقاف العمل بالنص، وإيجاد مسوغات لذلك الإيقاف لا تجعل منه متمرداً على ما جاء دينه به، ومن ذلك دعوى النسخ. فدعوى النسخ كان قد أسيء استعمالها وفهمها وتفسيرها لدى أمم سابقة كثيرة. فاليهود حينما جاءهم عيسى بالبينات ورفضوه وأكذبوا أنه ليس المقصود ببشارات موسى وأنبيائهم قبله، قالوا: إنّ شريعتنا ثابتة، وديانتنا دائمة ومؤبّدة، ولسنا بحاجة إلى أيّ تغيير أو التصديق برسالة المسيح وبما أنزل إليه، يعني أنّنا لا نقبل فكرة النسخ ولا نقر بأنّ رسالة موسى وما جاء به رسالة منسوخة، وطرحوا فكرة «البداء» وقالوا: إنّّه يزعم أنّ الله أرسله وكأنّ الله قد بدا له

أن يرسل نبياً من بعد موسى ، ولدينا ما يؤكد أنه لن يأتي بعد موسى نبياً
 عدا المسايا ، وصفات المسايا لا تنطبق - حسب زعمهم - على السيد
 المسيح ، حيث إنهم درجوا على إنكار من يأتيهم بعد رسول قد جاءهم ،
 والقرآن الكريم أشار إلى هذا ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ
 قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ ۚ حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ
 لَن يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا ﴾ [غافر : ٣٤] فكلما هلك رسول قالوا
 لن يبعث الله من بعده رسولاً ، ولذلك درجوا على قتل الأنبياء وإنكار
 نبوتهم ظناً منهم أنهم بذلك يحافظون على الثبات ، وإن كان أحبارهم قد
 أعطوا لأنفسهم في بعض مراحل حياتهم حق التغيير والنسخ ، وحرّفوا
 بعض النصوص وغيّروا فيها واستبدلوها بسواها وغيّروا أحكاماً كثيرة
 واردة في التوراة ومنه الحكم في رجم الزناة^(٨٥) .

ومع أنهم استوطنوا الجزيرة العربية قبل بعثة الرسول - صلى الله عليه
 وآله وسلم - بسبعة قرون انتظاراً لبعثته ، وخالطوا العرب وحملوا أسماءهم
 وانتموا إلى قبائلهم طمعاً في أن يكون النبي الخاتم من أبنائهم ، ولكنهم حين
 جاءهم من كانوا ينتظرون بالبينات تنكروا له وأنكروه وهم يعرفونه كما
 يعرفون أبنائهم - كما فعلوا مع السيد المسيح قبله - وحاولوا اغتياله وقتله
 مرات عديدة ، ومولّوا كثيراً من حملات المشركين ضده ، وكانت حجتهم
 في رفض الاعتراف بنبوته عليه السلام أن شريعتهم ثابتة ، ودينهم كامل ،

(٨٥) وإذا جاريهاهم في هذا المنطق فهذا يعني أن عليهم أن يرفضوا رسالة موسى ؛ لأنه
 جاءهم بعد إبراهيم وإسحاق ويعقوب ويوسف .

وَأَنَّ اللَّهَ - تبارك وتعالى - لا يمكن أن يغيّر رأيه ويرسل بعد موسى رسولاً ينزل عليه شريعة تغاير شريعة موسى ، وكما وضع قارؤهم كفه على النص القائل بوجوب رجم الزناة في التوراة ، وهو « الشيخ والشيخة إذا زنيا ... » ، فقد غيّرُوا في صفات خاتم النبيين في توراتهم وهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ، وعملوا كل ما استطاعوه لينزعوا عن الشريعة الإسلامية العالمية النازلة على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - صفاتها الواردة في سورة الأعراف ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] وفي مقدمتها التخفيف والرحمة وإزالة الإصر والأغلال ليؤكدوا بذلك أنه - عليه الصلاة والسلام - ليس هو المقصود ببشائر التوراة وتشبنوا بنفي النسخ.

وفي إطار الجدل الذي أثاره الكلاميون لإثبات ورود النسخ ، وأنّ النسخ خاصّة من خواصّ الشرائع ، دخلت فكرة النسخ إلى العقل المسلم ، وصارت تتردّد على بعض الألسن ، وحملتها روايات دخلها الكثير من الإسرائيليات والثقافة الشفويّة لتجعل من النسخ وسيلة لهدم حجّة اليهود في رفض الإيمان بالمسيح أولاً ثم برسول الله محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - ثانياً ، فتحول - بعد ذلك - إلى سلاح وجّه إلى العقل المسلم ذاته

وارتدَّ إليه ، وإذا ببعض العلماء يتبنَّون فكرة النسخ ويدخلونها إلى تفاصيل شريعة القرآن وبيانها في سُنَّة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ظناً منهم أن القول بالنسخ سوف يحمل يهود على التسليم بنبوة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ورسالته وحين وجد الفقهاء - خاصة - في النسخ سهولة في التخلص من عمليَّات التعارض الموهوم بين النصوص خاصة في مجال السُنَّة النَّبَوِّية المطهرة التي لا شك أنَّها قد وقع فيها النسخ ؛ لأنَّ رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - كان يتحرك في واقع له خصائصه وطرائقه في الاستجابة إلى النَّصِّ والتفاعل معه ، ولذلك كثر في سنن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ما يمكن اعتباره نسخاً في المعاني اللُّغوية التي وردت بها أحاديث مثل قوله « نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ »^(٨٦) ومنه نهيه عن أكل الحمر الأهليَّة^(٨٧) خوفاً من أن تحدث أزمة في المواصلات.

فهو عليه الصلاة والسلام - وكان يتحرك في ذلك الواقع بقيم القرآن منزَّلاً لها في ثنايا الواقع متابعاً ردود فعل ذلك الواقع وطرائقه في استقبال

(٨٦) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب استئذان النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ربِّه في زيارة قبر أمِّه ٢ / ٦٧٢ رقم ٩٧٧.

(٨٧) أخرج البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وآله وسلم - جَاءَهُ جَاءَ فَقَالَ : أَكَلْتِ الْحُمْرُ ، فَسَكَتَ ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ : أَكَلْتِ الْحُمْرُ فَسَكَتَ ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ : أَفْنَيْتِ الْحُمْرُ فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ (إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِيكُمُ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ) فَأَكْفَفَتِ الْقُدُورُ وَإِنَهَا لَتَقُورُ بِاللَّحْمِ. صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ ٤ / ١٥٣٩ رقم ٣٩٦٣.

آيات القرآن الكريم - كان يلاحظ - صلوات الله عليه وهو الرؤوف الرحيم الحريص على أن يجنب أمته أي عنت - الأولويات والمقاصد والمآلات وسائر الجوانب التربوية بحكمته وبما يوحى إليه ليتمكن للقرآن عقيدة وشريعة ونظم حياة في واقع الأمة المؤمنة.

وهنا عندما حصلت عملية الخلط والمزج بين الكتاب والسنة - لأسباب كثيرة تناولناها في دراستنا عن السنة النبوية المطهرة وعلاقتها بالقرآن الكريم - فمن الطبيعي أن يختلط لدى البعض موضوع النسخ فينقل من دائرة السنة النبوية إلى دائرة القرآن الكريم. وهنا برزت هذه الإشكالية بشكلها الحاد.

ولذلك حين وجدنا الإمام الشافعي - رحمه الله - وهو من هو في تعزيز موقف أهل الحديث ، والانتصار للسنة النبوية - حينما بلغ الأمر القول بنسخ الكتاب بالسنة والعكس وقف موقفه الصلب الذي أساء كثير من معاصريه فهمه ، كما أن أتباعه غاب عليهم مرماه ومقصده ، فجاؤوا « بنظرية المعضد » لتميع تلك الفكرة الجلييلة التي كان الإمام الشافعي يرى نفسه وكأنه المسئول عن تصحيحها بعد أن مهدت دراساته وانتصاراته لأهل الحديث لعملية الخلط والتسوية بين الكتاب والسنة ، بحيث أصبح الفارق بينهما ينحصر بأن الكتاب معجز ، متحدى به ، متعبد بتلاوته وليست السنة كذلك ، وكلاهما وحي ، وتجراً البعض على أن يقول : « الوحيان » ، وهو أمر قد عالجناه في دراستنا المشار إليها حول علاقة السنة بالقرآن الكريم فارجع إليه يتضح لك أن هذا المزج أمر لا يقبله القرآن الكريم ولا السنة النبوية المطهرة ، فالعلاقة بينهما علاقة بيان ومبين دون أن يعني ذلك أي

غَضَّ مِنَ السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ الْمُطَهَّرَةِ أَوْ الْمَسَاسِ بِحَجِّيَّتِهَا، وَلَكِنَّهَا عَمَلِيَّةٌ وَضَعُ
لِلْأُمُورِ فِي مَوَاضِعِهَا، وَالِابْتِعَادُ عَنِ الْخُلْطِ الْمَرْفُوضِ .

من هنا نستطيع أن نقول بناءً على المبدأ الذي طرحه الإمام - ولم يُبْنَ
عليه ، ولم يتم تفصيله - بأنه لا نسخ في القرآن بإطلاق قولاً واحداً، فلا
القرآن ينسخ بعضه بعضاً لأنه من عند الله تعالى ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ
لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢] ، كما لا يُنسخ بالسنة أبداً لأنَّ
مهمة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - هي تلاوة الكتاب وإبلاغه
للناس وأتباعه وتعليمهم مع الكتاب كيفية أتباعه وتنفيذ ما فيه ، وبالتالي فإنَّ
جميع هذه الأقسام التي ذكرها الكاتبون في علوم القرآن والأصوليون هي من
التراث المصاب الذي لا بد من إخضاعه لتصديق القرآن وهيمته واستيعابه
وتجاوزه ، وأنَّ بعضها مما يمكن أن نلتمس له بعض التأويلات فيقال : بأنه روي
بالمعنى وتصرف الراوي فيه - حسب فهمه - ، أو أنَّ هناك ما يطعن في صحة
الرواية أو دقتها ، ولكن - والأمر يتعلق بالقرآن الكريم - لا بد من الحسم ،
ولا بد من القول بأنه لا نسخ في القرآن على الإطلاق وأنَّ كل ما ادَّعى نسخه
لم يكن يحتاج إلا إلى جهد يسير ، يجمع فيه بين القراءتين ، وتلاحظ فيه الوحدة
البنائية في القرآن الكريم ، وبقية خصائص الخطاب القرآني ليفهم ويتضح ،
وتبرز معانيه ، وأنَّ عملية فهم الآيات التي ادَّعى وقوع النسخ فيها استمرت
منذ القرن الثاني الهجري في التناقص كلما اتضح للناس معنى يزيل التعارض
من أذهان المجتهدين أو العلماء رفعت من بين الآيات التي أدخلت في النسخ
حتى بلغت عند المتأخرين ست آيات فقط ، أو خمساً .

واليك معاني هذه الآيات الكريمة الست:

١ - قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِمْ مَّتَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٤٠] قالوا: هذه الآية منسوخة بقوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَتَّبْنَ أَنْفُسَهُنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٤] ظننا منهم أنَّ الآيتين قد وردتا على مورد واحد ألا وهو فترة العدة التي تعتدها المتوفى عنها زوجها. والحق أنَّ مورد الآيتين مختلف تماماً، إذ إن قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِمْ مَّتَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ جاء مراعيًا لعادات الأمم وأعرافها، فللأمم عادات مختلفة في التعبير عن تكريم الأحياء لموتاهم، واحترامهم لذكراهم، وإعطاء الانطباعات الإيجابية بأنهم كانوا في موقع الحب والتقدير لدى أهلهم وذويهم، وأنَّ هذا المتوفى له ذكرى طيبة واحترام وقدر عند المتصلين به، والخواص من المتمين لأسرته.

واختلفت تقاليد الأمم في التعبير عن هذه المشاعر ولا تزال مختلفة، وقد راعى القرآن الكريم هذه المشاعر الإنسانية أحسن مراعاة وأجملها، فمنزل الرجل الذي شهد حياته مع زوجته وبنه يبقى وكأنَّ تغييراً لم يحدث بهذه الوفاة، تخفيفاً على المتمين للأسرة - كلها - وفي مقدمتهم الزوجة، فامراته قائمة فيه، وأبناؤه وذووه يترددون عليه، وذكراه بينهم، لكي يأخذ كل منهم

فرصته الكافية للصبر والسلو، وتجاوز الإحساس بالموت والفراق، والإسلام جاء وللعرب والشعوب الأمية من حولهم، والشعوب الكتابية تقاليدها وعاداتها في هذا المجال، ولا شك أن زوج المرأة منها لمكان كما عبر رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -^(٨٨)، وهناك براءة الرحم من ماء المتوفى وهي التي تكفيها القروء الثلاثة، وهناك فترة الإحساس النفسي الثقيل الشديد على المرأة وتكفيها أربعة أشهر وعشر، وهناك فترة إعادة ترتيب الحياة بالنسبة لها ولأبنائه بعد هذه التغيرات الحادة المادية منها والمعنوية، وفترة إعادة ترتيب الحياة لا يمكن أن تتم بشكل ملائم في أقل من حول، سواء أكان الناس ينتمون إلى مجتمع زراعي تتعلق حياته بالمواسم، أو مجتمع رعيي تتعلق حياته بالماء والكلاء، أو مجتمع تجاري ترتبط فيه الحسابات بحولان الحول.

وكذلك الزكاة وحساباتها، وإذا كان البيت مستأجراً فتغلب أن تكون الإجارة مرتبطة بالحول، فالحول يعتبر بمثابة الوحدة الصغرى لإعادة تنظيم شؤون الناس وحياتهم، خاصة بعد مصيبة كبيرة مثل «مصيبة الموت» كما سماها القرآن الكريم^(٨٩) بأن تُعطى الزوجة المفجوعة في زوجها فرصة عام لتعيد ترتيب أمورها وأمور صغارها، ولتعود نفسها على تحمل المسئوليات -

(٨٨) أخرج البيهقي في دلائل النبوة من طريق ابن إسحاق قال (لما انصرف رسول الله راجعا إلى المدينة من أحد لقيته حمنة بنت جحش فعنى لها الناس أخاها عبد الله بن جحش فاسترجعت واستغفرت له، ثم نعي لها خالها حمزة بن عبد المطلب فاسترجعت واستغفرت له، ثم نعي لها زوجها مصعب بن عمير فصاحت وولولت، فقال رسول الله: إن زوج المرأة منها لمكان، لما رأى من صبرها عند أخيها وخالها وصياحها على زوجها) دلائل النبوة (٣ / ٣٠١).

(٨٩) المائدة آية (١٠٦).

منفردة - بعد اجتياز الصدمة العاطفية وبراءة الرحم وما إلى ذلك ، وذلك أمر معهود في أحكام القرآن الكريم القائمة على التخفيف والرحمة ومراعاة مختلف المشاعر والقضايا الإنسانية وفي مقدمتها « الأسرة » التي هي حجر الزاوية في بناء المجتمع. وعنها تتفرع شبكة واسعة من العلاقات الاجتماعية التي يحرص الإسلام على إنمائها والمحافظة عليها.

فالتربص بالنفس لاستبراء الرحم وللتهيؤ لاستئناف دورة حياتية جديدة قد تكون الأربعة أشهر وعشر ليالي حداً أدنى كافياً لذلك ، وقد يكون كافياً لتسوية الجانب النفسي والجسمي للمرأة ، وأما الحول فهو حد للتسويات المختلفة خاصة المادية منها ، المتعلقة بإعادة ترتيب الحياة.

وحين نلتفت إلى بعض العلوم المعاصرة خاصة علوم النفس والاستفتاءات التي يقوم بها الباحثون بين المتوفى عنهن أزواجهن ، وملاحظة مختلف الجوانب العاطفية نجد توضيحاً لكثير من المعاني التي ربما لم يلاحظها المفسرون ، لأن أعينهم كانت مشدودة إلى الحكم الفقهي الجزئي التكليفي ، لكنهم لو لاحظوا الأمور الأخرى لحكموا بأحكام الآيتين ، وأنه لا نسخ بينهما ، فكل منهما اتجهت جهة ، فالآية الأولى متجهة نحو الزوجة في بدنها ونفسها ورحمها وخروجها من تأثيرات مصيبة الموت ، أما آية الحول فهي وصية من الله - تبارك وتعالى - للأزواج وللإسرة وللورثة وللأمة في أن تعطي الزوجة المتوفى عنها زوجها فرصة إعادة ترتيب حياتها المادية التي صار لها فيها شركاء آخرون هم بقية الورثة ، فهي في حاجة إلى تلك الفرصة بقطع النظر عن طبائع العلاقات بين أبناء المجتمع ، وبالتالي فليس هناك

تعارض أو تناقض أو تصادم بين الآيتين يستدعي القول بتخريجهما على قواعد النسخ نفسها - عند القائلين بها - لينسخ المتأخر بالمتقدم، وللدخول في تلك التأويلات المتعسفة، ما دام من الممكن فهم الآيتين اللتين اختلف موضوع كل منهما عن موضوع الأخرى وانتفى التعارض بينهما.

وأما تلك الروايات التي رويت بناءً على هيمنة أفكار النسخ، والنظر إليه على أنه من المسلمات، فإنها لا تقف أمام هيمنة القرآن الكريم على ما عداه، ولا تصلح لنسخ حاكميته لجعل غيره حاكماً عليه.

٢- قوله تعالى: ﴿وَالنَّبِيُّ يَأْتِيكَ الْفَحِشَةُ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ۖ وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَأَازِفُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا ۝﴾ [النساء: ١٥ - ١٦].

ذهب أكثر المفسرين إلى أن هاتين الآيتين منسوختان، غير أنهم اختلفوا في الناسخ وفي كيفية النسخ. فذهب جماعة منهم إلى أن الآية الأولى نسخت بالثانية وإلى أن الثانية نسخت بآية النور ومحدث عبادة بن الصامت الذي ورد فيه أن الحد كان الحبس، ثم نسخ بالإيذاء، ثم نسخ الإيذاء بآية النور الجلد للبكر، والرجم للمحصن «بالشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة»^(٩٠)، وعكس بعضهم الأمر فقال: إن الآية الثانية

(٩٠) أخرج مسلم في صحيحه بسنده عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى

نسخت بالأولى حيث كان حد الزنا في نظر هؤلاء الإيذاء ثم نسخ الإيذاء بالحبس ثم نسخ الحبس بالجلد والرجم، قائلين: إن الآية الثانية كانت سابقة للأولى في النزول، وذهبت فرقة ثالثة منهم إلى أن الآيتين نزلتا معا، وأنهما نسختا معا بآية النور وحديث عبادة، أي الجلد للبكر والرجم للثيب.

وقد أثارت دعوى النسخ هذه إشكاليات عديدة، منها: تجويز نسخ القرآن الكريم بأحاديث الأحاد التي روي جلُّها بالمعنى، وقد يكون الراوي أخطأ في فهم المعنى، فيكون الحديث - كله - موضع نظر!! واستدراكات عائشة وعمر وغيرهما كافية للفت الأنظار إلى هذا الاحتمال الكبير، وقد حاول بعضهم الخروج من هذا المأزق ببعض التأويلات وهي تأويلات ساقطة يصعب قبولها إن لم يتعذر كما قال ابن الجوزي في زاد المسير (٢ / ٣٦)، ناقلاً عن قوم: بأنه يحتمل أن يكون النسخ قد وقع بقرآن رفع رسمه وبقي حكمه!! وهو تأويل بعيد جداً، وعملیات التجويز وفرض الاحتمالات هذه عبارة عن فرضيات بشرية ما كان لمن له مسكة من علم أن يسقطها على القرآن المجيد، فأيات الكتاب الكريم لا تخضع لفرضيات إنسانية لا سند لها بإطلاق، وإلا فما الذي أبقيناه لأهل الكتاب الذين وقعوا في التبديل والتحريف، حينما اجتالتهم الشياطين وفتحت أمامهم سبل الافتراض والآراء الخطيرة التي لا يقوم عليها دليل ليسقطوها على كتبهم وما جاءهم أنبياءهم به عن الله تبارك وتعالى!!؟

= الله عليه وآله وسلم - : (خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهَجِي سَبِيلاً، الْبُكْرُ بِالْبُكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سِتَّةٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ) كِتَابُ الْحُدُودِ بَابُ حَدِّ الزُّنَى (٣ / ١٣١٦ رقم ١٦٩).

قال القاضي أبو يعلى: وهذا وجه صحيح يخرج على قول من لم ينسخ القرآن بالسنة، قال: ويمتنع أن يقع النسخ بحديث عبادة لأنه من أخبار الآحاد والنسخ لا يجوز بذلك، وردَّ بعض المفسرين والفقهاء دعوى نسخ الآية، ومن هؤلاء الخطابي في معالم السنن حيث قال: لم يحصل النسخ في الآية ولا في الأحاديث، وذلك أنَّ الآية تدل على أنَّ إمساكهنَّ في البيوت ممتد إلى غاية وهي أن يجعل الله لهن سبيلاً، وذلك السبيل كان مجملاً فلما قال - صلى الله عليه وآله وسلم - (خذوا عني الثيب ترجم والبكر تجلد وتنفي) صار هذا الحديث بياناً لتلك الآية لا ناسخاً لها، وصار أيضاً مخصصاً لعموم آية الجلد (فالهم أنَّ الحكم الذي دلت عليه الآية يغيّر ويبدل بحديث الآحاد سواء سمّوه ناسخاً أو مخصصاً، أو مبيناً لإجمال مزعوم في الآية، فالنتيجة واحدة).

وقد نقله النيسابوري عنه في غرائب القرآن (٣ / ٢٠٤)، واعترض على القول بالنسخ الإمام الرازي في التفسير الكبير (٩ / ٢٣٠ - ٢٣٤)، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٥ / ٢٨٢ - ٢٨٥)، وأبو حيان في البحر المحيط (٣ / ١٩٤، ١٩٥)، والسيوطي في الإكليل ص (٣٥)، ورشيد رضا في المنار (٤ / ٤٣٨ - ٤٤٠) نقله أولاً عن محمد عبده وأيده وتبَّاه، وكذلك السعدي في تيسير الكريم الرحمن ٢ / ٣٧، وعبد الكريم الخطَّابي في التفسير القرآني للقرآن (٤ / ٧١٨ - ٧٢١).

ونقل رد القول بالنسخ عن مجاهد وانتصر له أبو مسلم الأصفهاني وأيده بكثير من الأدلة، وأبطل دعوى النسخ، وقد تولى الإمام الرازي

تفصيل مذهب أبي مسلم، فقال - بعد أن ذكر القول الأول والقول الثاني وهو اختيار أبي مسلم الأصفهاني -: إِنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالَّذِينَ يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ المساحقات وحدُهن الحبس إلى الموت، وبقوله ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا﴾ أهل اللواط وحُدُّهما الأذى بالقول والفعل، والمراد بآية النور ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢] الزنا بين الرجل والمرأة وحده في البكر الجلد، وفي المحصن الرجم، واحتج أبو مسلم عليه بوجوه منها: أَنَّ اللَّاتِي يَأْتِي مَخْصُوصًا بِالنِّسْوَانِ، وَالَّذَانِ مَخْصُوصًا بِالرِّجَالِ، وعرض الإمام الرازي بقية أدلة أبي مسلم والتي تؤكد على أَنَّ الجُزْءَ منفكاً، وَأَنَّ آيَةَ سُورَةِ النِّسَاءِ لَمْ تَتَجَهَّ لِبَيَانِ حَدِّ، بِقَدْرِ مَا كَانَ تَوَجُّهُ الْآيَتَيْنِ لِبَيَانِ كَيْفِيَةِ صِيَانَةِ الْمُجْتَمَعِ مِنْ إِشَاعَةِ السَّحَاقِ وَاللَّوَاطِ، وَلَمَّا كَانَ الزَّانَا بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ، وَلَيْسَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَوْ امْرَأَتَيْنِ، فَإِنَّ آيَةَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَا وَرَدَ فِي سُورَةِ النُّورِ، وَرَدَ عَلَيْهِ الْقَائِلُونَ بِالنِّسْخِ بِتَمَسُّكِهِمْ بِمَا قَرَّرُوهُ، وَبِالتَّأَكُّيدِ عَلَى أَنَّهَا مُتَجَهَّةٌ لِلْمَوْضُوعِ ذَاتِهِ أَلَا وَهُوَ الزَّانَا، وَهَنَاقَ مَفْسُورُونَ رَوَوْا هَذِهِ الْأَقْوَالُ كَمَا هِيَ دُونَ أَنْ يَتَبَيَّنُوا شَيْئًا مِنْهَا.

وَتَمَسَّكَ مُصْطَفَى زَيْدٌ بِمَا تَمَسَّكَ بِهِ الْجُمْهُورُ، وَنَاقَشَ أَدْلَةَ أَبِي مُسْلِمٍ لِأَنَّهَا عِنْدَهُ مِنْ بَيْنِ الْآيَاتِ الْخَمْسِ الَّتِي دَخَلَهَا النَّسْخُ فِي نَظَرِهِ .

وَقَدْ عَلِمْتُ مِمَّا تَقْدِمُ أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ تَعَارُضٌ وَلَا تَعَادُلٌ بَيْنَ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ، فَالْأَوَّلَى تَتَعَلَّقُ بِالنِّسَاءِ الشَّاذَّاتِ السَّحَاقِيَّاتِ اللَّوَاتِي يَمْلَنَ إِلَى إِنَاثٍ مِثْلَهُنَّ،

وهي فاحشة تؤدي إلى اكتفاء النساء بالنساء، وهدم الأسرة والمجتمعات، والخروج من العهد الإلهي، والتمرد على عهد الاستخلاف، والإخلال بالكرامة الإنسانية، والحيلولة دون قيام مجتمعات إنسانية تحقّق العمران في هذه الأرض. وحسبهن بالبيوت حتى يتوفاهن الموت إجراءً وقائيًّا يحول بينهن وبين إشاعة هذه الفاحشة في المجتمع، والترويج للفاحشة بين بنات جنسهن.

وأما الآية الثانية فإنها في اللّواط واللّواطين، وهو انحراف يقع بين الذكور، وهو فاحشة لا تقل خطراً عن الانحراف والشذوذ الذي يقع بين الإناث، والأذى يناسبه، وقد يوقف هذه الظاهرة، ويحمي المجتمع منها، فالأذى يدخل في باب التعازير، والمجتمع والأمة وولادة الأمر يستطيعون الاستفادة من التشريعات التعزيرية لحماية المجتمع المسلم من ظواهر الانحراف والشذوذ بكثير من الشذوذ.

وأما آية النور فهي في الزنا الذي يقع بين الرجل والمرأة، فالفجأة منفكة، ولا تعارض ولا تعادل ولا شيء يقتضي القول بالنسخ. وأما القول المضطرب القائم على حكم التوراة ونصّها «الشيخ والشيخة..» وادعاء نسخ آية الجلد في حق المحصن بنص من التوراة التي زعم البعض أنها آية قرآنية منسوخة التلاوة، فهو قول في غاية الغرابة، وقبول الروايات الواردة في هذا الشأن ترتب عليها مجموعة من العظائم.

منها الطعن في الصحابة الكرام، وفي مقدمتهم عمر وعثمان وزيد وكتاب الوحي ومن عملوا في جمع القرآن المجيد بشتى صيغ الجمع، فكل هؤلاء تنتفي عنهم الأمانة والدقة والضبط، وتوجه إليهم تهمة التفريط

في تدوين آيات قرآنية توفي رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وهي مما يقرأ.

ومنها: أن الله - تبارك وتعالى - الذي تكفل بحفظ القرآن كما تكفل بإنزاله وجمعه وأنه - تعالى عن أقوالهم وعن ما تؤدي إليه أقوالهم - قد أخلف وعوده وفرط في ذلك كله وتركه أو بعضه لهوى الرواة إن شاؤوا أثبتوا وإن شاؤوا محوا .

ومنها: الطعن ببلاغة القرآن وفصاحته ونظمه وأسلوبه وتمييزه في ذلك - كله - واعتبار هذا القول الركيب المترجم عن التوراة: « الشيخ والشيخة » كان آية من آياته وكأنَّ الصحابة لم يتمكنوا من إدراك الفروق الهائلة بين أساليب القرآن المتحدي المعجز. فلم يشر أي منهم وهم من ذؤابة فصحاء العرب إلى ركافة هذا المروي الذي لا يرتقي إلى مستوى أحاديث أفصح من نطق بالضاد - صلى الله عليه وآله وسلم - ، فأنى له أن يطاول فصاحة القرآن وبلاغته وهو بتلك الركافة. لقد برزت هذه الدعوى أو الشبهة أول ما برزت في حديث جاء في موطأ الإمام مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني - صاحب الإمام أبي حنيفة ومستشار الخليفة العباسي هارون الرشيد. وتوفي الشيباني سنة (١٨٩) هـ حيث جاء في هذا الحديث: « خبرنا مالك حدثنا يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول لما صدر عمر بن الخطاب من منى أناخ بالأبطح ثم كرم كومة بطحاء ثم طرح عليها رداءه واستلقى ثم مد يديه إلى السماء فقال اللهم كبرت سنّي وضعفت قوّتي وانتشرت رعيتي فأقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط ثم قدِم المدينة فخطب الناس فقال

أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ سُنَّتْ لَكُمْ السُّنَنُ وَفُرِضَتْ لَكُمْ الْفَرَائِضُ وَتُرِكْتُكُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ إِلَّا أَنْ تَضِلُّوا بِالنَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالًا وَضَرَبَ بِأَحَدِي يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ثُمَّ قَالَ إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ لَا نَجِدُ حَدِيثَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَكَتَبْتُهَا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَاهَا، قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : فَمَا أُنْسَلَخَ ذُو الْحِجَّةِ حَتَّى قُتِلَ عُمَرُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - .^(٩١) وقد ناقشنا هذا الخبر أو الأثر مناقشة مستفيضة تناولنا فيها سنده ومتمنه، وذلك في دراستنا قيد الإنجاز في « حد الرجم » نورد شيئاً مما قلناه هناك :

١ - علماء الحديث نسبوا إلى سعيد بن المسيب روايته عن عمر، وسعيد قد ولد قبل استشهاد عمر بسنة واحدة، وذلك يعني أنه يستحيل على مثله التحمل والأداء. إذن فهناك حلقة مفقودة، فما هي؟

٢ - إننا لا ننفي عن هذا الإصحاح - من إصحاحات التوراة كونه منها؛ ولكننا ننفي عنه - القرآنية، بل نذهب إلى استحالة ذلك. ونؤكد استحالة أن يكون حديثاً من أحاديث أفصح من نطق بالضاد، فلفظ الحديث « يبدأ بالشيخ والشيخة .. »، ولم يعرف في العربية، ولا في الاصطلاحات الفقهية أنَّ الشيخوخة تفيد الإحصان^(٩٢).

(٩١) انظر موطأ الإمام مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني باب الرجم ص (٢٤١) رقم (٦٩٣) بتعليق وتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف. ط ثانية - المكتبة العلمية.

(٩٢) وقد بيَّنا المراد بمفهوم « الإحصان » في دراستنا لحد الرجم، فارجع إليه.

٣ - إِنَّ الْقُرْآنَ حِينَ ذَكَرَ جَرِيمَةَ السَّرْقَةِ بِدَٰ ذَكَرَ «السَّارِقِ وَالسَّارِقَةِ» ،
لَأَنَّ الْغَالِبَ أَنَّ تَقَعِ السَّرْقَةُ مِنَ الرِّجَالِ ، وَأَمَّا الزُّنَا فَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ بَدَأَ بِذَكَرِ
الزَّانِيَةِ لِتَوْقُفِ هَذِهِ الْجَرِيمَةِ عَلَى اسْتِعْدَادِهَا وَرِضَاهَا.

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَنَاقِشَتِنَا لِلْمَتَنِ وَالسَّنَدِ فَلِيَحْرَصَ عَلَى الرَّجُوعِ إِلَيْهِ فِي
ذَلِكَ الْبَحْثِ.

٤ - قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى
حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء : ٤٣] قِيلَ : إِنَّهَا نَسَخَتْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى
﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ
عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة : ٩٠]

وَنَحْنُ نَرَى أَنَّ الْآيَتَيْنِ كُلَّ مَنِهَمَا قَدْ وَرَدَتْ فِي مَوْضِعٍ مُنْفَصِلٍ عَنْ
مَوْضِعِ الْآيَةِ الْآخَرَى وَعَلَى مُورِدِ مَغَايِرٍ ، فَالْآيَةُ الْأُولَى مَنَعَتْ الْإِنْسَانَ مِنْ
أَنْ يَصْلِيَ وَهُوَ سُكَرَانٌ ، فَمَوْضُوعُهَا حِينَمَا نَرِيدُ تَحْدِيدَهُ إِنَّمَا هُوَ «صَلَاةُ
السُّكَرَانِ» ؛ لِأَنَّ السُّكَرَانَ لَا يَتَنَاسَبُ وَالصَّلَاةُ الَّتِي يَفْتَرِضُ أَنْ يَقُومَ الْإِنْسَانُ
بِهَا بِكَامِلٍ وَعِيهِ مُسْتَجْمَعًا كُلُّ طَاقَاتِهِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ لِيَتَحَقَّقَ بِالْفَهْمِ لِمَا
يَقْرَأُ ، وَالْفَهْمُ لِمَا يَفْعَلُ ، وَالْخُشُوعُ الَّذِي هُوَ لِبَابِ الصَّلَاةِ ، وَالَّذِي يُجْعَلُ مِنْهَا
شَيْئًا يَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ، فَالْنَهْيُ مُنْصَبٌّ عَلَى مَنَعِ الصَّلَاةِ لِلْسُّكَرَانِ .

وَأَمَّا الْآيَةُ الثَّانِيَّةُ : فَمَوْضُوعُهَا بَيَانُ حُكْمِ مَجْمُوعَةٍ مِنْ مَوْرُوثَاتِ
الْجَاهِلِيَّةِ ، مِنْهَا الْخَمْرُ وَمَعَهَا الْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ ، فَانْصَبَتْ عَلَى مَنَعِ
مُمَارَسَةِ أَيِّ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَضَرُورَةَ اجْتِنَابِ كُلِّ هَذِهِ الْمَحْظُورَاتِ ، فَلَا

تشتري ولا تباع ولا تُصنَّع ولا يجري تداولها، فما هو مأمور باجتنابه هو غير ما نهى عنه في الآية الأخرى، فالجهة منفكة تماماً، ولكن حديث أمنا عائشة في البخاري هو الذي أوحى بفكرة التدرُّج، وهو في الحقيقة تدرُّج في التربية والاستعداد، وتهيئة نفسية الإنسان لقبول هذا التغيير في نظم حياته.

٥ - قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيَا النَّبِيَّ حَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (١٦) ﴿الَّذِينَ خَفَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (١٧) [الأنفال: ٦٥ - ٦٦] هاتان الآيتان وردتا في سورة الأنفال، وسورة

الأنفال اشتملت على آيات كثيرة تنبه إلى أنَّ السياق سياق تشجيع وتعبئة نفسية للمؤمنين فقد سبقت هذه الآيات آيات أخرى ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِنْ أَلَمَلِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ (١٨) ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (١٩) ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسُ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رَجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ (٢٠) ﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْأَمَلِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلِقَىٰ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَصْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَصْرَبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ (٢١) [الأنفال: ٩ - ١٢]، ﴿إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَايِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرْنَكُهُمْ كَثِيرًا لَفَسَلْتُمْ وَلِتَنْزِعَهُمْ

فِ الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ ۚ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٣١﴾ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ التَّقَيْتُمْ فِيَ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِيَ أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ۖ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٣٢﴾ [الأنفال : ٤٣ -

٤٤] فسياق السورة كله يدور حول رفع معنويات المسلمين الذين وجدوا أنفسهم في معركة لم يكونوا يتوقعون حدوثها، بل كانوا لا يريدونها، كما قال تعالى ﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [الأنفال : ٥ - ٦] وبالتالي فهذا كله يؤكد أنَّ هذه السورة الكريمة هي سورة تعبئة للجماعة المسلمة لتحقيق نصرًا بإذن الله يغيِّر من موازين القوى على مستوى الجزيرة العربية كلها، ويفتح أمام الإسلام سائر الأبواب المغلقة، ويزيل كثيرًا من العقبات، فأعطوا هذا السقف، وربطوا بأنَّ تغلبهم على عدوهم أمر لا بد أن يتحقق بإذن الله، ولأنَّ عدوهم وصف ﴿ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ فالتفوق حاصل بقطع النظر عن العدد الذي لم يلتفت سياق السورة إليه كثيرًا، فإدخالها في مجال الأعمال التكليفية أمر لم يكن واردًا، خاصةً وأنَّه ما من فعل تكليفي إلا وقد علَّقه الله تبارك وتعالى - فضلًا منه ونعمة - بالاستطاعة بما في ذلك التقوى، ورفع الحرج وعدم تكليف ما لا يطاق في الحروب القائمة على المسايفة تعتبر العشرة عددًا كبيرًا مقابل الواحد، وفي بدر نفسها التي جاءت السورة الكريمة لتبيِّن لنا ما جرى فيها لم يكن التفوق العدديُّ للمشركين يتجاوز (ثلاثة إلى واحد)، ومع ذلك أيَّد الله - تبارك وتعالى - بكل ما أيَّد عباده المؤمنين به.

٦ - قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَسَخْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمْوا بَيْنَ يَدَيَّ نَجْوَانَكُمْ صَدَقَةٌ﴾ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيَّ نَجْوَانَكُمْ صَدَقْتُمْ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؕ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٣﴾ [المجادلة: ١٢ - ١٣].

ذهب جمهرة العلماء إلى أَنَّ الآية الأولى منسوخة، واختلفوا في ناسخها، فروى الطبري وابن عباس أنها نسخت بالزكاة، وروي عن عكرمة والحسن البصري أنها نسخت بالآية التالية لها، كما أنَّهم اختلفوا في وقت النسخ، فقال أبو حيان: إِنَّ هذا الحكم نسخ قبل العمل به، وقال قتادة: عمل به ساعة من نهار، وقال مقاتل: عمل به عشرة أيام، فانظر الطبري (٢٨ / ١٥)، وأبو حيان في البحر المحيط (٢٣٧ / ٨). وأما الإمام الرازي فقد علَّل الأمر بتقديم الصدقة بأنَّ الحاجة كانت ماسَّة إلى تمييز المنافقين عن المؤمنين، فإنَّ المنافقين لا يتوقع منهم أن يقدموا صدقة ليناجوا الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم -، وعللها آخرون بأنَّ الله - سبحانه وتعالى - رَأْفَةٌ بِنبيه الذي أكثر الناس عليه، وكان كل منهم يحرص على مناجاته أنزل هذا الأمر نوعاً من التقيد لذلك، ولهم في ذلك أقوال كثيرة وتعليقات مختلفة، ومنها أنَّ الصدقة التي أمر بها أمر بها على سبيل الاختيار والندب، وأنَّها غير محددة المقدار ولا النوع، ويمكن أن تكون ذكراً - أي أمراً معنوياً - ويمكن أن تكون أمراً مادياً، وأنَّ الذي أثار شبهة النسخ في هذه الآية هو تصور أنَّ الله - تبارك وتعالى - أراد أن يؤدِّب الناس ليعاملوا رسوله الكريم - صلى الله عليه

وآله وسلّم - كما تعامل الشعوب من حول الجزيرة ملوكها وأباطرتها ليدركوا هيبتهم وعظمتهم، وعدم سهولة الوصول إليهم، وهذا أمر لا يمكن أن يكون مقصوداً للشارع الحكيم الذي ميّز بين رسوله - صلى الله عليه وآله وسلّم - وبين أولئك الملوك والحكام، ولكن لا يبعد - بالرغم من ذلك - أن يقيس الناس النبي الرسول - صلى الله عليه وآله وسلّم - على من حولهم من عظماء، ألم يقل مشركوا مكة ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١] فكأنه قيل: إنّ هذا النبي الكريم أعظم من كل أولئك الذين يشيرون إليهم، وفي تقديم الصدقة قبل مناجاته - صلى الله عليه وآله وسلّم - إعداد وتربية للجماعة المؤمنة على أفضل أنواع السلوك معه بأن لا ينادوه من وراء الحجرات، وأن يلتزموا أرقى أنواع السلوك في تعاملهم معه، فإنّه حتى لو قدموا بين يدي نجواهم صدقات فليس ذلك بكثير عليه - صلى الله عليه وآله وسلّم -، خاصّة وأنّ فوائد ذلك إنّما تعود عليهم أولاً وآخراً، ففقراؤهم هم المستفيدون بتلك الصدقة، وقوله تعالى ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [المجادلة: ١٣] ليست بناسخة لما سبقها، بل هي محكمة إحكامها، ومتممة لمعانيتها، فإنّ كثيرا من الناس قد أشفقوا على أنّ ذلك قد يحرمهم من مناجاة نبيهم الذي هو أحب إليهم من نفوسهم لقلة ذات اليد^(٩٣) وقد يستأثر بملاقاته ومناجاته

(٩٣) ومن جنسه وينبه إليه شكوى الفقراء من استئثار الأغنياء بالأجور مثل ما أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء الفقراء إلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلّم - فقالوا: ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات العُلا والنعيم المُقيم، يُصلون كما نُصلي، ويصومون كما نُصوم، ولهم فضل من أموال يحجون بها =

الأغنياء، ولذا قال تعالى ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيَّ جُحُونَكُمْ
صَدَقْتُمْ﴾ ثم أردفها بقوله - جل شأنه - ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ
عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ١٣]
فكأنه أراد أن يقول إذا كانت الصدقة فيها نوع من الإثبات والدليل على
حبكم للرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - واحترامكم له، فإن إقامة
الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الله ورسوله تطهركم وتزكيكم وتجعلكم
مؤهلين لمناجاته عليه الصلاة والسلام - فإنها نوع من أتباعه - صلى الله
عليه وآله وسلم - التي تدل على محبتهم المشار إليها في قوله تعالى: ﴿قُلْ
إِن كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] - ففيها
معنى عميق كالمعنى المشار إليه في فهم القرآن الكريم كما قال - جل شأنه - :
﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩] فالاستفادة بمناجاته -
صلى الله عليه وآله وسلم - لا تحصل إلا لقوم تزكوا وتطهروا وتهيؤوا
لملاقاة المتلقي الأول لكتاب الله - جل شأنه - ففي الآيتين معاً تهيئة نفسية
على أعلى مستوى لأولئك الذين يريدون مناجاة الرسول - صلى الله عليه
وآله وسلم - ويتأثرون بصحبته ويستفيدون بها، وإذا كانت الصدقة المادية
قد تكون وسيلة لتمييز المنافق الذي أحضرت نفسه الشح، والذي لا يرى

= وَيَعْمُرُونَ وَجَاهِدُونَ وَيَصَدُقُونَ، قال (أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَمْرٍ إِن أَخَذْتُمْ بِهِ أَذْرَكْتُمْ مِنْ
سَبَقِكُمْ وَلَمْ يَذْرَكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَتَمَّ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ
تُسَبِّحُونَ وَتُحَمِّدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا فَقَالَ بَعْضُنَا
نُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنُحَمِّدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ تَقُولُ
سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ) صحيح البخاري
كتاب الصلاة، بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ١ / ٢٨٩ رقم ٨٠٧.

أهميّة لمناجاته لرسول - صلى الله عليه وآله وسلّم - وهو غير مؤمن به فإنّ المؤمنين لا يأتون إلى رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلّم - إلا بقلب سليم تطهره مختلف أنواع وسائل التزكية والتطهير، فلا ناسخ ولا منسوخ بين الآيتين، وجنس ذلك مراعى في الآداب التي علّم الله المؤمنين عليها، والآداب التي أمرنا بالتحلي بها عند مقاربة القرآن أو مقاربة النبي - صلى الله عليه وآله وسلّم -، لكن العقل الفقهي يحرص على الدوام أن يترجم كل شيء إلى حلال وحرام، وأمر ونهي، وناسخ ومنسوخ، وعمليات بناء الأمم وتربيتها لا تتوقف على التقنين الفقهي وحده.

وإذا صحت الآثار التي نقلها بعض المفسرين بأنّ هذا الأمر قد أريد به تمييز المنافقين عن المؤمنين فإنه لا يعارض ما ذكرنا - بل يعززه - لأنّ الله - تبارك وتعالى - حين أمر رسوله بأخذ الزكوات علل ذلك بقوله جل شأنه ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة: ١٠٣] ويكون الأمر بتقديم الصدقة بين يدي النجوى بمثابة القيام بالتزامات لا بد من الوفاء بها قبل لقاء رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلّم - التي يحدث بها تطهيرهم وتزكيتهم وصلاته عليهم، فأمروا بالتطهر وتهئية القلوب والعقول والنفوس للقاء رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلّم - بحيث يكونون مؤهلين لاستغفاره لهم، وصلاته عليهم، وتعليمهم وتزكيتهم وتطهيرهم. فالمقصود هو التطهر قبل المناجاة، وهو قصد يمكن تحقيقه بكل أنواع العبادة، صدقة أو صلاة أو ذكرًا.

وحينما ننظر إلى كل تلك الآيات وترباطها فإنّنا لا نجد أنفسنا بحاجة إلى

الاقتراب من القول بالنسخ أو مجرد إثارته بفضل الله. ومفهوم « الصدقة » مفهوم واسع جداً فالكلمة الطيبة صدقة، وتبسمك في وجه أخيك صدقة، والكذب على العيال صدقة. ويبدو أن البعض قد ذهب أو هامهم إلى أن الأمر منصرف إلى صدقة المال بخصوصها فحصل لديهم شيء من الإشفاق بأن ذلك قد يحول بين الفقراء، ومناجاته - صلى الله عليه وآله وسلم - فطمأنهم القرآن بأن الله - جل شأنه - يتوب عليهم، ويظهرهم بأي نوع من البر يفعلونه، ويعدهم نفسياً لمناجاة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - بحيث يتلقون ما يتلقونه منه بالجدية اللازمة. والله أعلم.

٧ - قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيَ الْمُزْمِلُ ﴿١﴾ قُمْ أَلَيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٢﴾ نَصَفَهُ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿٣﴾ أَوْزِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾ [المزم: ١ - ٤]

زعم القائلون بالنسخ أن هذه الآيات الثلاث قد نسخت بقوله تعالى ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلَاثِ أَلَيْلٍ وَنَصْفِهِ وَتُلْثُهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَنْ لَّنْ نَّحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَّرْضَىٰ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَءَاخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَقَرِّضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المزم: ٢٠]

واختار القول بالنسخ ابن سلامة وابن حزم والخازن والكلبي

والفيروزآبادي والشنقيطي وبعض المحدثين مستدلّين بروايات عن عائشة وابن عباس والحسن وعكرمة ومقاتل والشافعيّ وابن كيسان. ورد القول بالنسخ الحسن وابن سيرين وسعيد بن جبير والطبرسي وآخرون. ووقف مجموعة من المفسرين موقف الحيدة بين الفريقين فلم يذهبوا إلى القول بالنسخ ولم يردّوه، ويمكن أن نضع من بين هؤلاء الماورديّ والزنجشيريّ والرازيّ والقرطبيّ والبيضاويّ والنيسابوريّ والبغويّ والألوسيّ والشوكانيّ ومن إليهم. ومن بين هؤلاء أناس لم يثيروا إلى قضية النسخ في هذه الآيات ومنهم الإمام الطبري وابن العربي وأبو حيان وابن كثير وغيرهم.

ونحن لا نرى ما يسوغ الحديث عن وقوع نسخ بين الآيات الثلاث المذكورة، وما زعم أنه ناسخ لها ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثَيِّ اللَّيْلِ...﴾ ذلك أنّ كل ما في الأمر أنّ هذه الآيات من أوائل آيات القرآن الكريم نزولاً على الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم -، وأنّ الوحي وتلقيه وعملية تبليغه للناس وتلاوته عليهم وتعليمهم وتزكيتهم به كل هذه الأمور أمور في غاية الخطورة والأهمية، يعجز البشر بطاقتهم المحدودة وقدراتهم عن القيام بها، والنهوض بأعبائها، فهي تحتاج إلى معية الله - تبارك وتعالى - في كل منها والارتباط الدائم به، والحضور الدائم بين يديه - سبحانه وتعالى - وذلك لا يتحقق إلا بالصلة الدائمة به - سبحانه - الصلة المستمرة التي لا تنقطع بحال من الأحوال، ولذلك فإنّ الأمر في هذه الآيات قد علّل بقوله تعالى ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥] أي أنّ من شأنه أن يحتاج منك إلى أن تكون في معية الله - تبارك

وتعالى - على الدوام ، فأمر - عليه الصلاة والسلام - بأن يقوم الليل ، ويكون على ذكر دائم لله - تبارك وتعالى - ، يذكره في نفسه تضرعاً وخفية ، ويذكره بين الملاء ، ويذكره قائماً وقاعداً وعلى جنبه - صلى الله عليه وآله وسلم - وهناك أصحاب كرام كانوا يحيطون به - صلى الله عليه وآله وسلم - يقتدون به ويتبعونه ويتأسسون به لا يسألون عما إذا كان واجباً عليهم أو مندوباً أو غيره ؛ فالمهم عندهم أتباعه - صلى الله عليه وآله وسلم - في كل ما يأتي وما يدع ، وما يفعل وما يصنع ، فأراد الله - تبارك وتعالى - أن يدرك هؤلاء برحمته فبين لهم أنه يعلم الفرق بين نبيه - صلى الله عليه وآله وسلم - وبين غيره ، ولذلك يمكن أن تخرج على ما جرى بالنسبة لصلاة التراويح وقيام رمضان ، فرسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - حين رأى الأصحاب قد انضموا إليه في صلاة التراويح امتنع عن الذهاب إلى المسجد وقال : « خشيت أن تفرض عليكم »^(٩٤) ، فقيام الليل كان مفروضاً على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - لأنه من ضرورات التأهيل لتلقي القول الثقيل ، ولذلك قال تعالى : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ ﴾ [الإسراء : ٧٩] ، وبقي بالنسبة للأمة أمراً مندوباً إليه وما زال يمارسه كثير

(٩٤) أخرج البخاري بسنده عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلاته ناسٌ ، ثم صلى من القابلة فكثر الناس ، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبح قال : قد رأيت الذي صنعتم ، ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أنني خشيت أن تفرض عليكم ، وذلك في رمضان) صحيح البخاري أبواب التهجد ، باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب (١ / ٣٨٠ رقم ١٠٧٧).

من المسلمين ويعتبرونه من أهم وسائل التزكية وتطهير النفس والتقرب إلى الله - تعالى - ، والعلاقة بالله - تبارك وتعالى - كما رسمها القرآن العظيم علاقة لا تخضع لقضايا التقنين الفقهي والأحكام التكليفية وما إليه ، بقدر ما تخضع للعلاقة القائمة على حب الله - تعالى - والرغبة إليه ، وطلب القرب منه وحب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - والتأسي به فلا داعي لتحويل كل شأن إلى نوع من العلاقة القانونية والفقهيّة التي تخضع للناسخ والمنسوخ ، ورسول الله كثيراً ما كان يواصل وينهى الآخرين عن الوصال ، ويقول : (لستم مثلي إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني)^(٩٥) ، فهو يتحمل ما لا يتحمله الآخرون ، ورأفته ورحمته بهم مستمدة من رحمة الله - تبارك وتعالى - بهذه الأمة ، وبالتالي فإنّ السورة محكمة - كلّها - ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

النسخ وصفة القدم

القرآن كلام الله - تعالى - قديم غير مخلوق ، وأخطر المعارك الفكرية التي وقعت في تاريخنا تلك المعركة التي ما زالت آثارها عالقة في تراثنا الفكري ، وهي التي عُرفت بمعركة «خلق القرآن» يوم ذهب المعتزلة إلى القول بالخلق ، وخالفهم الأمة - كلّها - في توكيد قدم القرآن المجيد وإطلاقه ونفي تاريخانيته ، وأنّه كلامه - تعالى - غير مخلوق. ولقد دفع بعض علماء الأمة حياتهم ثمناً لذلك ، ودفع بعضهم حريّتهم في هذه المعركة ، ولم يسأل

(٩٥) أخرجه الإمام البخاري ، كتاب الصوم ، باب الوصال ٤ / ١٧٧.

المسرفون في دعاوى «النسخ» أنفسهم حول مدى قيمة أو أهمية هذه القضية إذا قيل بالنسخ خاصة نسخ التلاوة، وكيف يستقيم لهم القول بالنسخ والقول بقدّم القرآن المجيد في وقت واحد؟ إنها عقلية التجزئة، تقول القول، وتتجاوز لوازمه المنطقية، أو تتغافل عنها لعدم الخضوع لمنهج صارم يضبط حركة العقل الإسلامي وهو يقرأ الخطاب القرآنيّ.

والعجب من الأشاعرة ومن إليهم من القائلين «بالكلام النفسيّ» كيف يتقبلون القول «بنظرية النسخ» ويروجون لها مع القول «بالكلام النفسيّ»، الذي اعتمدوه لتوكيد صفة القرآن المجيد الأساسية ألا وهي «القدم»، مقابل القول «بخلق القرآن» الذي تبنته المعتزلة، فإنّ القدر المشترك بين سائر معاني النسخ التي ذكروها «كالرفع والبيان والنقل والإزالة والتبديل والإبطال وما إليها» وغيرها إنما هو «التغيير»، ففي كل تلك المعاني تغيير ما، وهذا يتنافى مع القول «بقدم القرآن» باعتباره كلام الله - تعالى - وصفة من صفات ذاته العلية لا يقبل التغيير، والفوائد والحكم التي ذكروها للنسخ لا تكفي للتخلّص من هذا الإشكال، فإنّ القول بقدم القرآن، - وأنّذاك - لا بد من نفي النسخ كلياً بسائر معانيه، أو تحويل كل ما ادّعي وقوع النسخ فيه إلى أمور أخرى يمكن أن تشكل أدوات لفهم المجتهد، لا أحكاماً تسري على الخطاب القرآنيّ، ولا تتناقض واتّصافه «بالقدم»، كأن يعتبر النصّان المتعارضان أو المتعادلان - في ذهن المجتهد - من قبيل عام وخاص، فيخصّص العام بالخاص، أو يقيّد المطلق بالمقيّد، أو يبيّن المجرى بالمبيّن، أو نحو ذلك مما لا يعد تغييراً ولا يخل بصفة القدم أو يعارضها.

نُقول فيها نظر

هناك نُقول متناقضة مهدت لنظرية النسخ التي رأيت ما فيها لروايتها وتداولها واستمرار تناقلها جيلا بعد جيل. وقد نقل السيوطي^(٩٦) روايات كثيرة في هذا الصدد منها:

قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: « لا يقولنَّ أحدكم قد أخذت القرآن - كله - ، وما يدرية ما كله ؟ قد ذهب منه قرآن كثير ، ولكن قد أخذت منه ما ظهر »^(٩٧). وقال حدثنا ابن أبي مريم عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت: « كانت سورة الأحزاب تقرأ في زمن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - مائتي آية ، فلما كتب عثمان المصاحف لم نقدر منها إلا ما هو الآن »^(٩٨)!!.

وقال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن المبارك بن فضالة عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال في سورة الأحزاب: « اثنتان وسبعين آية أو ثلاثة وسبعين آية ، قال: إن كانت لتعدل سورة البقرة ، وإن كنا لنقرأ فيها آية الرجم ، قلت: وما آية الرجم ، قال: الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله ، والله عزيز حكيم »^(٩٩).

(٩٦) الإتقان في علوم القرآن (٢ / ٦٦).

(٩٧) الحديث ضعيف فيه عبد الله بن لهيعة ضعيف. انظر الكاشف للذهبي.

(٩٨) الحديث ضعيف فيه عبد الله بن لهيعة ضعيف. انظر الكاشف للذهبي.

(٩٩) فيه عاصم بن بهدلة بن أبي النجود صدوق له أوهام. انظر تقريب التهذيب ١ / ٣٨٤ ، وهذا من أوهامه لأنه لم يتابعه أحد عليه فيكون ضعيفا.

وقال حدثنا عبد الله بن صالح عن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد ابن أبي هلال عن مروان بن عثمان عن أبي أمامة بن سهل أن خالته قالت: «لقد أقرأنا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - آية الرجم: الشيخ والشيخة فارجموهما ألَبَتَ بما قضيا من اللذة» (١٠٠).

وأخرج ابن الضريق في فضائل القرآن عن يعلى بن حكيم عن زيد بن أسلم أن عمر خطب في الناس، فقال: «لا تشكُّوا في الرجم فإنه حق، ولقد هممت أن أكتبه في المصحف فسألت أبي بن كعب فقال: أليس أتيتني وأنا أستقرؤها رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فدفعت في صدري وقلت: تستقرؤها آية الرجم وهم يتسافدون تسافدون الحمرة»، قال ابن حجر: وفيه إشارة إلى بيان السبب في رفع تلاوتها وهو الاختلاف (١٠١)؟ أهو الاختلاف يا حافظ الأمة أم الاختلاق؟

وقال حدثنا حجاج عن أبي جريح أخبرني ابن أبي حميد عن حميدة بنت أبي يونس قالت: «قرأ على أبي وهو ابن ثمانين سنة في مصحف عائشة: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وعلى الذين يصلون في الصفوف الأولى، قالت قبل أن يغير عثمان المصحف» (١٠٢).

(١٠٠) فيه عبد الله بن صالح المصري كاتب الليث صدوق كثير الغلط. انظر تقريب التهذيب ٣٠٨ / ١ .

(١٠١) انظر فتح الباري (١٢ / ١٤٣).

(١٠٢) فيه حميدة بنت أبي يونس مجهولة.

وقال حدثنا عبد الله بن صالح عن هشام بن سعيد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي كان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - إذا أوحى إليه أتيناہ فعلمنا ما أوحى إليه ، قال : فجئت ذات يوم فقال : إنَّ الله يقول : «إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ولو أنَّ لابن آدم وادياً لأحب أن يكون إليه الثاني ، ولو كان إليه الثاني لأحب أن يكون إليهما الثالث ولا يملؤ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب» (١٠٣).

وأخرج الحاكم في المستدرک عن أبي بن كعب قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إنَّ الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن فقراً ، «لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين» ومن بقيتها : لو أنَّ ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيه سأل ثانياً فأعطيه سأل ثالثاً ولا يملؤ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب ، وأنَّ ذات الدين عند الله الحنيفية غير اليهودية والنصرانية ومن يعمل خيراً فلن يكفره» (١٠٤).

وقال أبو عبيد : حدثنا حجاج عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد

(١٠٣) صَوَّب بعضهم أنَّه حديث قدسي أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٥ / ٢١٨ رقم ٢١٩٥٦) ، وقال شعيب الأرنؤوط : إسناده ضعيف من أجل هشام بن سعيد المدني.

(١٠٤) فيه عاصم بن بهدلة بن أبي النجود صدوق له أوهام. انظر تقريب التهذيب (١ / ٣٨٤) ، وهذا من أوهامه لأنه لم يتابعه أحد عليه فيكون ضعيفاً. وهل أراد عاصم برواية هذه أوهام أن يغرب أو أن يعزِّر توجُّهه في القراءات ، فيضفي على نفسه صفة المحدث تعزيزاً لرواياته في القراءات ؟! أو للطعن في عثمان والمصحف الإمام والذين قاموا بكتابه الله أعلم.

عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبي موسى الأشعري قال: «نزلت سورة نحو براءة ثم رفعت وحفظ منها إنَّ الله سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم، ولو أنَّ لابن آدم واديين من مال لتمنى وادياً ثالثاً، ولا يملؤ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب» (١٠٥).

وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي موسى الأشعري قال: كنا نقرأ سورة نشبهها بإحدى المسبحات نسيناها غير أنني حفظت منها: يا أيُّها الذين آمنوا لا تقولوا ما لا تفعلون فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة (١٠٦).

(١٠٥) فيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف. انظر تقريب التهذيب (٢ / ٣٧).
(١٠٦) أخرج مسلم بسنده عن أبي الأسود قال: بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء أهل البصرة، فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرؤوا القرآن فقال (أنتم خيار أهل البصرة وقرأوهم فاتلوهم ولا يطولن عليكم الأمد فتقسطوا قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم، ولما كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة براءة فأنسيها غير أنني قد حفظت منها لو كان لابن آدم واديان من مال لأبتغى وادياً ثالثاً ولا يملؤ جوف ابن آدم إلا التراب، وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات فأنسيها غير أنني حفظت منها يا أيُّها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب لو أنَّ لابن آدم واديين لأبتغى ثالثاً (٢ / ٧٢٦ رقم ١٠٥٠)
فأبو موسى هنا شهد على نفسه بالنسيان وقسوة القلب، وكان يحاول أن يقدم لقراء البصرة نصيحة بضرورة تعاهد ما يحفظون من القرآن وعدم إهماله فينسون كما نسي هو وغيره، أفيكون ما بقي في ذاكرته مضافاً إليه مزيداً عليه لا يلتقي مع بلاغة القرآن في شيء حجة على كتاب الله المعجز !!!

قلت: ولعله يقصد بالسورة الأولى سورة آل عمران لأنَّ هناك رواية أخرى رواها عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٥ / ١٣٢ رقم ٢١٢٤١) قال: حدثني عبيد الله بن عمر =

= القواريري ثنا مسلم بن قتيبة ثنا شعبة عن عاصم بن بهذلة عن زر عن أبي بن كعب قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ قَالَ فَقَرَأَ عَلَيَّ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُتَفَكِّحِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مَطْهُرَةً فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ غَيْرُ الْمُشْرِكَةِ وَلَا الْيَهُودِيَّةِ وَلَا النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَنْ يَفْعَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ - قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ قَرَأَ آيَاتٍ بَعْدَهَا - ثُمَّ قَرَأَ لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِئِينَ مِنْ مَالٍ لَسَأَلَ وَادِيًا ثَالِثًا وَلَا يَمْلُؤُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ قَالَ ثُمَّ خَتَمَهَا بِمَا بَقِيَ مِنْهَا) قُلْتُ: إِنَّ أَبَا مُوسَى أَرَادَ أَنْ يُوَكِّدَ عَلَى قِرَاءَةِ الْبَصَرَةِ ضَرُورَةَ تَعَاهُدِ حِفْظِهِمُ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَعَدَمِ الْغَفْلَةِ عَنِ الْمَرَاجَعَةِ الدَّائِمَةِ لِمَا يُحْفَظُونَ، وَيُشِيرُ مِنْ خِلَالِ خَبْرِهِ وَتَجَرُّبِهِ إِلَى أَنَّهُ قَدْ نَسِيَ سُورًا كَانَ يُحْفَظُهَا لِعَدَمِ مَدَاوِمَتِهِ عَلَى تَعَاهُدِ حِفْظِهِ وَمَرَاجَعَتِهِ الْمُسْتَمِرَّةِ، فَكَانَتِ النَتِيجَةُ أَنَّهُ نَسِيَ مَا كَانَ يُحْفَظُ وَبَقِيَتْ مَعَانِي أَوْ رُؤُوسُ مَوْضُوعَاتٍ فَقَطْ فِي ذَهْنِهِ، فَأَرَادَ أَنْ يَحْذَرَهُمْ جَمِيعًا مِنَ الْوُقُوعِ فِي مِثْلِ مَا وَقَعَ فِيهِ، وَيَبْدُو أَنَّ بَعْضَهُمْ قَدْ فَاتَهُ فَهَمُّ مَا قَالَ وَوَهَمَ بِأَنَّهُ كَانَ يَتَحَدَّثُ عَنْ سُورٍ قَدْ رَفَعَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، وَهُوَ لَمْ يَكُنْ يَرِيدُ ذَلِكَ، بَلْ كَانَ يَرِيدُ أَنْ يَقُولَ بِأَنَّ هَذِهِ انْمَحَتْ مِنْ ذَاكِرَتِهِ وَذَهْنِهِ وَحَفْظُهُ هُوَ فَلَمْ يَعِدْ يَتَذَكَّرُ مِنْهَا إِلَّا بَعْضَ رُؤُوسِ الْمَوْضُوعَاتِ الْأَسَاسِيَّةِ الَّتِي عُلِقَتْ بِذَاكِرَتِهِ وَرَدَّتْ فِيهَا، وَرُؤُوسِ الْمَوْضُوعَاتِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا هِيَ مِنْ مَوْضُوعَاتِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ الَّتِي قَدْ تَكُونُ هِيَ السُّورَةُ الَّتِي كَانَ قَدْ نَسِيَهَا أَبُو مُوسَى لِعَدَمِ تَعَاهُدِهِ لِحِفْظِهَا، وَحَمَلَهَا الرِّوَاةُ الْغَفْلَةُ عَلَى مَا كَانَ مُسْتَقْرًا فِي أَذْهَانِهِمْ مِنْ أَنَّ هُنَاكَ سُورًا فِي الْقُرْآنِ أُنْزِلَتْ ثُمَّ نَحِيتَ مِنْ أَذْهَانِهِمْ وَرَفَعَتْ مِنْ مَصَاحِفِهِمْ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، إِذْ إِنَّ فِي هَذَا تَأْكِيدًا مِنْ أَوَّلِكَ الْغَفْلَةَ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ مَنْقُوصٌ، وَأَنَّ مَا بَأْيَدِي النَّاسِ هُوَ لَيْسَ كُلُّ مَا قَدْ أُوحِيَ، وَهَذَا كُفْرٌ صَحِيحٌ إِذَا قَالَهُ الْإِنْسَانُ بُوْعِي وَبِقُصْدِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وقوله تَعَالَى ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧] وقوله تَعَالَى ﴿سُفِّرْتُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى: ٦] وكل النصوص الدالة على عصمة هذا القرآن وإعجازه وتحديه بنظمه وبأسلوبه، ولست أدري ما الذي ترك هؤلاء للمشركين وأعداء القرآن ونفاة حججه وحفظه من أقوال، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وأما نقلوه عنه من قوله «لا تقولوا ما لا تفعلون» فواضح أنَّ الرجل بعد أن أقر =

وقال أبو عبيد: حدثنا حجاج عن سعيد عن الحكم بن عتيبة عن عدي بن عدي قال: قال عمر «كُنَّا نَقْرَأُ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كَفَرَ بِكُمْ، ثُمَّ قَالَ لَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَكْذَلِكُ؟ قَالَ نَعَمْ»^(١٠٧).

= على نفسه بالنسيان قد ذكر طرفاً من آية كما في كتاب الله وهي قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَمْ يَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢]، وأضاف هو أو أضاف النقلة الغفلة فيه معنى قد قام في ذهنه بأنَّ دعوى الإنسان فعل ما لم يفعل يجعله ملتزماً بالفعل الذي دلت دعواه عليه، فإن لم يفعل كان كاذباً، ويكون بمثابة شهادته على نفسه بحيث يسأل عن ذلك يوم القيامة، وذلك يعني أنه ربما كان يحفظ سورة الصف ونسيها لانشغاله بالإمارة عن تعاهد القرآن، فكل ما في الأمر أنه كان خائفاً على القراءة من أن يشغلوا عن تعاهد القرآن فينسوه، فأراد تحذيرهم، وبيان تجربته لهم ليأخذوا منه درساً، وليس ما قاله شهادة على القرآن الكريم بالقص أو التحريف كما ذكر المغفلون أو الحاقدون، وأن ما بقي في ذاكرته مما كان يحفظ معان رواها فيها ألفاظ قرآنية، وفيها معان بقيت في الذهن عبر عنها!!

(١٠٧) هذا حديث نبوي أخرجه البخاري قال: حدثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ حدثنا ابن وهب أخبرني عَمْرُو عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَالٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - قَالَ (لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كَفَرٌ) صحيح البخاري كِتَابُ الْفَرَائِضِ، بَابُ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ (٦ / ٢٤٨٥ رقم ٦٣٨٦)، فكيف يجعلونه من القرآن الكريم؟ ولعل هذا يذكرنا بنهي رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - عن أن يكتب أي شيء مع القرآن الكريم لئلا تحدث مثل هذه الأوهام ومثل هذا الخلط الذي أدى إلى مثل هذه الدعاوى، بحيث أدرج البعض آراء الصحابة أو فتاواهم التي علقوها على هوامش مصاحفهم - مثل ما أدرجوا ما علقتة السيدة عائشة وابن مسعود وغيرهما - وذلك دليل على أنَّ مخالفة رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - ماحقة للبركة، مؤدية للوقوع في المحدث، فلو تمسك هؤلاء جميعاً بأمر رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ -، وخافوا من مخالفة أمره لما وقعوا وأوقعوا غيرهم في هذه المشكلات، ولجردوا مصاحفهم من كل ما لا علاقة له بالقرآن، إذ مهما قيل عن أذواقهم البلاغية وفصاحتهم فإنَّ إيمانهم بالقراءة =

وقال حدثنا ابن أبي مريم عن نافع بن عمر الجمحي حدثني ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال : قال عمر لعبد الرحمن بن عوف ألم تجد فيما أنزل علينا أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة فإننا لا نجدها؟ قال : أسقطت فيما أسقط من القرآن^(١٠٨).

وقال حدثنا ابن أبي مريم عن ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المغافري عن أبي سفيان الكلاعي أنَّ مسلمة بن مخلد الأنصاري قال لهم ذات يوم : أخبروني بأيّتين من القرآن لم يكتب في المصحف ، فلم يخبروه وعندهم أبو الكنود سعد بن مالك ، فقال ابن مسلمة : إنّ الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ألا أبشروا أنتم المفلحون ، والذين آووهم ونصروهم وجادلوا عنهم القوم الذين غضب الله عليهم أولئك لا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاءً بما كانوا يعملون^(١٠٩).

وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن عمر قال : قرأ رجلان سورة أقرأهما رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ، فكانا يقرآن بها فقاما ذات ليلة يصليان فلم يقدرأ منها على حرف فأصبحا غادين على رسول

= قد يجعلهم يقولون أو يكتبون عبارات قد توحى للأجيال بعدهم وهي دونهم بكثير في الفصاحة والبلاغة - كما حدث - أنها آيات واردة في مصاحفهم ، وهي لم تكن غير تفسيرات وتعليقات علقوها على مصاحفهم ، ظناً منهم أنّ مصاحفهم هذه ستبقى محصورة في الإطار الشخصي ولا يطلع عليها سواهم.

(١٠٨) إنه يقصد أنها سقطت من حفظه.

(١٠٩) فيه ابن لهيعة ضعيف. انظر الكاشف (١ / ٥٩٠).

الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فذكر له ذلك فقال: إنها مما نسخ
فألها عنها^(١١٠).

وفي الصحيحين عن أنس في قصة أصحاب بئر معونة الذين قتلوا وقت
يدعو على قاتليهم، قال أنس: ونزل فيهم قرآن قرأه حتى رفع: أن
بلغوا عنا أنا لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا.

وفي المستدرک عن حذيفة قال: ما تقرؤون ربعا، يعني براءة^(١١١)،
قال الحسين بن المناري في كتابه الناسخ والمنسوخ: ومما رفع رسمه من
القرآن ولم يرفع من القلوب حفظه سورتا القنوت في الوتر وتسميان سورتا
الخلع والحفد^(١١٢).

وبعد: فإنَّ إشكالية «النسخ» لا تنفصل عن قضايا جمع القرآن
وتاريخه وتدوينه وأسباب نزوله وقراءاته وتناقله، ومن المتعذر تصور

(١١٠) الحديث ضعيف جداً فيه عباس بن الفضل بن عمرو بن عبيد بن حنظلة الواقفي
متروك الحديث. انظر (تقريب التهذيب ١ / ٢٩٣).

(١١١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢ / ٣٦١ رقم ٣٢٧٤) وقال الحاكم: صحيح الإسناد
ووافقه الذهبي، وهذا وهم منهما، بل الحديث ضعيف لأنَّ فيه عبد الله بن سلمة
المرادي، قال فيه البخاري: لا يتابع في حديثه. (تهذيب التهذيب ٥ / ٢١٣) وفيه - أيضا -
القاسم بن الحكم العرني، قال أبو حاتم: لا يحتج به (الجرح والتعديل ٧ / ١٠٩)، وقال
ابن حجر: صدوق فيه لين (تقريب التهذيب ١ / ٤٤٩).

(١١٢) هذا الذي ادعاه الحسين بن المناري ليس عليه دليل إلا زعم البعض أنه كان موجوداً في
مصحف أبي، وهؤلاء لم يأتوا بدليل، بالإضافة إلى أنَّ القنوت الذي فيه الحفد ليس
مأثوراً عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، بل هو مما أثر عن سيدنا عمر بن الخطاب
- رضي الله عنه -، ولعل أبي كان كتبه في مصحفه تعليقاً فظنوه قرآنًا.

جوانبها - كلها - دون الإحاطة بذلك كله ، والنظر فيه بشكل منطقيّ مترابط ، وكذلك النظر في اختلافات الصحابة في تلك المرحلة ، وما أخذ بعضهم على سيدنا عثمان ، وما أخذ بعضهم على اللجنة التي شكلها لكتابة القرآن في المصاحف ، وتنافسهم في نيل ذلك الشرف ، وما ورد من اعتراضات على عثمان وزيد من قراء آخرين مثل ابن مسعود وابن عباس وسواهما ، فكل ذلك لا بد أن يؤخذ بنظر الاعتبار ، وكذلك لا بد أن يؤخذ بنظر الاعتبار تناول البعض من الذين اطلعوا على بعض مصاحف الصحابة ، والخلط بين ما كتبوه باعتباره قرأاً يتلى وبين ما كتبوه تعليقاً واستنباطات فقهية ، أو تفسيرات وتأويلات لهم ، وتلك مصاحف شخصية كان كل واحد من الصحابة يحتفظ بمجموعة من السور في مصحفه ، إما لكونه لا يحفظها في ذاكرته ، أو لأنه كتبها أمام الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - ، مثل مصحف ابن مسعود الذي كان يشتمل على سبعين سورة ، ومصاحف آخرين من الصحابة كانت تشتمل على سور معينة ، كذلك لا بد أن يأخذ الباحث في هذه المسائل بنظر الاعتبار الخلافات التي ثارت بين أهل الشام وأهل العراق والتي جعلت حذيفة وغيره يهربون إلى عثمان بحثاً عن علاج لتلك الظواهر التي بدأت تبرز وتنميتها الفتى ، وتقويها الاختلافات ، ولو أن علماء القرآن وعلماء أصول الفقه التفتوا إلى مثل هذه الأمور التي لا يستطيع أن يتجاهلها أي مهتم « بعلم الاجتماع الديني » و « علم اجتماع المعرفة » الذي نبّه كثير من أئمتنا إلى قواعده ، بدءاً بالإمام أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد والثوري ، وانتهاءً بابن

خلدون وابن تيمية ومن إليهم ، ولذلك فإنّ لنا كبير الأمل في أن ترفع تلك الروايات الغثيثة في قضايا « الناسخ والمنسوخ » من برامج التعليم في « علوم القرآن وفي علم أصول الفقه » ، وتحال مسائلها إلى التراث الذي يرجع إليه الباحثون المتعمقون والمتخصصون في هذه المجالات ، لمعرفة كيف تنعكس مشاكل المجتمعات وتطور الفتن على مواقفها من مرجعيتها وأصول تلك المرجعية ، ويعرف الناس ما حاكه الكفار والمشركون والمنافقون والمغفلون من شبهات حول القرآن المجيد. ولعلنا في هذا الذي قدمناه قد رسمنا معالم منهج في المراجعات التي نحتاجها لمراجعة كثير من جوانب تراثنا ، مراجعة علمية منهجية ، لعلها تساعد على تنقية هذا التراث مما أصابه ، والتصديق عليه بالقرآن المجيد والهيمنة عليه ، واستيعاب ما يصدق القرآن عليه وتجاوز ما لا أصل له ، لعل ذلك يعيد إلى العقل المسلم فاعليته وتألقه وقدرته ، وثقته في تراثه ، ويعيد بناء الشخصية المسلمة بناء يتسم بتحقيق الإرادة والفاعلية ، وبناء قواعد الشرعية ، والله الموفق.

لقد حفظ الله القرآن المجيد من داخله ، ولم يتركه لروايات الرواة حفظوا أو نسوا ، ولم تتكرر معه تجربة الاعتماد على ذاكرة وحفظ الربانيين والأخبار الذين فرطوا بالكتب السابقة وأضاعوها ، بل جعل نظم القرآن نفسه حافظاً له من داخله والله تولى حفظه من خارج ، والنظم قد جعل القرآن كله قولاً واحداً متصلاً يتمتع بوحدة بنائية تلمسها في محددات منهاجية دقيقة ، وجعل كل سورة من سورته بمثابة غرفة في البناء الواحد متكاملة لا نقص فيها ، لها عمودها الذي تدور حوله أجزاؤها من الحرف

حتى الآية الكاملة، وكل السور بعد ذلك تمثل كلمة إلهية واحدة، ترفض التأويلات المنحرفة والتفسيرات الشاذة، والقراءات المبتورة إذا أحسن الناس تدبره والكشف عن خصائص نظمه.

لكن الرزية كل الرزية جاءت من تلك القراءات المبتورة التي يمكن أن توصف «بالتعضية» والتجزئة، والتي تجعل القارئ كثيراً ما ينسى أجزاء، ويتذكر أجزاء أخرى ﴿فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَعْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [المائدة: ١٤] إن القراءات المبتورة جعلتنا نختلف في تفسيرنا للقرآن وفهمنا له، وننقسم حول معانيه وندخل مراحل الفتن والصراع المختلفة، ولم يعد القرآن بالنسبة لنا جبل الله المتين الذي نعتصم به فتجمع كلمتنا عليه.

إن القول بالنسخ وبالطريقة التي سار عليها المتأخرون من علماء الأصول والقرآن والتفسير تطرح تساؤلات في غاية الخطورة، ولذلك فلا بد من التوقف عن الأخذ به أو قبوله بأي حال من الأحوال. ولعل من بين هذه التساؤلات:

١ - إذا قلنا بالنسخ في تلك الفترة الزمنية المحددة فترة المدينة أفلا يستدرجنا ذلك إلى القول بالنسخ، أو التوقف عن التطبيق أو استبدال تشريعات أخرى مغايرة بتلك التشريعات التي مضت عليها القرون؟ لذات الأسباب التي ذكرت لتسويغ النسخ في عصر النبوة؟.

٢ - كيف يقع النسخ داخل الآية الواحدة، والقرآن خصه بالآية «مَا

نَسَخُ مِنْ آيَةٍ» على فرض أنَّ المراد هو الآية القرآنيَّة وليس المراد جزءاً من آية على مذهب القائلين بالنسخ لو تنزلنا للتسليم به ؟

٣ - كيف يقع النسخ بين نصين مختلفي المرتبة والنسبة ؟ (موضوع نسخ الكتاب بالسنة والعكس) ؟

٤ - كيف يدعى النسخ بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وبمثل تلك الروايات المتهافة ؟

٥ - كيف ينسخ النص القرآني الثابت القطعي بأخبار آحاد لم تثبت وفي كل منها مقال ؟ خاصَّة وقد أكَّد العلماء عدم جواز نسخ القرآن بأحاديث الآحاد ، وفي مقدِّمتهم أولئك القائلون بالنسخ !!

٦ - كيف يعدون ما ليس فيه إعجاز ، ولا ما يقرب منه قرآنًا ؟

٧ - كيف ينسخ القرآن المتواتر المتلو بمروي لا يتجاوز في حالة صحته أن يكون خبر آحاد ، أورده صاحبه بالمعنى أخطأ في فهمه أو نسي ؟ وكيف يحكم بمثل هذا على كتاب الله المتحدي المعجز الذي ﴿لَيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً﴾ [الإسراء : ٨٨] .

لذلك فإنَّ أملنا كبير أن يرفع هذا الموضوع من برامج التعليم في سائر المؤسسات التعليمية التي ينبغي أن تكون مهمتها - على الدوام - تعزيز الإيمان بالقرآن المجيد وتحديه وإعجازه وإطلاقه وهدايته للتي هي أقوم في

كل شيء ، وأنَّ كل ما فيه - من حرف وكلمة وآية أو بعض آية - إنما هي
صادرة عنه - سبحانه وتعالى - فلا ريب فيه ، ولا تناقض ولا اختلاف.

اللهم اجعل القرآن ربيع قلوبنا ، وجلاء همومنا وأحزاننا ، ونور
أبصارنا وبصائرنا ، إنك سميع مجيب .



التعريف بالمؤلف

طه جابر العلوانى

- من مواليد الفلوجة في العراق عام ١٣٥٤ هـ - ١٩٣٥ م.
- حاصل على الثانوية الأزهرية ١٣٧٢ هـ - ١٩٥٣ م.
- حاصل على ليسانس من كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر عام ١٣٧٨ هـ - ١٩٥٩ م.
- حاصل على ماجستير كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر عام ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
- حاصل على دكتوراه في أصول الفقه، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٣ م.
- عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة.
- شارك في تأسيس المعهد العالمي للفكر الإسلامي في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م، وكان رئيسه لمدة عشر سنوات من عام ١٩٨٦ - ١٩٩٦ م.
- رئيس المجلس الفقهي لأمريكا الشمالية منذ عام ١٩٨٨ م.
- رئيس جامعة العلوم الإسلامية والاجتماعية SISS في الولايات المتحدة منذ عام ١٩٩٦ م وما يزال وأستاذ كرسي الإمام الشافعي للدراسات الأصولية فيها.
- أستاذ زائر للعديد من الجامعات.

آثاره

- ١ - تحقيق كتاب «المحصول من علم أصول الفقه» لفخر الدين الرازي، ستة مجلدات. طبع مرتين.
- ٢ - الاجتهاد والتقليد في الإسلام. طبع ثلاث مرات.
- ٣ - أصول الفقه الإسلامي : منهج بحث ومعرفة. طبع وترجم إلى عدة لغات.
- ٤ - التعددية : أصول ومراجعات بين الاستتباع والإبداع.
- ٥ - الأزمة الفكرية ومناهج التغيير.
- ٦ - أدب الاختلاف في الإسلام . طبع ١٦ طبعة وترجم لعدة لغات.
- ٧ - إسلامية المعرفة بين الأمس واليوم.
- ٨ - حاكمية القرآن.
- ٩ - إشكالية الردة والمرتدين .
- ١٠ - الجمع بين القراءتين.
- ١١ - مقدمة في إسلامية المعرفة.
- ١٢ - إصلاح الفكر الإسلامي. وقد طبع بتغييرات طفيفة بعنوان «نظم الخطاب الإسلامي».
- ١٣ - الوحدة البنائية للقرآن المجيد.

- ١٤ - لسان القرآن.
- ١٥ - القرآن سبيل الخلاص.
- ١٦ - العراق بين الثوابت والمتغيرات.
- ١٧ - نحو منهجية معرفية للقرآن الكريم.
- ١٨ - المقاصد القرآنية العليا. نشرت منها الحلقة الأولى في التوحيد، وتتبعها حلقة في التزكية وثالثة في العمران.
- ١٩ - نحو بناء « علم للمراجعات في التراث الإسلامي » أو « علم العلوم ».
- ٢٠ - الخطاب العالمي في القرآن المجيد.
- إضافة إلى مجموعة كبيرة من البحوث والدراسات التي نشرت في مجلات علمية . وفي إنتاج المؤتمرات التي قدمت فيها في بلدان مختلفة.